كتاب العلم

باب فضيل العلم فقول الله تعالى: (يرفع الله الذين أمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات وله ما تعملون خير) فقوله عز وجل: (رب ردف عليّا)

بعض إنزالاتهم

النجم علي بن سعدة محمد بن علي بن أيمن وابن أحمد ودام ودام

كتاب العلم

بباب فضل العلم) إما قدم هذا الكتاب على سائر الكتب التي بعده لأن مدار تلك الكتب كابا على العلم. فأن فل قل فلم يقم على كتاب الإيمان. فكل لان الإيمان أول واجب على المكلف أو لأنه أفضل الأمور على الإتقان وأشرفت الكتب ولا وهو مبدأ كل خير عاليا وعملًا ومنشأ كل خير دفًا وجلًا. وآما تقدم كتاب الوحي فلتوقف معرفة الإيمان وجميع ما يتعلق بالدين على أو لأنه أول نزل من السما. إليه هذه الأمة. قوله (درجات) منقوص بأنه مفصول يرفع ورفعة الأدرجات عبارة عن الفضل إذ المراد منه كرزة النور وكذا طلب زيادة العلم يدل على فضله إذ لا فعله إلا أعمر الله تعالى بقوله: وقول رب زدني علًا فأن كه هذا هو ترجمة الباب فأن ماذا تزعمه إلا أن بذكر فيه حديثًا أصلا فضلًا عما يدل على المرجع عليه. فتبنا بعض الشاميين
لا يمكنني قراءة النص العربي من الصورة.
قال حديثًا محمد بن فليح قال حديثي أبي قال حديثي هلال بن علي عن عطاء
ابن يسار عن أبي هريرة قال بينها التي صلى الله عليه وسلم في مجلس يتحدث

ولأول منصور سأل بحبي بن مهين عن الحزام فقال فتحة مائة سنة ست وثلاثين وثمانين
ابن الخطاب، فقيل عليه فورس من النجح حديثي إبراهيم وألفين حديثي ابن إلياس. ديدج
الله مات ستة سبيع وتسعة وثمانية، وقال هلال ابن علي المشهور بلال بن ميمونة بن أبي سفيان العبد بن واسط بن مسجدة، فمضى عليه، فكأنه أسلم
 الملك. وقاله (عهبة بن يسار) بالتحتانية والمملكة أبو حمد بن ميمونة بن أبي سفيان وكونه
قاسيا وقري القدر مات سنة أربعين وتسعة وثمانية على الأشهب، أن ذكر أن بريقه وتقيد
في باب كفران الفناء. وقاله (أبو بكر) اختفى في يهود، واسم أليه على ثلاثين قولا وكأنه له مئة
رقة فنكت بها وهو في رسول الله صلى الله عليه وسلم، خمسة آلاف حديث وثلاثة وأربعة
وسومون حديثا ذكر البخاري منها مئتين عشر وأربعة وروى عنه ثمانية رجل وأكثر
يبيع في اليوم التي عشر ألف تسعة وأربعون مرة مائة سنة سبع وخمسين ودفن بالسج
ودم من ذلك في باب أمر الإسلام وجعل الأمراء الأشراف إليه. يقول (نINU) أسله
بناه فلحن عليه ما وهو فحظ زمان ممكنا الفاجعة، والاقصى في جواب أن يكون فيه إذ إذا و
كان الإسماع لا يستفصح إلا طرحها، وقبول أنه فحظ ممنون لم يعط الشرط فذلك فتقص جواب
والعمل في الجزاء إذا كان مجرد من كل جهة المقاومة، ولد فتحة الفجوة، وهم الحديث جد أعراب
وقت حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم. قوله (عهبة) بخرب المبدأ وحذف مفتوم الأخوان
(القوم) هم الرجال دون النساء، قال تعالى لا يبسط قوم من قوم ، ثم قال ولا نساء من
فساء، قال الشاعر:

وقد يدخل النساء فيه على سبيل التنبيه، لأن قوم كل ورجال ونساء، وجمعهم أقوام وجمع
أقوام، والعرب هو الجيل المعروف من الناس والنسبة إلى العرب، وهم أول الأعراب، والأعراب منهم
سكان البادية خاصة والنسبة إلى العرب أعراب، لأن لا يوجد له وليس العرب جما للعرب. قوله (في

اِسْتَغْفِرْنَا لِلَّهِ وَمَالِكُ، وَلَا تَحْمِلْ عَلَى كَلَّامٍ عِنْدَ الْعَاطِلِينَ. قَلْتِ: لَا نَعْلَمُ اِسْتِحْيَاءً كَلَّامًا وَالْعَاطِلَاءِ بَيْنَ كَلَّامٍ."
إلى غير أهل فانتظر الساعة

باب من رفع صوته بالعملي حسنًا أبو النعيان عايم بن
الفضل قال حدثنا أبو عوانة عن أبي سهيل بيسوف بن مهلك عن عبد الله

قلت هل يجوز تأخير الجواب عن السؤال إبان علقت بالدين. قلت المسألة ليست ما يجب عليها بل هي فيناء
يكون العلم فإن الله تعالى وبل سالفعلاً الذي كان رسول الله صلية الله عليه وسلم مشتغلًا به كأنها
أو لعله آخر انظار النحو وأو راد أن يلمدحه لثلا فخطط على الساميين وأراد تعليم قوائمنا أنه
أجب على القاضي والمدرس والملف تقديم الأسق ومنها أن من أدب العلم أن لايسأل العالم مادام
مشتغلًا بحيد أو غيره لان حك الق문 الذي بدأ أحدهم أن لا يقظه عن حجمه وفيه فرقت بالمطلعون
فما في مسألة أوبو الجميل التي صلى الله عليه وسلم بحث عنها مسألة أكل حديثه وفي مراجعة العلم إذ لم
يتم السائل لقوله كف اضطاعتها. فن قلت المسألة إناء عن كرية الإضطاعق له كدب ورفع الوجوب
بالزمان لابان الكمية فسماها. فن قل ذلك مستمر للجواب إذ تلزم منه بان كيفيتها بالتوسط المذكور
فان قلت إذا هدنا هل تتضمن مرية الجازة أم لا. قلت الطاهر لا والواقف فانتظر الساعة للتفريع أو
جوامع شرط عذفو هنون إذا كان الأمر كذلك فانتظر الساعة. قال ابن طالوث وجوه تعليم السائل
قال معنى إذا وساد اليوم إلى غير أهل أن تنقلت إلئهم إن عبدهم فرض عليهم النصوص لهم ففيهن
المجايلة أهل الدين والأمانة والنظر في أمر الأناة إذا قلوا غير أهل الدين فقد صارت الأناة
التي ترض الباش برعلمهم وقد جاء عنها الأجلية والدمار لا تقوم السنة حتى يري وجهها وهذا
إسكا يكون إذا غلب الجمال وضعف أهل الحق إلى القائم به ورضه نذوره تنميا. إذا في ذلك
قل أبو خيار رضى الله عنه بباب من رفع صوته قوله (أبو النعيان) محمد بن الفضل السودري
البصري المعروف بابرم البدين المبطل والوقال هذا القدر في المذهب. لعله الأعلى فصيح المقدم.
وقد بعدا من ذلك وأقلم يحمل أن يكون ليس صاحباً من قومهم عمروت معظم أن يقرته فلا فائز
العرب في المباح في الدين أو العلم وهو قد ذكره في مسائل البديع معناه
فنتن دين المبطل هو الوضح بن عبد الله البشكي مولى زيد بن عطاء الواصلي وكان من جردار
ومر سبب عتقه وقال كان مولاء خيري في المهربة بين كتابة الحديث بالكتابة وتقدم في نقد كمية
عطاء العلم

ابن عمر قال تخلف عنا النبي صلى الله عليه وسلم في سفرنا فاقدنا.

وقد أرهفنا الصلاة ولكن نوضنا جعلنا نمسح على أرجلنا فنادي بأعلى صوتنا.

ويل للأعجاب من النار مرتين أو ثلاث.

أبو بكر
البكري

وسوف

ابن ماهك

بد الوحي. قوله (أبي بشر) بكسر الموحدة بالمجمعة اليثنيك. جعفر بن بن إسحاق أبو حشيمة الفاسطي.

الصري مات سنة ثلاث أو أربع أو خمس وعشرين وفترة كثيرة وشغفنا عزينة لأن الشروط والجرحاء.

فأوا ملك ولم يكن له ولد يبنيه لمات سنة ثلاث عشرة ومائة. النبوي: ملك بن المهاجر منصرف

لأنه اسم أحب قل الاصلي بكرها وصرفه. قال قلت فيه الجمعية والعملية. قال شرط الجماعة

مفقود وهو المكية في الحجة. لأن ملك معناه الفير فهو إلى الوصف أقرب. قول (لبي عيد الله)

ابن عمر) بالواو يعني عمر بن العاص القرشي أسلم عند الله وعهد كان بينهما في السنتين

عشرة أو أحد عشرة سنة ملك أو الطائف أو مصر سنة ثلاث أو خمس أو سبع وستين

في ولاية يزيد بن معاوية. وقد مرت ذكره في باب المسلم من سلم. قوله (سافرناها) الصبير. وقع

مفعولا مطلقًا أي سافرنا تلك السفرة وذلك كقولهم زيد أظهره منطق أي إنما مر

أي قل. قوله (فأدركنا) أي حسننا رسول الله صلى الله عليه وسلم (وقد أرهفنا الصلاة). أي

غشتب وقنا أو حلفنا الصلاة أداها بالصلاة كانت صلاة العمر يبد في كتاب العلم هذا وينص

إلى شاء الله تعالى. وقال الهم: أي دارتهما. وفي بعض الروايات أرهفنا بفتح القاف ورفع

الصلاة لأن الصلاة مؤتثة. غني، في بعضها أرهفنا بسكون الحاء ونص الصلاة، أي أخرنا

الصلاة حتى بدنا وقت الصلاة الآخر قال ابن السكين: أرهفنا الصلاة استأثنا عنها حتى دنا

وقت الآخرة وأرهفنا الليل نسنا وآرهفنا القوم قعونًا. قوله (الجمعة) هو من أمثال الموارية

والله في الاستقبال مثل كن. فان قلت لا أرجل للرجل بل رجلان فالقياس أن يقال على رجلين

فلاتن الجم، إذا قول بالجواب يقيد الترتيب تعوز الأرجل على الرجال. فان قلت يكون لكل رجل رجل

رجل فان جنس الرجل يتولى الواحد والاثنين والثلاثين والمحصولين سيا ما هو محصور. فإن

ذلك المع على ظهر القدم لا على الرجل كله. فقل أطلق الرجل وأراد الأضاحي القدم والقرية.
العرش الشرقي إذ المعوذ مصع ذلك. قوله (للعقوبة) جمع العقب بكسر القاف وهو مؤخر القدم. فإن مثل اللام للاختصاص التائع والمشهر أن اللام تستعمل في الخبر وعلى في الشرحو لما ما كسبت وعلى ما لكسبت، فات هو للاختصاص هنا نحو (ونأن أسلمت الله) و نحو (وهم حذاب أليم). قال (على يسيرة). مع ويل العقاب المقصرين في غلبه. نحو وسعت القرية. وقيل آراد أن العقب يختص بالذابب إذا قصر في غلبه قال: ووه دليل على وجوب غلبة الرجلين في الوصول، وأقول وجه الاستدلال أنه الوعد بالنار ليس بد طاربتها، ولكان المم كابنها لما أوعده من ترك غلبة العقب بالنار، أو لا من قال بالمح، قال: بوجوب معج العقاب ضد على أن المراد بالعجل وإلا فالبيرة لا يصح استعمال الماء وعده الإساع أو آراد بالعجل للسما دين؛ أن قيل المم في كلام العرب قد يكون علما وتهن يقال معج الله. لما هو من القاس. وطهير. فأنفق ظاهر القرآن (وامسحوا ورسكم أرجلكم). كما يخفض بلد على وجبس الجود عليها. وقال (لغادة الجر) تارض (فرات الاتص): فلا يهتدى تأتي وإلى الحية إنها المجاردة كفر لهم جرب ضرب حرب أول منرأ صلى الله عليه وسلم صلى الإنجاز على في الجهر والفراة لابن المؤترة: الثانية الثالثة. فيجب المصلحة، وأخرج الاستدلالات عليه أن جميع من وصف ووضوع الله صلى الله عليه وسلم في مواطن متغيرة. عن في الرجلين. قوله (أو ثلاثا) شك من عبيدة ابن عروة. قيل ابن بطال: اننا أذكر أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة في وقت الفاضل لأنهم كانوا على طبع من أن يأذي النبي صلى الله عليه وسلم، فصالحوا لفصلوا عنه فدأركم النبي صلى الله عليه وسلم، وهم على ذلك. فوجدوهم من مجتمعين ولم يبالوا في وضوعهم، فاورك في النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا الحديث تفسير لقولنا: دوم، يهذب بعضكم ركشكم، والمراة تنشغل الأرجل لا سما. واحتج الجمهور بأنه كان حكم السما والأرجل جميع. وسما في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطة، والرسول هو في الوضوء، والرجل، والعجلة، وسلطا
لا الاصللاحي الذي هو المشتق بالحديث النيوي. قوله (الحديي) بصيغة التصغير منسوباً
إلى أحد أجداده المسأطي يبدع هو أبو بكر عبد الله بن الزبير القرشي الأنصادي المكي، ورئي أصحاب
ابن عنيفة مكية سنة تسع عشرة ومائتين تقدم في أول الكتب وهو شيخ البخاري لكن لفظ
لأيد جزء على أن سماحة مهته فتح الوسطاء في بعض النسخ وقال لنا الحنفي وهو أحب مراوة من
حديثنا ورحمنا كان زيداً لنا ولا يقال على سبيل المذاك ikke دافع لأنه قال على
سبييل النقل والتحال وقال جعفر بن حبان البخاري لا كل دافع البخاري فيه قال في كتاب
وعمله. قوله (ابن عنيفة) أي سماحة يضم السين وفتحها وكسرها هو البدل المكي مات سنة
يأسان وتمرين وتفقدن أول الكتاب. قوله (واحدن) أي لا تفاوت بينها فأنا مقتضى
اللغة وذهب مسلم أن حدثنا لا يجوز اطلاعه إلا على ما سمع من لفظ الشيخ خصائص وأخبرنا
بها فأنا مذهب القول وهو مذهب الشافعي وجمور أهل المشرق وقيل هو مذهب أكثر أئمة الحديث
وهو الشافعي والغالب على أهل الحديث والأدبي أو على درجة وأصللاحيت قوم من المتقدمين
على إطلاق نابأنا في الأجازة فو أدنى من أخبرنا وأنا سمعت فو لم يسمع من لفظ الشيخ سواء كان الحديث
معه أو مع غيره فهو أخده مرتين. حدثنا قال الحنفي الخطيب البغدادي أرفع العبارة في ذلك سمعنا ثم حدثنا
ثم أخبرنا ثم أناقش قال ابن طالقل طاقة حدثنا لا يكوب إلا مسافة وأخبرنا ناد يكون مشاهدة وكتابة.
وكلنا لا نکل تحمل أن نقولن الله بكدنا في كتاب ورسول كبدنا لا نقول حدثنا إلا أن نشاوله أبو معاذ
وقال المعلوي لم تجني الحنفي والخضري في كتاب الترمموت، مطلقاً، فوء مختلفة أن أخبارها
وقال النبي صلى الله عليه وسلم (أخبرتكم الداري) يقول: دهبة جامعه إلى أن يكون من أثر فيقتيرة
على الشيخ حديثنا وآخرينا وهو مذهب ابن عنيفة ومالك واخيه وعموم الحانفيين والكرف فين
وذهب مسلم إلى الفرق بينهما أي بما تقدم وذهب طاقة إلى أنه لا يجوز إطلاق حدثنا وأخبرنا في
القراءة على الشيخ وهو مذهب أحمد بن حبل والشافعي عن النسائي. تم كلها. فإن قلت دل على
من هذا الكتاب كنتي ناظر البخاري في ذلك. قلت حيث نقل مذهب الإخلاق من غير رداً ولا غير
ذكر مذهب أنفقت أشر بأن ميما إلا عدم الفرق. قوله (ابن مسعود) أي لو البخاري عن مسعود
اصحاب البخاري صاحب الهجرتين وصاحب نقل رسول الله صلى الله عليه وسلم أسلم فكان سادسة
ذكره في أول كتاب الإيام وعبد الله إذا أطلق كان هو المراد من بين العباد والنقل البخاري
۹۰
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدق وقال شقيق عن عبده
الله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم كله وقال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثني وقال أبو العباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في يوم أحد وقى وقى نصر الله وفسأ عن أبي بكر وفسأ عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن أبي بكر وفسأ عن النبي صلى الله عليه وسلم وسبق له السلام.

وعن تقلا. قول (أبو هريرة): في نسخ الأمر والواقع (المصدوق) أي بالشبهانية إلى لكنه وباذا الناس أي المصدق أو الصادق أي بالشبهانية إلى ما قال هو لم يقر المسند أي بالشبهانية إلى ما قال غبره أي غبره له. قول (شقيق): يقول الشبل المجمد وهو أبو وائل تقدم في باب خوفه من أن يجتبط عمرو كرهه مهنته وكهنه وهم من سنة كما نقدم أيضاً. و (أبو عباس): قال أبو عباس: مكاح رسول الله صلى الله عليه وسلم علوا وهم آخر من مات من الصحابة بالبصرة. و (أبو عباس): هو حبيب الآلهة ابن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ومراراً واما (أبو هريرة) أكثر الصحابة رواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يعرفه أحداً وفد كان أبو هريرة فتنة مسلسلة شبهها له ولكنها جرت في الصحابة وبها بئس من فلأة ولم بهدليه صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم في المناقش لعلهم وجدهن لعلهم وآية الغاية يوحنا 보면. و (أبو نواس): هو جلاد من الصحابة فترده في رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم آخر من مات من الصحابة بالبصرة. و (أبو عباس): هو حبيب الآلهة ابن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ومراراً واما (أبو هريرة) أكثر الصحابة رواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يعرفه أحداً وفد كان أبو هريرة فتنة مسلسلة شبهها له ولكنها جرت في الصحابة وبها بئس من فلأة ولم بهدليه صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم في المناقش لعلهم وجدهن لعلهم وآية الغاية يوحنا 보면. و (أبو نواس): هو جلاد من الصحابة فترده في رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم آخر من مات من الصحابة بالبصرة. و (أبو عباس): هو حبيب الآلهة ابن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ومراراً واما (أبو هريرة) أكثر الصحابة رواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يعرفه أحداً وفد كان أبو هريرة فتنة مسلسلة شبهها له ولكنها جرت في الصحابة وبها بئس من فلأة ولم بهدليه صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم في المناقش لعلهم وجدهن لعلهم وآية الغاية يوحنا 보면. و (أبو نواس): هو جلاد من الصحابة فترده في رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم آخر من مات من الصحابة بالبصرة. و (أبو عباس): هو حبيب الآلهة ابن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ومراراً واما (أبو هريرة) أكثر الصحابة رواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يعرفه أحداً وفد كان أبو هريرة فتنة مسلسلة شبهها له ولكنها جرت في الصحابة وبها بئس من فلأة ولم بهدليه صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم في المناقش لعلهم وجدهن لعلهم وآية الغاية يوحنا 보면. و (أبو نواس): هو جلاد من الصحابة فترده في رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم آخر من مات من الصحابة بالبصرة. و (أبو عباس): هو حبيب الآلهة ابن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ومراراً واما (أبو هريرة) أكثر الصحابة رواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يعرفه أحداً وفد كان أبو هريرة فتنة مسلسلة شبهها له ولكنها جرت في الصحابة وبها بئس من فلأة ولم بهدليه صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم في المناقش لعلهم وجدهن لعلهم وآية الغاية يوحنا 보면. و (أبو نواس): هو جلاد من الصحابة فترده في رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم آخر من مات من الصحابة بالبصرة. و (أبو عباس): هو حبيب الآلهة ابن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ومراراً واما (أبو هريرة) أكثر الصحابة رواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يعرفه أحداً وفد كان أبو هريرة فتنة مسلسلة شبهها له ولكنها جرت في الصحابة وبها بئس من فلأة ولم بهدليه صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم في المناقش لعلهم وجدهن لعلهم وآية الغاية يوحنا 보면. و (أبو نواس): هو جلاد من الصحابة فترده في رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم آخر من مات من الصحابة بالبصرة. و (أبو عباس): هو حبيب الآلهة ابن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ومراراً واما (أبو هريرة) أكثر الصحابة رواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يعرفه أحداً وفد كان أبو هريرة فتنة مسلسلة شبهها له ولكنها جرت في الصحابة وبها بئس من فلأة ولم بهدليه صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم في المناقش لعلهم وجدهن لعلهم وآية الغاية يوحنا 보면. و (أبو نواس): هو جلاد من الصحابة فترده في رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم آخر من مات من الصحابة بالبصرة. و (أبو عباس): هو حبيب الآلهة ابن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ومراراً واما (أبو هريرة) أكثر الصحابة رواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يعرفه أحداً وفد كان أبو هريرة فتنة مسلسلة شبهها له ولكنها جرت في الصحابة وبها بئس من فلأة ولم بهدليه صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم في المناقش لعلهم وجدهن لعلهم وآية الغاية يوحنا 보면. و (أبو نواس): هو جلاد من الصحابة فترده في رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم آخر من مات من الصحابة بالبصرة. و (أبو عباس): هو حبيب الآلهة ابن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ومراراً واما (أبو هريرة) أكثر الصحابة رواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يعرفه أحداً وفد كان أبو هريرة فتنة مسلسلة شبهها له ولكنها جرت في الصحابة وبها بئس من فلأة ولم بهدليه صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم في المناقش لعلهم وجدهن لعلهم وآية الغاية يوحنا 보면. و (أبو نواس): هو جلاد من الصحابة فترده في رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم آخر من مات من الصحابة بالبصرة. و (أبو عباس): هو حبيب الآلهة ابن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ومراراً واما (أبو هريرة) أكثر الصحابة رواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يعرفه أحداً وفد كان أبو هريرة فتنة مسلسلة شبهها له ولكنها جرت في الصحابة وبها بئس من فلأة ولم بهدليه صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم في المناقش لعلهم وجدهن لعلهم وآية الغاية يوحنا 보면. و (أبو نواس): هو جلاد من الصحابة فترده في رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم آخر من مات من الصحابة بالبصرة. و (أبو عباس): هو حبيب الآلهة ابن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ومراراً واما (أبو هريرة) أكثر الصحابة رواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يعرفه أحداً وفد كان أبو هريرة فتنة مسلسلة شبهها له ولكنها جرت في الصحابة وبها بئس من فلأة ولم بهدليه صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم في المناقش لعلهم وجدهن لعلهم وآية الغاية يوحنا 보면. و (أبو نواس): هو جلاد من الصحابة فترده في رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم آخر من مات من الصحابة بالبصرة. و (أبو عباس): هو حبيب الآلهة ابن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ومراراً واما (أبو هريرة) أكثر الصحابة رواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يعرفه أحداً وفد كان أبو هريرة فتنة مسلسلة شبهها له ولكنها جرت في الصحابة وبها بئس من فلأة ولم بهدليه صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم في المناقش لعلهم وجدهن لعلهم وآية الغاية يوحنا 보면. و (أبو نواس): هو جلاد من الصحابة فترده في رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم آخر من مات من الصحابة بالبصرة. و (أبو عباس): هو حبيب الآلهة ابن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ومراراً واما (أبو هريرة) أكثر الصحابة رواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يعرفه أحداً وفد كان أبو هريرة فتنة مسلسلة شبهها له ولكنها جرت في الصحابة وبها بئس من فلأة ولم بهدليه صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم في المناقش لعلهم وجدهن لعلهم وآية الغاية يوحنا 보면. و (أبو نواس): هو جلاد من الصحابة فترده في رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم آخر من مات من الص
كتب العلم

16

يرجم عزر بن جعفر عن جعفر بن عبادة بن دينار عن ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من الشجر الذي لا يسقط ورقاًike ملك المسلمين فقد وتى فوق العرش في جزير البوادي

الحدثين والأسلوبين فيها وله في البصيرة، قوله (وفقة) بلفظ تصور الفقة وهو أبو رجا بن سعيد البلخي روى عن الستة مات سنة أربعين ومائتين وثمانون في باب افتراض السلام، قوله (حزمات) هو أبو براهم بن جعفر بن أبي كيصر الأنصاري المري نبأ تينين ستينان وثمانين مرات في باب علامات المناقش، قوله (عبد الله بن دينار) هو أبو عبد الرحمن القرشي الدودي الذي مولى ابن عمر رضي عنهما مائتا سنة وعشرين ومائتين وثمانية وتسعة في باب أمر الإسلام، قوله (ابن عمر) هو عبد الله بن عمر بن الخطاب. شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه رجل صالح وهو أحد السادة الذين هم أكثر الصحاة رواية مات بوجه بعد المجرد ثلاثة وسبعين ومائتين لا تخيل وله. قوله (إين من الشجر) أي من جنس الشجر وهو من قبل ما يدفنه عن واحده إلى إنسان، نحو ثمر وتيرة، قوله (ورقيا) يفتح إبراهيم أورق بكر الرؤو في الدراج المضروبة. قوله (مثل المسلم) الجوهري: مثل كلمة مسمية يقال هذا مثله مثله، مثل كما يقال شيء ولهب، مثلاً أيضًا، ما يضرب به من الأمثال، مثل هذا، أيضاً، صفة والرواية هنا مثل، ففتح المثل، قال العلماء، وجه البيت بين النخلة والملال في كثرة خيرها ودوام ظلالها وطيب تمر، ووجوده على الدواوين فأنه حين يرقص، يمر ليل يقول كحي بيس، ويدفنه منعك كثيرة ومن خي له، ويدفع وما أصابها فيتنقل، مثل علقا لليل ثم يقال نحل، وحسن هيئة تمرها في المنافع كثيرة، معروفو وانتقل، فإن المؤمن خير له من كثرة طاعاته ومكره أخلاقه، فإيلاءه على صلاته وصيامه وزكاة، ومكره وصدقة، والصوم، والصلاة، والصيام، الطاعات، وغير ذلك، وهو دائما ما يدعى أوراق النخلة فيها، هذا هو الصحيح في وجه الشيء، وقيل، وقيل، وهو الصحيح أنه إذا قطع رأسها مات خلاف باب الشجر، وقيل، لأنها لا تخلص، حتى إنها تموت إذا غرفت أولادها كالقلب لها أوراقها إذا ظلم، فماتها، وإنها لا تmaktئ كالناس، ولا يكون وجوه لا يغمر من المشابه لا لغة لمكلمة. قوله (لا ماهي) ما أنت، ما هي خبرة، والجدة قاذفة، ومقام الفعولين لفعل التحدث. قوله (في البوادي) في بعض الروايات بهدف الباء، وهي أنا أني
قال عبد الله ووقع في نفسه أن النحلة فاستحتيت ثم قلوا حدنا ما في
يار سول الله قال هل النحلة
طرح الإمام المسألة على أصحا له ليختبر ماعدمن من المسلم
حشت خالد بن خالد حدثنا سلمان حدثنا عبد الله بن دينار عن ابن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن من الشجرة لا يسقط ورقها وإنها
ذهب أمكم له إلى أشجار البواي فسكن كل إنسان ينشرها بنوع من شجر البادية ودعاها عن
النحلة. قوله (قال عبد الله) ابن عربوشة عندها (فاستحتيت) أي أنكلم عند رسول الله
عليه وسلم وعد أولى الكبار منهم وتوقدوا لهم. قوله (حدثنا) بصية الأمر لكن لا ي
لحن منهم عقولا استعالة ولا تسامع أفاد السواك فإنه أن سماع الشيخ من وقوعهم في مشا
إطلاق التحذير استقل الله صلى الله عليه وسلم جيدا وله تعاليا وله لحمه رسل الله صلى الله عليه وسلم
حشتنا وحن رسالة فكاهية: منها استجاب الإمام العالم المسألة على أصحابه ليختبر أقومهم ويرغمهم في الفكر
وفي ضرب الأمثال والشجور وغيره ملفبرع الكبار وتركتناك尸منفي وفهمه في ذلك
فمن بقية طينة آدم عليه السلام وهي كثافة للناس. قال البخاري رضي الله عنه (رباب طرح الإمام
المسألة) قوله (ليخبركم) أي ليتحم. و (رمى) في المطلبية. قوله (حالح بن خالد) يفتح
المولاي واللام وسكون الحال المنقطة وهو أبو الطه الفاطمي والقطان يفتح الة موضع من الطرق الفيلة
مولاي نفي بها ستة وثلاث عشرة ومائتين روي الشخري عنه ثم روي عن ابن كرامه عنه ذكر
ماتيما: قوله (رساله) هو ابن بلال أبو محمد. وقال أبو أبواب النسيم القرشي المدام مولى عبد الله
ابن أبي عبيدة محمد بن أبي بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديقي رضي الله عنه كان بربرة جميلحسن
المثلة عفولة مقاما ولي خراج المدينة توفي بها ستة عشرين وسبعين وثمانية في خلافة هون و آمأ إلى عبد
الله بن دينار وقدمت تقدمه. قوله (تم تسنون) قال قلنا ما الفرق بينه وبين ما نقدم في الحديقة
السابق لبدلة الفداء حيث قال عودون وأياها هو الأصل. قلت الأصل عدم الفداء إذ لا حاجة جامعة بين

كتاب العلم

فصل المسمى

ما هو قائل ووقع الناس في شجر البرادئ فألعاب الله

وقرأ في نفس انها الشعب ثم قالوا حدثا ما هي برسول الله قال مهربة

يا بكر ما جاء في العام وقاله تعالى: (وَقَلَّ رَبُّ زَدْنِي عَلَّمًا). القرآن

والعرج على أخذ ورأي الحسن والثورى ومالك القراءة جائزة وأحسن

الذين نقضت العلف، وذاوو على أصلت، وما الأول هو. وتبع جوابا، على العرف، فكان

في نفي. وعليه انتفاح. فكان بتقية. إذا إذن. إذا إلا

يبداء هذه الفخ، وزيداً الانتفاح من الرسول علية السلام، فلفظ حدثا. وقلت: أما

تستفاد، فالاختفاء، فتغري رجله، الإسلام. فلم القامات مختلفة، فرواية، تذكرة

الخبراء، إنما كانت في مقام بان عرض تحديد ورواية، خالد فيمقام، طراله، مسألة، فذككر، البخاري

في كل موضوع، شيخ، الذي روى الحديث له ذلك الأمر الذي روى لأجله مع ما فيه من التأكد

وغيره، قال البخاري رضي الله عنه فيباب القراءة والعرج على أخذ، وقرأ: (ولو) (على المتقدم).

معالج بالقراءة والعرج، كما أخبرني فيام، من باب، تنازع العلماء على معقول واحد، فأن قلت: ما يبدون

العرج، إذ عرض على، قسمين، عرض القراءة، عرض منالة. قلت: عرض المناولة هو أガイド

الشيخ، كتب في، عرض عليه، فتأملته الشيخ، وهو: عارف متفق، ثم، يعيد، وهو يقول له: وقفت

على ما فيه، وهو: عارض عن، فلان، تأجرت للروايته بين، وعسكر، هو لا يريد، به ذلك، بل عرض

القراءة، تذكرة، يذكر، بعد، الترجيح. فأن قلت: فله هذا الترجيح، لا يصح عطف، العرج، على، القراءات، نفهما

قلت: العرج، تفسير، القراءة، وتمثل، يسوي مع الطف، التفسيري، وجزء الطف، لغيرهما، مفهوم، وأبو،

أتمدا بسب، الذات، وقائمة الشماعة بأنه جامع لهذين، الامام، قراءة، الحسن، ويصير، الأمصار

التابي، عن، خراسان، في عصر كان فيه استثناء من الصحابة، وتقدم في، فيبع العلماء من أمر، الجاهلية

قراءة التورى، أي سفيان، أبو عبد الله، التكري، أحد أئمة، الجامع، المعروف، بالإمارة، صاحب، المنافقين،

القلم، بالحق، غير، خافيش، فيه، لام، رفيق، في، علامة، المناقش، قوله: (مالك) هو الأمام، المشهور

بكل مكان، المشكور، بكل سن، قول، لا القراءة، كأي على، المعتدين: (بجيش)، أي في، نقل عنه. فان
بعضهم في القراءة على العالم تحدث ضمهم بن علبة فقهاني صلى الله عليه وسلم أمره أن تصل الصلاوات ف.zoom فهذه قراءة على النبي صلى الله عليه وسلم أخر صمام قومه بذلك فجذبوه واحتج مالك بالصك يقرأ على القوم فيقولون أشهدنا فلان وقرأ ذلك قراءة على هم وقرأ على المقرى فيقول القاري أقرأ فلان خضر محمد بن سلام حسن أحمد بن الحسن ذات وراث رأى الحسن إلى آخره داخل في التجربة. قال القاضي البارز لا إلا أن وقوع الفعل الماضي بالمصدر فكان قائل باب القراة وأى الحسن واحتج ببعضهم. قال القاضي البارز لا إلا أن وقوع الفعل الماضي بالمصدر بفصل فلحظه قل لا استناد كلام مام أستندروي معتقد الحسن وصل إلى أن سلم واعترف النوري بمصالح عبادة ومالا وما من يعلم مما سمع عن عامه وصحح حديث ضمهم بما روى عن عبد الله بن يوسف قوله فضمايم كلاضاد الممجدة المكتوبة (ابن ت 들ية) بالمثلة المفتوحة والموحدة أخوين بن سعد بكر السعدى قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وعنه عمه بن عبالت سعيد مرجع من ضمام بن مظيلة. قوله (آية أمرك) طريق الاستعظام ورغم أنه يكون معتدا والبلاطه وحالاه في بعضها نصي بالسند ومنه أمرك أن تقرأ أبا المصلح. قوله (قال) أي البعض المعتد هو الحسن النوري وغيره و(قراءة النبي) باضافة القراءة إلى المتنوال وتقدير اللام أو على أي قراءة لاني أو عليه في بعض النسخ قراءة على النبي تصريح كله الاستعظام. قوله (فأجابه) أي أجراه الوسيلة صلى الله عليه وسلم وما حسهنه وأجاز قراءة. فكان قرأ قراءة قراءة لاحقة فيها أنهم كفرة قلل بعد إجازتهم بعد الإسلام أكترهم فيهم مسلمون أوقات وأوقات ذكر الاخطار باعتبار القراءة على المنهج وجواز النقل بذلك إذ مجرد القراءة على الشيخ لاندلع على هذا المقصود. قوله (بالصك) يشدد الكاف الجوهرى: الصك كتاب وهو فارسي ملع وجعل معه صكاك وصكوك. قوله (فقرأ) بضم الباء فيه وفحا بهده. وقول فلان يقول منصرف وفي بعضه بعد فلان واما ذلك قراءة عليهم قال ابن تلال هذه حجة قاطعة لأن التهذيب أقوى حالات الاختيار. قوله (على القرن) أي معلم القرآن يقول القاري. أي متعلم القرآن
الواسطي عن عوف عن الحسن قال لا باس بالقراءة على العالم وأخبرنا
محمد بن يوسف الفربري وحدثنا محمد بن إسحاق البخاري قال حدثنا
عبد الله بن موسى عن سفيان قال إذا قرئ على الحديث فلا باس أن يتول
حذتي قال وسمعت أبا عاصم يقول عن مالك وسفيان القراءة على العالم
وقرأته سابقا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث عن سعيد هو

سوا كان هو الذي قرأ على المقراء. أو غيره. قوله محمد بن سلام (22) تخفيض اللام على الأصح
البخاري البيكيني مر في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم أنا أعلمنك بالله تعالى. قوله محمد بن
الحسن (23) عن عمران الرجل قاضي وسط. و (عوف) يفتح المثلاء وباللهاء أبو جهيل بالجمل المفتوحة
البصرى يحرف بالإعراع ولم يكن أعرابا وكان يقال له عوف الصدين من باب اتباع الجائز من
الإيجاب. قوله (24) عن الحسن) أي البصرى. و (عابس) أي في حجة النقل عن الحديث (القراءة
على السماح) أي الشيخ ولطيف على العالم ليس خيرا إلا قوله لا أدب بل هو متعلق بالقراءة. قوله
عبد الله ابن موسى) بن بزام العبسي بالعين المفصلة و (عابس) أي قال القاري. أن يقول حديثا كذا جاز أن يقول أخبرني فهو
ولكن باب الإقسام قوله (25) فلا بأس) أي إذا قال أي القاري. أن يقول حديثا كذا جاز أن يقول أخبرني فهو
أو طام (26) الفهم أن لا تفاوت عدد بين حديث وأخبرني. وبين أن يقرأ على الشيخ أو يقرأ الشيخ. قوله (أبا
الأضاحي) هو الضاحي بن أحمد بني أحمد العبابي البصري المشهور بالنيل. وروى عنه البخاري بالواسطة
غير الواسطة قال البخاري سمعت أبا عاصم يقول مذعولين النسبة حرام وأحدها خطاب الصرة
سنتين عشرة ومتين قب لتابيل لان قب الباب القب لتابيل بن ولازم司法. نظر إلي فالเกาะه أين جرج
ماك لا تنظر قبلا لا أجدكم عوضا فقال أنت نبيل أو أنت طويل. لأنه كان بلازم قب
وكان حسن الحال في كونه. وكان أبو عاصم أخر شواص حال جمل ما لم يراه لما جن الباب لما قب
الخادم لفاز وأم عاصم الباب وقال له إذا قال ذلك النبيل. وقال له المده (ومعه) ليس في الشاعر
بأنه حضره أن حدث قاصدا لإتباع غير البخاري. ثم قمع البخاري مهذا قال بينم معتم
أحتمبر من حدث وأخبرني. قوله (سوا) أي بصحة النيل. وجوهر الرواقة. إلا أن مالك استعب
المخبر عن شريك بن عبد الله بن أبي عدي أنه سمع أمه بن مالك يقول: إن حضر الجلس مع النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد دخل رجل على جمل فاتاه في المسجد ثم عاقبته قال له أمير محمد والنبي صلى الله عليه وسلم.

القراءة على العالم ذكر الدارقطني أنه لما قدم هرون المدينة سأله منه أن يسمع الأمين والمأمون وعذروا إليه فلم يعذر فيه الله أمير المؤمنين فقال العالم توى أهل ووبرق قال صدق سراو إنه فسره إلى نفسه أنه أن يقرأ هو عليهم فأتى وقال: هذا البلد تواراه إلا يقرأ على العالم مثل ما يقرأ القرآن على العالم وروى أنه أيضا قال العرض خير من السراوس. قوله (عبد الله بن يوسف):

أين أي عبد اللطيف أصله من دمشق ونزل بنيس وقال البخاري أنه نزل وكان من أئمة الشامين.

ومن هم سعيد الله. من أول كتاب به الوحي. قوله (البيت) هو ابن محمد بن عبد الرحمن المصري.

المخبر كان أول هذه يقولون من الفرس من أهل أصمان قال ابن بيكر: البيت أصله من مالك ولكن كانت الخطرة مالك تقدم في الحديث الثاني من كتاب الوحي. قوله (سعود المغيرة):

أين أبي سعيد قدم الشام مرابط وكان ثقة كبير الحديث لكنه كبر وبقي حتى اختلط قبل موطنه والمغيرة في الأصل صفة لا يلمس كان مجاورا لمقبرة. بمدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل لأن منزله كان عند المقاير وقيل لأن معر رضى الله عنه جعله على حفر القبور وفي المغيرة

بالشام وحديث غريب ومرق باب الدين سكر. قوله (أبى عبد الله): بالنفورة والملوكية

و (شريك) هو أبو عبد الله القرشي المدى رجل شهير من أهل الحديث حيث أن عائشة توفي أحمد سنة أربعمائة وستة. قوله (ابن جرير): أصله من تصلت بها الزاهدة. و (ج Юр) مثبت. و (جروس) خبره قال الحناج بيني وبيني مشتبه أو متصل بالزائدة مزيدة من الظروف الزمانية اللازمة للاضافة إلى الجمل ولكنهم طرفين يضمانان معنى الجائزة لا بد لها من جواب والفاعل فيما الجواب إذا كان مجرد من كلا الجائزة والراءة المفاجئة. قوله (جروس): جمع جامع ك_EVENTS&؛، و (الجبير) زوج الناقة فأتاه (أبى عبد الله): قوله (بعه) الجهرزي: قال الأصم عملا علب البشير علق وهو أن بشئ وظيفه مع ذراعه
كتاب السلام

سكتَ بين ظهرانيهم فقلنا هذا الرجل الأبيض المستكفي فقال له الرجل: "أين عبد المطلب فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قد أستقبلي فقال الرجل لنبيه صلى الله عليه وسلم إنك سائرُ بشرك على الصليب فلا تجد على نفسك فقال سلم عمَّا بذللك فقال أسأل برك ورب من قبلك أرسلك إلى الناس كليم فقال لهم نعم قال أنشدك أن أعمرك أن نصل الصولات

فنشدَوا جميعاً في وسط الدرجاء والوظيف، هو مستند المناسك، والدرجات من السلم. قوله: (بين ظهرانيهم) بفتح الظاهر والهن. قال في الفاقيه: نقل أجام للسياح بين أجهزتهما وبينهم والله الحمد لحفظ الظاهر ليدل على أن اقامتهم بينهم على سبيل الاستحضار بهم والاستناد إليهم وكان معنى النسبة أن ظهر أجهزتهما قادماً وأخير ورده في كُوفه في جانبيه. هذا أصله ثم كفر على استعمال في الإقامة بين القوم ممطاً وان لم يكن كُوفاً وأما زيادة الألف والون بعد النسبة فيهما حتى يتأكيد كما بارد في النسبة نحو نفسك في النسبة إلى نفس ونحوه. قوله: (لأنه البيض) فكان قلت سيدرك في باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم أنه ليس بيض ولا آدم. قلت اللورد أنه ليس بيض كلون الجص كره المنظر وهم بابض وضاعاً نيرا أزهر اللون ورسيج. قلت أنه قام في الوقائع بين الحديث الودارد فيه. قوله: (قلت) أن يأهله بقوله دخل رجل، قوله: (أين عبد المطلب) فبفتح الثناء لأنه مدخل في بعضها فإن بذكر كلمة إبداع. قوله: (أجبه) فكان قلت أجاب حتى أخبر عنها. قلت أحبث بها سمعت أو المراد إشارة إنجاب وأنا أيا الرسول صلى الله عليه وسلم بهذه العارة لأنه أهل فيما يحب من رعاية غاية التهميم والإبديب بدخله الحج في المسجد وقتله بأليك محمد وابن عبد المطلب. قوله: (فلا تجد على) هو نهي معناه لا تغضب يقال وجد عليه موجودة في الفضل ووجد مطالبه ووجد صائدة ووجد وجد في الخنزير ووجد في المشال حدة أبي استغيث. ووجد مستعمل خمسة معان من موجودة ووجود والوجد والجدل قوله: (وداد لك) أي بيوم. ويرتجي بحورة الاستفهام في المواضع الأربع. وقوله: (أصله بالله) كراماً - ٢٥٥
الهم في اليوم والليلة قال الله تعالى: "قل أنشدك بِإِنَّ اللَّهَ أَمَرَكَ أن تَصْوِمُ هَذَا الشَّهْرِ مِنَ السَّنَةِ قَالَ اللَّهُ تَابِعُ وَاللَّهُ تَابِعُ أَن تَأْخُذُ هَذِهِ الصَّدْقَةَ مِنْ أَغْيَانِي فَقُمْ بِهَا عَلَى النَّاسِ فَقُلْتُ بِهَا رَجُلٌ مُّɔْرِسٌ مَّنْ وَرَأَيْنِي قُوَّيٌّ وَأَنَا ضَابِطٌ بِنَّ تُلْبِيَ أَخْوِي سَعْدٌ بْنُ بُكْرٍ رَوَاهُ مُوسَى وَعَلَى بْنِ عُبَيْدِ الْحَجَّرِيِّ"

غَدِفْ حَرْفُ النَّدَا. وَحَجَلَ المِلَّ يَدَاهُ وَالجُوَابُ وَهُوَ نُورُ ذُكر لَفظ اللَّهِ تَابِعُ وَاللَّهُ تَابِعُ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَكَ أن تَصْوِمُ هَذَا الشَّهْرِ مِنَ السَّنَةِ قَالَ اللَّهُ تَابِعُ وَاللَّهُ تَابِعُ أَن تَأْخُذُ هَذِهِ الصَّدْقَةَ مِنْ أَغْيَانِي فَقُمْ بِهَا عَلَى النَّاسِ فَقُلْتُ بِهَا رَجُلٌ مُّɔْرِسٌ مَّنْ وَرَأَيْنِي قُوَّيٌّ وَأَنَا ضَابِطٌ بِنَّ تُلْبِيَ أَخْوِي سَعْدٌ بْنُ بُكْرٍ رَوَاهُ مُوسَى وَعَلَى بْنِ عُبَيْدِ الْحَجَّرِيِّ
عن سليمان عن ثابت عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول:

"ما يذكر في المناولة وكبّان أهل العلم بالعلم إلى البلدان وقال: كتب أهل العلم بالعلم إلى البلدان فإن الفقه المعاصر لعلماء العالم ككل يذكر في المناولة وكبّان أهل العلم بالعلم إلى البلدان".

وهي دلالة لصحة ما ذهب إليه العلماء من أن العلوم المقدسة مؤمنون وأنهم يكتفون منهم بمجرد اعتقاد الحق جزأ من غير شك وترتر خلافة النقل وذلك أنه صلى الله عليه وسلم قرر ضحيا على ما استدعاه تعبد ذرائره وصدقة وجرع أخباره إياً بذلك ولم يكل بنولاء الله عليه وسلم على مرأة ذلك بالنظر في معاجزة وثبات العلم وراء العلم بالدلالة العلمية. قال ابن باتال: وفي قوله آخر فإن قومه لم يقولوا له لا ت/doc

في المسجد وثق جواز تسمية الأكون للآخر دون أن يكون إلا أن نحن في حق النبي صلى الله عليه وسلم بقوله تعالى لا تجعلوا دعا الرسول يكفينا كدعه. وثبت ذوا، وفي جواز الإثكار بين الناس في المسجد وأن يرفج الرجل بنفسه من اليد والحرر والطول والقصر وغيرها والاستحصال على المجرم ليعلم اليقين قال وثبات ضيام الله صلى الله عليه وسلم كان مورفاجة الجاهلية بالصدق في أحاديث الناس قال يكن يذكر الكذب على الناس ويذكر على الله تعالى كما قال هرقل لا يشك أن أيه كتب ي📸 أقول ليس هو دليل على طهارة أبى الفضل إذا كان مجرد اختيار النوم ولم يمر بنفسه. كان دعا علياً ولا ليس فيه جواز الإثكار فالجواب هو لسيد القوم فقط وليس تصديق ضيام الله تعالى إذا ذلك الفرد لا يفدي إلا عنا لابد في تصديق الرسول صلى الله عليه وسلم من الرجل الكبير حتى يكون إيماناً قطعاً جريحاً به. قوله (موسى) هو ابن إسمبل أبو سلمة المقرى اليوظي البصري مر في كتاب كيف كان مهريح وهو من أشراف بني إسماعيل.

النهاية يكتمل هذا أن روى عنه بإعارة فذكرنا فائدة ذكره الاستدلال به وتقوية ما تقدم. قوله (علي عبد الحميد) بن مصعب الأشéri المكي أبو الحسن الكوفي مات سنة إحدى أو خمسة وغيرهم وثابره واستشهد به البيان في هذا الحديث. قوله (سليمان) هو ابن مصعب الأشéri البصري وثابره معاً ونعنيه من ترقي قائل أن الفائدة أنه تاب عن من معاً وثابرون وثابره وهو من هؤلاء تاب عن 일부اء وثابرون لطرق موسى كليم بصريون (باب ما يذكر في المناولة) أو لم المناولة من أقسام طريق تحمل
كتاب السمم

٢٠

أنس نسخ عثمان المصاحف فبعث بها إلى الأفق ورأى عبد الله بن عمر

الحديث وتعليقه وهي على نواعين أحدهما المماثلة المقررة بالجزاء، كما أن يرفع الشيخ إلى الطالب أصل سباعه مثله ويقول هذا سباع فأدرك ذلك رواية عين هذه حالة على السباع عند الملاك والراهب، ويحيى بن سعيد الأنصاري فيجوز إطلاق حدثا وأخبرنا فيما والصحابي أن منقطع عن الدجاء وعلى أكثر الأئمة وثنائية المناولة المجردة عن الإجازة بأن تناوله أصل سباعه كالمقدم، ولا يقول لاجتهادك الرواية وفي هذا لايجوز الرواية بها على الصحيح ومراد البخاري من ياب القسم الأول. قوله إلى البلدان أي إلى أهل البلدان وهذا على سبيل المثال ولا فالحالم عما بالنسبة إلى أهل القرى والصحابي وغيرها، فإن تلك كلمة الآتية لا بد لها من معنى فاستعملها، فلقد الكتاب وفهم صدر ولفظ الكتاب يجعل عطته على المناولة وعلى ما ذكر، واعلم أن المكانة أيضا من أقسام طرق نقل الحديث، وهو أن يكتب الشيخ إلى الطالب شيئا من حديثه، وهو أيضا نواعين المقدمة بالإجازة والمجردة عنها، والثالثة في المناولة المتصلة بالإجازة وأما الثنائية في الصحيح المشرووفا أن تجوز الرواية بها بأن يقول كتاب إلى فلان قال حدثنا فلان بذلك وقابل بعضهم يجور حدثنا وأخبرنا، قوله إن أنس هو ابن مالك، خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم ومرارا، وأما عثمان فهو أمير المؤمنين، أحد الخلفاء الراشدين ذو النورين أهدا الله المشتركة ابن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد مناف بن زيد بن عبادة بن عبد المطلب، وأنا كلامه خارج المجردة عن إخباره إلى المحجة سنة وثمانين وهو ابن تسعين سنة وللخلافة نسخة مرسية، بعض فضائله في موضوعه، مع ماري بن أمين في باقي القرن أن حديثه قدم على عثمان رضي الله عنه وهو ينافع أهل الحديث في فتح أفريقية وأذربيجان وله العديد من الكتب المختلفة في الطواف، والتصارع فأرسل عثمان إلى ح fullest أن أرسل الكتاب للفصح فنصب في الصاحب ثم ندها يك فأنس بها حفصة بن أبي زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير ومعبد بن العاصي وعبد الرحمن ابن الحارث بن هشام نسخها في المصاحف وردوها عثمان إلى حفصة ورسول كلف إلى كل أقل بصحفه، ما ننسى رضي الله عنه، قوله (عبد الله) ابن عمر بن عامر بن عمر بن الخطاب أبو عبد
كتاب المسال

ويحيى بن سعيد ومالك ذلك جاراً واحتج بعض آهل الحجاز في المناولة
يجديت النبي صلى الله عليه وسلم حيث كتب لأمير السرية كتاباً وقال لا
تقرأ حتى يبلغ مكان كذا وقدما فلما بلغ ذلك المكان قرأ على الناس

وأخبرهم بأمر النبي صلى الله عليه وسلم حسن بن إسحاق بن عبد الله قال

حمد بن إبراهيم بن سعد عن صاحب عن ابن شهاب عن عبد الله بن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود أن عبد الله بن عباس أخبر أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعث يكتبه رجلاً وأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين فدفعه

الرحمن القرشي الدوهي المدي مات بها سنة احتي وسبعين ومائة قال كنت أرى الزهري يكتب
الرجل بالكتاب لم يقرأ عليه ولم يقرأ عليه فيقول أرويه عند فيقول ثم وقال ما أخيلنا
عن ولا مالك عن الزهري الأعرضاً فقوله (مايح) هو ابن سعد الأنصاري و(مالك) هو
الإمام المشهور وتقديماً حاراً. فقوله (ذاك) أي المباولة والكتابة وجوهر الإشارة لذاك إلى المثير
حروف عوان بين ذلك قوله لا أهل الحجاز كوفى نال مشاهدته بيذا يها جبرت بين ند والفور
وقال الشام هو مكة والمدينة واللبية وعليها إيا فرحا كجزء من الدابة والذات فلكه ف قوله
(مجيدتي الذي صلى الله عليه وسلم) وذكر الحديث على سبيل التبليغ. و(السرية) بتشديد الباء
نقطة من الجيش. فقوله (استمال) المشهور بن أبوبكر الصديق المدي من فن
نطور قيام رمضان، و(عمر بن سعد) هو أبو اسحق سبط عبد الرحمن بن عوف المدي تقدم
في باب تفاصيل أهل الإبل. و(صالح) هو ابن كبيس المغافل المدي أبو محمد موسى في آخر
قصة هرقل. و(ابن شهاب) هو الزهري وذكر في الحديث الثالث من الصحيح. و(عبد الله)
الأئمة الجليل أحمد الفقيه السمسة وكان أعمى مرقب القصة المرفقة ورجال هذا الاستاذ كايم
عيظاك البهرين إلى كسرى فلما قرأه مرتين خصيت أن ابن السبب قال فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يمزقوا كل مزق صرحتها خدود مدنين قولوا (ولم يكتب بهما زجلا) أي بعث رجلا منا بكتابه مصاحب له واسم هذا الرجل عبد الله بن حذافة الساسي و (البحرين) بلفظ النثائية علم الله قريب من جريد وقعت ولم يقل البهرين لولا سماجة الكفار إذ الكلال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولد وباها في (هفده) عاطفة على مقدار أى ذهب إلى تنظيم البهرين فهده والله تبته العظيم إلى كسرى عدها البهرين ويسمى مهده بالنفسية قولوا (كسرى) بفتح الكاف وكسروا لقب الملك الفرس وقصر للروم والباجي للبيضاء وخانان للترك وفرعون للبندوت والعزيز لمصر وتبع خبر الجوهر: هو مربو خضر ووجهه أكبر على غير قيس الذين يسمى كسرى فكرون فتح الراة. قولوا (فلا تأوه) أي فكروا في الكتب (مربو) إلى آخره وفوفروا والذين مزق الكتب من الأساقفة هو بويرين هو من أسرọnنا قولوا (أي صبى) أي قال الزهرى ظلت. و (سيدب السبب) على المشابه بفتح البا اسمتهما ففي الفقه مر فلابالإسقاء هو العملي. قولوا (فعدوا) أي رسول الله صلى الله عليه وسلم (فسامى) أي على كسرى وأتباعه، دعا عليه أبا كان بالبشر ودعاؤه إذا كان بالبكر. قولوا (كل مزق) يفتح الزاي صب كاف وفتحه الله تعالى قال (مزاقكم كل مزق) ومعناه أن يوفروا كل نوع من الترميز بدل في التلاحي أن ابنه مير وبه تائه لأن مزق بطله لم يلبث بعد فتحه الاستاذ أحمد بن برويسة ابن بالحلاس وكان ذا غزارة عليه فتح خزانة الأدبية وكتب على حقائق الدواء الباقين للفائدة وكان ابنه، وما ذلك تأجل في مالك ذلك فلم يأت فتح الخزانة قرأ الحقة فتناول منها فسات من ذلك السم ولم يتمه لم يعد الدعاعياء أم ناذر بأمر تلك ما تأذعوا بعليهم والمسائل على الدولة وأبلغوا عليه التجربة حتى افترضوا عن آخرهم في خلافة عمر وعليه أنه حين توبيه صعدين أي وواصل إلى العراق. فلما تلا الحديث كفيسد عليه الترجمة، قالت وجه دلالته على الجزء الثاني منهااظهر وأما الجزء الأول فعلى الكتاب الذي نزل أمير السرية وفي الحديث مكتوبة الكفار ودعائهم الإسلام وحماس العمل بالناس وكثيراً ما جرى كما دعاهم بين أساس الإلباب وأهل الدين. قال ابنطق: فهذه الأمور جل ولا حصر ولا في كتاب الحاكم إلا ما ليس فيه رداً على شاهدنا ما يصنع الفضة اليوم وأما قولنا على شاهدنا لمداخل الناس من الفساد احتسب لتحصين الدمار والفرج والمال.
ابن مقاتل أبو الحسن أخبرنا عبد الله قال أخبرنا شعبة عن قناعة عن أسَّه:
ابن مالك قال كتب النبي صلى الله عليه وسلم كتاباً أو أراد أن يكتب فقيل له إنهم لا يقرعون كتاباً إلا من هوماً فأخذه خالصاً من فضنة نفسه محمد رسول الله.

قال أناس

بناهدين. قوله (محمد بن مقاتل) بصيغة الفاعل من المقاتلة بالكيفة ونماذج الفوائد المروز.

نزل بعذاب وتقلل آخره إلى مكة وجاء به في سنة ستين وعشرين وثمانين. قوله (عبد الله):

أبد المبارك بن واضح الحنظلي أبو عبد الرحمن المروزي فضله كثيرة في كتاب الوحي. قوله (قنادة) أي أبد دعاء أبو الخطاب السدري البصري وكان أكثر ونال ابن المبارك لما كتب أذن أن الله تعالى خلق مثله من في زمان الإسلام أن يحب لأخيه مصيبًا للنفس. قوله (كتاباً) أي إلى السماء أو إلى الروح وقد جاء الزوايثان صريحتين بها في كتاب الله. قوله (أو أراد) للفائض أو شكل منأنس. و (إنه) إلى الروح والسماء بديل عليه وكأنهما لا يفرقان إلا المخوم حواء من كشف أسراره وإشاراناً بأن الأحوال المروعة عليهم بديع أن تكون مثلاً يطول عليها غيرهم. قوله (خاتماً) في اللغة والمشترى منها أريعة فتح النها وحكمها وحاسبت وحيام بفتح الماء. قوله (نعته) مبدأ وحمد رسول الله.

جملة خبرية. فان قال ابن العائد في الجملة البضعة. قال إذا كان الخير من المبتدأ لا حاجة إلى العائد وهو في تقدير المفرد أي السبكمة مثلاً كأنه قال نفسه هذه السبكمة وآياته يكون بحسب المعتقل عنه لا يحسب المعتقل اليه. قوله (في بده) إما حقل على البشائر أو عن الممتلكات التي أي الخاتم كأنه أدرك إلى بياض الحائمة حالة كون الخاتم في رسول الله صلى الله عليه وسلم. فان قال الخاتم ليس في البجدر بل في الاصبع. فان أطلق الكل وأراد الجزء. فان قلته الأصبع في الحائمة ولا الخاتم في الاصبع. فانه هدم باب الباب نحو عرض المتلا من الحوسب. قوله (فقلت).
أتت الأمل

65

جلس فيها حضرها إسماعيل قال حدثني مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طالب أخبره عن أبي وأبي، وافق الليث أن

أبا قال شعبة لقادة وقادة الحدث جواز شرع الكتاب والتحايل الحام وتفصيل سحاب الحام وتفصيل اسم الله تعالى به فيه كروئه من واقبه في أيضا جوان الكتابة، فلدنها إلى الكفار. قلت: كن رسول الله صلى الله عليه وسلم أيا كفيف ذلك كتاب، فنستاذ الكتابة إليه. فقلت: إن قلنا الأمين من لايقص السلكة لا من لا يعرف الكتابة أصلا فهمه. وقد ظاهر نقله صلى الله عليه وسلم كتب بيد ويسعى أن شاء اللهم فما في كتاب الجهد.

قلنا الأمين لا يعرف الكتابة، فجعل أن يكون هذا الاستدلال مهين، فأن تصدر هذه الكتابة منه خارقة للعارة على سبيل الحفظ، وأن يكون مجازا عن أمر الكتابة. قلت: الجзер لا بدله من قريبتها فما هي. قلت: القرية المقلية وهي كفره أبا غير عراف بالكتابة أو القرينة المادية.

إذا الخر عر فسالمان لا يكتب الكتاب بنفسه (باب من تد يكون حيث بنت الهام)

تول (فترة) باتهم الفاء. فحالة معين المفعول كالقصيدة معي الموضع واما قال (في الحالة) ولم بقل في الجهد ليطلبوا ما البيض من ذكر الحالة، فلا قلت قلنا، لا يؤخذ في الجهد لا إلا الشاعر بان كهما فيهما فن伞 واحد. قوله: (استعمل) أي ابن عبد الله الأشعري فتحته الهجرة والوحدة والعلم.

المهمة المشروبة بععمل ابن أبي وس ابن أخ، باب مائين من أنس الإمام مرح في باب تطوع قلهم. فول (روجش) عبد الله بن أي طلة) ابن سبيل الاصدار الغرير الراجب النافع كان ذلك لا يدوم عليه أبدا في الحدث مات في سنة التسعين وثلاثين وماما قال البخاري يقال له بانة باب الحجة

الملحق، هم كان من أول دوارة سنة الثمانين وثلاثين ومنه. قوله: (أبا مرة) يدخل الميم والراء.

المقدرة التي يليه وهو مولى أهادي. لكنه كان بارز ملءه فنسب إليه وهو شيخ قديم. قوله

(في عقيلة) في تفعل الغين وهو ومن من عن رفع الله عنها بسيرة سنة وثمانية عن الإمام، وله أمه.

شيد بها مع المشركون مكرها وأمر بدمهم أصل في الجدية وكان من أصل فرش أيماها

واسداها، والفرحة من يقولها وترك عليا وملك بمجاعة ومات بعد ما عني في دولته. قوله (أبا وفدا)
رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو يجلس في المسجد والناس معه إذ أتى ثلاثة نفر فأقبل ابنه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فما احتمى في فرجة في الحيلة فجلس فيها وأما الآخر فجلس خلفهم وأما الثالث فأدرriz ذاته فلت

قال فوموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فما احتمى في فرجة في الحيلة فجلس فيها وأما الآخر فجلس خلفهم وأما الثالث فأدرز ذاته فلت

بالناف المكسورة وبالدال المحلة واللؤلؤ بالهيئة الالتفطنة ثم باللؤلؤ اسمه الحارث المدى شهد

يدوا وورى له عن النبي صلى الله عليه وسلم رواءه وعرة وعشور حديثا ذكره البخاري منها هذا الحديث. قال

المقدسي في الكتب: روى له الجامع الإخباري وهذا سهور منه جاور يحكي ستون سنة وباقي في مناس

ستين من الجبرة ودفن بمقبرة المجارين. قوله (بيناه هو جالس) فانت قلت تقدم أن بينا

أصله بين زيدت فيه رجع ما وهو من الظروف التي ازعت اضافتها إلى الجملة فلذلك الجملة

هذا. قوله (جالس) هو جبر من نفاذ وبه ما هو جالس فهذا الجملة وفاد في بعض الروايات

مصريحا بها والعامل هنا في بين معي النافذة المفيدة من لفظة إذ أقبل. قوله (ثلاثة نفر)

الجويري: النفر بالنية عند رجل من الثلاثة إلى العشرة. قال قلت فعلى هذا القدير

أقبل ما بقيت منه فهذا نسمة رجل لأن أقبل النفر ثلاثة لبكته ليس كذلك إذ لم يحظى المقبول

الرجال الثلاثة. قلت منعه ثلاثة هي نفر كان النفر هو بيان لثلاثة أو المراد من التمر معاء العرق

أذ هو حسب العرف يطلق على الرجل فكانا قل ثلاثة رجال. فان قلت تيبر الثلاثة لابد أن يكون

جمعًا والنفر ليس جميع. قلت النفر اسم مجمع في جوهره تيبر كما تعلم من قوله تعالى "تسع ورط و

الكشاف: انا جار تميز النافذة بالرط لأنه في معي الجامع فلما قال تسع وأشار والفرق بين

الرط والنفر أن الرط من الثلاثة إلى العشرة أو من السبعة إلى العشرة والنفر من الثلاثة إلى النفسة

ولا يعني مائلته في الصباح. قوله (أقبل ابنه) فان قلت قل لأولا أقبل ثلاثة ثم قال أقبل

ابناء والوالد لا ي沐و من أن يكون المقبول ابنين أو ثلاثة فما مانع. قال المراد من الالتباس أولا الابناء

الانجليز أو إلى جهتهم وثانيا الابناء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أو المراد أقبل من تلك

الثلاثة أقوله (وأما الثالث فأدرز ذاته) فان قلت غفل هذا مكرر لما قال مقدما وذهب واحد. قلت:

"
قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ألا أخبركم عن النفر الثلاثة؟ أما أحدثم
فأروى إلى الله فأوأه الله وآلة الآخر فاستحيا لله منه وأمالا خرفا عض
فأعور ص.css apla الله عنه

من ذكره أولا أنه لم يقتل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن ذكره ثانيا أنه أدبر مستمرا في ذهبه
ولم يرجع. قوله: فأنا فرع جدل الله صلى الله عليه وسلم لأي عاصف مخالفة من الخاطبة أو
تعميم الكلمة أو الذكر وضعفه. قوله: فأنا أخبركم إلا حرف النبتة سواء، فهذا ما كان الخاطب به
مفردا أو مشيا أو مهجو عشته أن تكون الرسالة للمستحبة ولا لنذى، والكلام التي كانهم قالوا عليها
فقلت: ألا أحدثم؟ قول: فأوأه الله فاستحيا لله منه وأمالا الأمعرف عض.
قال الجوهري: أفرث فلن إلى منزلة أرى أوا على فراق وآلي إيا إبراهيم. وأرويه إذا أزمهك فك فئة وأفعلت
بما وأعلم أن الآباء، وهو الأنزول عندك لا يتصور في حق الله تعالى وكذلك الاستحيا، لأنه تغيير
وتنكر يغترى الإنسان من خوف ما يعده وقاية الأعراض لأنه النفاذ إلى جهة أخرى
في مجازاة عن لوامره كلواء إصالة المخرب المخربة السايرة. وترك العقاب للأمراء، والإداة
للأعراض وحش ذلك والغاءه الكلية في هذه الاطلاف التي لا يكب حلبها على ظراحها أن يراد
بها غيانها ولوامره. فقلت: ما العلاقة بين المدى الحق، والمدى المجاز؟ قلت النور. فقلت
ما النزعة الصارفة عن إرادة الحق. قلت: العقل إذا لا يتصور عدل صدورة عن الله تعالى. فقلت
ما النزعة في العدول عن الحق. قلت: ظن كثيرة كيان التي تطير على وزيادة توضيح
وكنس الإفتراض. قلت: هذا من أي نوع من الم월د؟ قلت: أن باب المشاكلة. قلت: هذه الأمثال
الثلاث لأخيار أو دفع. قلت: كان يجب الأخلاقين لكن الأمل أظهر ويعمل أن يكون أيضا من باب
التنبيه أن يفعل الله تعالى كما يفعل المؤري والمستحي والمعرض. الكشف: قلت: فإن قات جاز
وحرف القميق في الاستحيا. قلت وهي جازة على سبيل الفتيان. مثل ترك ترك شكرًا حياه. فقلت
ما وجة مناسبة هذا الباب بكتاب العلم. قلت: من جهة أن المراد حلقه العلم في المنهج أن
السنة الجميل على وضع الحركة والداخل أن يجلس حيث يثبت إليه الجامع، وأن لا يراهم الجامع
لا ينعدم فرصة وأن الأعراض عن مجلس العلم مما مهوم وهذا الجمل على من ذهب مفرضا لا لقدر
وضرورة. قلت: إن يطلب فيه أن من جلس إلى حلقة علمه عن كنف الله وإليه وله عن ضعفه. إن

بصلى الله عليه وسلم رض مبلغ أوعي من سامع

 стало قد خلقنا شر عورت بعبي سامع

الملاك أحدثها وكذاك يجب على العالم أن يوزي العلم لفأوآله الله ونفاؤه أن من فضله

وينسلستها من فضله أن الله تمسك يجريه فلا بذعه وأنا الحبى المذكور في العلم فهو

الذي يبعث على ترتك العلم وأن من أعرض عنه فإن الله تمسك يجريه ومن أعرض عنه

فهذا خERGE (القرنة) بصدمة الفراق حفظنا الحلق والتي بين الشمدين ومن (القرنة)

هي من سكين اللائم وكحي الجوهرية فنجها وأنا ففي الأطراف فرداً ونعي مسند أن لا يستعمل

إلا أن الأمر ناصراً ومحمد صريح في الردة عليه حيث استعمل فيه الثاني أيضًا وهو في الوسط

إلا أعمل على من صلى الله عليه وسلم مبلغ أوعي من سامع (ولربه) هو المثقل لكي يكون

المستقبل للتذكير حيث علق على الحقيقة كأنها صارت حقيقة في (وإلا مبلغ) يدعى اللائم أوعي يبلغ

إلى سامع وسماح وربنا ونبرنا. من هذا القيدان المقصود ذلك ومن خصائص

سابقين بعد أن تكون مريحة أو مريرة فالظاهرة لا يلزم أن تكون مريحة في

الاسم يجب تذكير أنها لأنها لانشأ التذكير ولها صدر الكلام ودفه يجيء

معروف أكبر منها وأن دائمًا أن يكون لاصية ونفتجه هو نحو ما يكون أو يعله ووجدت

واقترب منها باعتباره خاصة وننذره وتعيده والتأكد والابحاث. وتعويده وحيفه وحلف

والذين توسيع الحدود وتوسيع الحدود وهو ما يعني الحدود الذي ذكره بعد الاستناد فهو من باب نقل الحديث

بالمعهاب وأنا منه هم يبنا على هذا الفئة من طرف آخر. فقوله (وإلا مسلم) على المراقبين

ومن هذه الحال الأدنى الصغرى تقدم في باب من الإيمان أن يجب لأخيه وقيل في إنه كاهن، وقيل

في ذكر أبا نعيم رفقة العقرب. قوله (وإلا مسلم) كذكر المرارة والذين معجراً. إن الغائب

لم تظهر. أبو العباس البصري تجاً كبير الحدث يصلى كل يوم أربعة ركعات وكان عنيقاً ذات

سنوات ستة وثمانين وثمانية. قوله (وإلا مسلم) أيا عبد الله بن عون بال뚤ين المميزة وبحالب

ابن أرطان بفتح الهامزة. وسكون الزوا وفتح الظاء المفصولة وتحقيق الباء الممدة والود

ابن أرطان بفتح الهامزة وسكون الزوا وفتح الظاء المفصولة وتحقيق الباء الممدة والود
عن عبدالرحمن بن أبي بكر امرأته: "أينك النبي صلى الله عليه وسلم عند المسيح؟"
وأبلغت إنسانًا بخطأ: "أينك الله؟ قال: "أينك هذه فسكتان؟ حتى نذكر أن...

سيسّميه: "سوي اسمه ياليس يوم البحر!" قلنا: "قل قلي!" شعر! هذا فسكتا!"}

التالي: رأى أنّي بأمره قال أبو الهاشم كان ابن عم في زمانه يسيء سيد القضاء. وقال: "سيء بعض الأعيان، قال أبو الهاشم هو أحدهم.

الباهي: "عبد الرحمن بن أبي بكر: "أينك البحر؟" أبو بكر المحدود المفتوحة والمحللين أول مولود في الإسلام.

بالباهي: "أين البحر بن كندة بالكاف واللام والدال الملفحة المفتوحة النقي الصحابي، وأنه تدل إلى النبي صلى الله عليه وسلم بكره! فأعقاه مات بالبحر سنة واحدة. فتوقفت فتبت في باب المعاصي من أمر الجاهلية ورجال الاستناد كلام بصربر. وقال "أرفع على بكره" وقال "أركنه". ثم كان يملي في يوم البحر في حجة الرعد. فقتل أبو بكر في طرف البحر وقد قتل المولود بكماب زمام وزوم البيض خمره قال والبيرحلة فصفر مّدد في فصفر المئة. فنزل البحر وقال الأصملم يحمل في أحد الجنان المخالبين. وقال "سيسّميه". في نشرة المقول:

الأمور بالكمات: "السّال"، والإنسان عامله من المفترض المشور. وقال "أركنه"، مجمع عرض بكره mañana وضع المدع والمدم من الإنسان سوا، كان في نفسه ونفاه حيث كان الهدف نسبة الشخص إلى الاعتقاد الجريدة، ولم تنسى إلى الاعتقاد الوفدي قام كل من قال العرض الحقائق الإلقاء لأمام اللب، وقيل العرض الحسب: "أبجد فخذي". في العرض كالمألوبة، وذلك كالفت في الدم، وماضي في الأمول وإنما شعبها في الحرجة اليوم، والتشر، والملاء، وأنما في بعض الروايات، لأنهم لا يرون استباحة تلك الأشياء. وإن كانت حرجة تجاه، وإلها، فقدم القول عن أبي بكر: أركنه تذكرها للحرمة، وفقيّرها في نفسهم ليست عليه ما أراد تقيّده على سبيل. تذكرها وتشددها.
هَذَا لِيَلِبِّي الشاهد الغائب فأن الشاهد بعث أن يبلغ من هو أوعي له منه.

...
الله) فبدأ بالعلم وأن العلماء هم ورثة الأنبياء، ورووا العلم من أحد أخذ وافق ومن سلك طريقاً يطلب به علماً سهلاً لله طريقاً إلى الجنان وقال جل ذكره: (إِمَّا يُخْيَسَ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الْعَلَمَاءَ) وقال (وَمَا يَعْقِلُهُ إِذَا الْعَالَمُونَ) وقالوا أو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السير وقال (هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَلَاتَّذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ) وقال النبي صلى الله عليه وسلم من يرد الله خيراً يفضل في الدين وابن عباس العلم بالعلم وقال أبوذؤوض تحقيق الصمامة...

إذن، استناداً إلى النصوص المذكورة، يتضح أن العلماء هم ورثة الأنبياء، ورووا العلم من أحد أخذ وافق ومن سلك طريقاً يطلب به علماً سهلاً لله طريقاً إلى الجنان. وقد ذكره، وقال: (إِمَّا يُخْيَسَ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الْعَلَمَاءَ) وقال (وَمَا يَعْقِلُهُ إِذَا الْعَالَمُونَ) وقالوا أو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السير. وقال (هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَلَاتَّذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ) وقال النبي صلى الله عليه وسلم من يرد الله خيراً يفضل في الدين وابن عباس العلم بالعلم وقال أبوذؤوض تحقيق الصمامة...
كتاب العِلم

على هذه وأشار إلى قُفَاه مَن ظنَّ أن أُنْفَد كلِمَة مَن ذي صَلِّي الله عليه وسلم قبل أن يُتيَّز واُلَؤْنَفِتِها وقَالَ أَنْ سَيْبَسْ (كَوْ نَرَأَيْنِم).

حَلَماً فِيَهَا. ويقال الرَّافِي الذي يَرْنَج النَّاس بصَغَّار العلم قبل كُرَاهه.

العلم والتعليم فقده من أن العلم لا يطلق إلا على الشرعية وهو فرض على جميع، لا يصرف إلا على أصول الحديث والنسيج والفقه وهذا يجعل أن يكون من كلام البخاري قوله: "أَبْدَرْ" (أَتَبْدِد الواحم) الصراحي الجليل جندب جنادبة عبد الجُمَّم، فيما الفردي الغفار.

وهذا زروع أربعة وحديث إسلامه وقائمه عند زورم الشهر ينتهي ما تاب حدث وواحداً وتمائتين روي البخاري عنه أربعة عشر حديث هيما: ذكره في باب المساعي من أمر الجاهلي. قوله: "الص dansk" الجوهرى: الصمحاء والأشكال الصارم الذي لا ينتهى و "هذى" كله إشارة إلى الفقأ والفقامه المذكور ويوسف. و"أُنْفَدَ"(أَنْفَدَ) بضم الحمزة والدال المقضى أي ظنن في أُنْفَد على أنفس كل من تتبلى. و"أُنْفَدَ" (أُنْفَدَ) الصベンاء (على) أي أجلعفأه الفاسد.

أُنْفَدَتُ كالماء لا عيناع الأولعلى المشهور فتؤمادابتاء الأنانف لا انفتاح. الوضع وليرفع المعلم، مثل لوليعف الله إلا بيه يبغي يكون الحكم ثابعاً تقدر السيد الطبيب، يقول: "أُنْفَدَتُ" (أُنْفَدَتُ) وبعض النظر الدالة المقضى أى انتمى إلى أي بلاحظ الامتناع وفية باء لفضيلة العلم والتعليم. قوله: "ربابين" منصرف إلى البر. وأصله ربوين فزيد الألف والفون للتركيد وماهية في الفن وسخوا ربابين لائم مسربون إلى البر. تمام كالماء لا لاصحاب أُنْفَدَتُ ثم تعلهم بريهم لا ينسوون إلا العد أو لا يهم ربوين العلم أى يقومون به يقال لكل من قام بصالح. أباصلاحي. والمبرع فهيم بلاء العلم في الحكمة، معرفة الأشياء على ماه عليه. أ"فضيء" (أ"فضيء" جمع التقية والتمعن القلم للعلم والإيحاء للشرعية عملية استطاعة.

وفي بتعها حلة مع جلبي النماع._cases" وهو الفطامه عند العصب وفي بعضها علامة. وهو من باب ذكر الخاص بعد العام والطاهر أن حلمه مفهوم تمسك الرتابين. قوله: "عُنْفَدَ" عل١(أُنْفَدَ) يجزيه، وقيل كلامه ويتى روعه قبل أصوله أو يقصد مثلا مقصده وعوف وريق اله من
باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخلو بالموظفة والعلم في
لا ينفروا حسبًا محمد بن يوفس قال آخر نسيان عن الأعمش عن
أبي وائل عن ابن مسعود قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخلو

كلام أخرى لابن كلام ابن عباس رضي الله عنه. قال: فثبت هذا كله في الترجمة فان لم يرد عليه. فكيف إذا أراد أن يلحق الأحاديث المنسية إليها لم يبت في وعلمه، لأنه لا شك عنه لتحدث مباحاً أحمداً أن يكون ذكره تuyênاً لأن المفسود من الباب بأن فضيلة اليم ويل ذلك من المحكر بي وحديثنا وإخوتنا كنودا من الصحابة بحشيتهما إلى حد علم الزمر فلم يلبغ إلى الزيادة أو لسبب آخر والله أعلم. روى في شرح السنة أن أبوبندرة أن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فمن سلك طريق غلو سبيل الله بي طريقه من طريق الجنة وإن العالم مرتين الأنياب ان الذين يقولون دينارا ولا هواها وما ورثوا الغلم فأن أخذت بطريقاً في هذا الفي غريب لا يعرف إلا من حديث عاصم رضي الله عنه. قال ابن بلال: واعلم أن أبوبندرة أن قال أبو ذر يقول هل على العالم الغياب ففلا تعرف نفسه في جنب مارجاه من ثواب نشره وفإن أن جهوز العالم أن يأخذ في الأمر بالمعروف بالشدة ويجعل ماصيصه في ذلك على الله تعالى (باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخلو بالموظفة) قوله (يا محمد) بالله الحمد، المحمية أي ينفذهما ويتخلو النبم والموظفة التسح والندكر والمعاوضات تعالى المعلم على الخمسة وعلاجا وجايلة. فقوله (كلا ينفروا) إن كلا ينفر، نفر ويعبدا منه، قوله (محمد بن يوفس) هو أبو أحمد البكشي، في مساعدة المدد ومساعده الساكنة النباتية والكاففة المفتوحة والبلد المليحة وهي قري من قرى عسير، قوله (سيفان) أي ابن عينية اللزل. سكن مكة زمنها بها في سيفيان ثلاثة أوجه والمشور ضمها مر في أول حديث عن الكتاب. قوله (الأعمش) هو الإمام أبو محمد سبان بن مهران بكر المجد الكافل الكوفي الذي تقدم في ملك دون ظلم. قوله (أبوبندرة) وهو شقيق بي التل عن بنت ابن سلمة الكوفي أدرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم وله وهو من أجل أبحاث ابن مسعود رضي الله عهم وسبي في ملك خوف المؤمن أن يعطى عمله. قوله (كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخلو) فإن
_DISABLE_READ_MORE_INDEX_
صلِّ الله عليه وسلم قال: لا تسروا ولا تعمروا ولا تغروا بسبح من جمل لاهل العلم إياها معلومة حسنة عنان بن أبي أيوب

التوقيت
لاهل العلم

أن يحب لأخيه. قوله: ( Attendance) هو أبو سطام بن الحاجب الرستم البصري. تقدم في باب الملل في سلم الملل، قوله: (أبو الباحث) بال الخليفة يوابث الوضاحية المشدودة في الملل وهو بديد. ابن حيدر الضبي بض المجمدة قاضي الموحدة والعين، جماري الصبراء سنة ثماني وعشرين ومائة ورجل هذا الإسناد كثير لم يدروس. قوله: (يرى) من البصره نقيض العصر. فأن نقل الحاج نفيه في البصري، نهى عن ضده فقاً فائدة في (ولانتسابوا) قلت: لأساس ذلك دلول سالفة فالمعرض التجريف بما لوم ضمماً للتأكد. قوله: (يا بشرى) من البشارة لألا ينصرف عن هذه JOHN لا ينصرف. فأن قلت الماسبان يقال بدعه ولانتصدروا لأن نفى نفيه نفي الهجر نفي النافذة لألا ينصرف. قلت: المقصود من الإسناد الزبير فصرح بها وهو مقصود منه وهذا الحد من جوامع الكلام أنشأه على خبر الدنيا والآخرة لأن الدنيا دار الأعمال والآخرة دار الجروا. فأمر صلى الله عليه وسلم في ذلك يكون لينطق بها بالتميل وفياً يتعلق بالآخرة بالوعد بالخير والائتمار بالسرور غنيماً لكره رحمة للملالي في الدارين الدومي، أما جمع في الحديثين الذين، وضنه أنه قد يفعلها في وقتين فلو أتى على بسراً إلى صفقه ذلك على من بسر مرة أو مرات وعصر في معظم الحالات فاداً قال: لا تسروا إنا نعني إنسصار في جميع الأحوال وفي الحديث الأمر بالتشهير بفضل الله وسمة رحمة والنهي عن التشير ذكر التخويف أي من الغير ضمه إلى التشير، ففي تأليف من بض إسلام وترك التشديد عليه وكذا من تنب عن المشاعر يتفلطش به ودرجة في أنواع الطاعة فلا قليل ولا كافين كأنم الإسلام في التكليف على التدير فيب تسر على الداخل في الطاعة والرد للدخول فيها سهل الدخول، وكانت عافته غالبًا في زيادة منها ومنى سرب على أثاث أوئم لايدخل فيها.

(ب) من جمل لاهل العلم إياها معلومة) وفي بعض النسخ معلومة و في بعض مسألة معلومة. قوله: (عثمان) أبى محمد بن أباه أحمد الكوفي أبو الحسن السني مبارة الحودة ابن أبي شيبة بفتح الشين المفقودة كتاب الكبيرة وصفه المندب والتفصيل. قال أبو حامد: سمعة وجلاء يسأل محمد بن عبد الله ابن نور عن عثمان بن أبي شيبة فقال: محمد لايسأل عنه إلا سن عماي مئات سنة وتلاة
شيبة قالت حديثًا جبريل عن منصور عن أبي وأتيل فالكان عبد الله يذكر
الناس في كل حديث فقال له رجل من أجداده عليه السلام لوط الله أنك ذكرت كل
يوم قال أما إنه يمنعني من ذلك فأكره أن أملك وإلى أخو لكون الموظفة
وكان النبي صلى الله عليه وسلم يخولنا بها خلافة السامرة علينا

باين من بر الوصي به خيرا بيفقه في الدين حنانيا

70

الدين

ربت (جرير) الجمل المفتوحة وبالأزاء. المكرمة ابن عبد الحكيم أبو عبد الله يحيى
المولود الكوفي المشاهدات بالسكين من سبع وثمانين ومائة. قوله (منصور) هو ابن المعتبر
بوبعتم بفتح العين المهلبة والمنافذات العربية للكوفة كان يتكلم إذا أصح
وادات وبرق شفته وقد عرض من كثرة الجمع. واحدث يوسف بن عمر جعل الكراء جبله على
القضاء فامتتنع عليه في ذلك لجاء خصمان فتوعدا بينه وبينهم فقيل
ليوسف أنك لو زفتت له لم ينك القضاء فخلع عنه وعند السفاح بالسعودة سنة
احدى وثلاثين ومائة. قوله (أبي وأتيل) بالحمر بعد الالف وهو شقيق المدرك أفذا. قوله (عبد الله)
هو ابن مسعود الصباح بجبل المشبور ورجل كوفيون. قوله (أبي عبد الرحمن) هو كرشبة عبد الله
كما بام عبد الحليم جلوس الالف من اللعب جائز تخفيفا. وقال في اللام في حال قسم
محدود (أي وقيلود). و(أي) هو من حروف النبي والضمير (أي) الفعل (أي) كنه أو
أكره (أي) يمنع كرمة الإبل والحمدي في الألف مفتورة وفاء (أي) على
يعتبر تعلقا بالخلل في خوف أليك. قال ابن الطفيل فإنا كان الصبحة على رضى الله تعالىهم بالإلقاء. الذي
صل الله عليه وسلم محافظة على استمال سنته على حسب ما يقيمهم منه ونجب خلق فلمهم بما في
مواصفات من عظيم الأجر وما في خلافة بكس ذلك (باب من يرد عليه خير أفقه في الدين) أعلم أنه
يسمى مسلاع عندطلقة. والحق وعليه الأكثرون أنه إذا ذكر الحديث مثلما وصل به استداء يكون
مسند لاسالم. قوله (سيد بن عفيف) بعض المهلبة ولهاء المفتوحة والمنافذات التحتانية والرادية

82

الدين

ربت (جرير) الجمل المفتوحة وبالأزاء. المكرمة ابن عبد الحكيم أبو عبد الله يحيى
المولود الكوفي المشاهدات بالسكين من سبع وثمانين ومائة. قوله (منصور) هو ابن المعتبر
بوبعتم بفتح العين المهلبة والمنافذات العربية للكوفة كان يتكلم إذا أصح
وادات وبرق شفته وقد عرض من كثرة الجمع. واحدث يوسف بن عمر جعل الكراء جبله على
القضاء فامتتنع عليه في ذلك لجاء خصمان فتوعدا بينه وبينهم فقيل
ليوسف أنك لو زفتت له لم ينك القضاء فخلع عنه وعند السفاح بالسعودة سنة
احدى وثلاثين ومائة. قوله (أبي وأتيل) بالحمر بعد الالف وهو شقيق المدرك أفذا. قوله (عبد الله)
هو ابن مسعود الصباح بجبل المشبور ورجل كوفيون. قوله (أبي عبد الرحمن) هو كرشبة عبد الله
كما بام عبد الحليم جلوس الالف من اللعب جائز تخفيفا. وقال في اللام في حال قسم
محدود (أي وقيلود). و(أي) هو من حروف النبي والضمير (أي) الفعل (أي) كنه أو
أكره (أي) يمنع كرمة الإبل والحمدي في الألف مفتورة وفاء (أي) على
يعتبر تعلقا بالخلل في خوف أليك. قال ابن الطفيل فإنا كان الصبحة على رضى الله تعالىهم بالإلقاء. الذي
صل الله عليه وسلم محافظة على استمال سنته على حسب ما يقيمهم منه ونجب خلق فلمهم بما في
مواصفات من عظيم الأجر وما في خلافة بكس ذلك (باب من يرد عليه خير أفقه في الدين) أعلم أنه
يسمى مسلاع عندطلقة. والحق وعليه الأكثرون أنه إذا ذكر الحديث مثلما وصل به استداء يكون
مسند لاسالم. قوله (سيد بن عفيف) بعض المهلبة ولهاء المفتوحة والمنافذات التحتانية والرادية

82
كان عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن عبد المناف القرشي موليداً في مصر، وهو أحد الخلفاء الراشدين. وُلد في مدينة الجهراء، وهو من أهالي مصر، وأُعيد إلى الأندلس بعد وفاة أبيه.

توفي عبد الله في الأندلس، وكان يلقب بـ"رفيق الصدقاء". وُلد في مصر، واصل جهوده في التعليم والعلم، وشارك في معركة الحجارة.

بعد وفاته، توفي عبد الله في الأندلس. وُلد في مصر، واصل جهوده في التعليم والعلم، وشارك في معركة الحجارة.

كان عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن عبد المناف القرشي موليداً في مصر، وهو أحد الخلفاء الراشدين. وُلد في مدينة الجهراء، وهو من أهالي مصر، وأُعيد إلى الأندلس بعد وفاة أبيه.

توفي عبد الله في الأندلس، وكان يلقب بـ"رفيق الصدقاء". وُلد في مصر، واصل جهوده في التعليم والعلم، وشارك في معركة الحجارة.

بعد وفاته، توفي عبد الله في الأندلس. وُلد في مصر، واصل جهوده في التعليم والعلم، وشارك في معركة الحجارة.
الله به خيراً ينقضه في الدين، وربما قاسم وآلهة يعتطى، ولكن رأى هذه الأمهات

قائمة على أمر الله لا يضطرب من خلفهم حتى يأتي أمر الله

نزلت الفرق بين زال يزال ووال يزول أن الأول من الأفعال النافعة وصاره الزمن خلاف الثاني قوله (لا على أتباعه) كما على الدين الحق. و(لا على أتباعه) أي القيامة وانعاف نافذة بذلك لأن التأويل يجب السياق يقتضي ذلك. فإن قالت حتى يأتي أمر الله غاية ماذا قلت قول الله لن تزال. فإن نقل حكم ما بعد الغاية مختلف لما قبله فإذن من أن يوم القيامة لا تكون هذه الامة على الحق وهو أبطل. قلت ليس بالطلا من الذين الحق التكليف يوم القيامة ليس زمان التكليف أوقات ليس المقصود منه البيلة بل هو مذكر لتأكيد نقله تعال يوم تئمهم ولا دام التعلم والارض فإن نقل أجعل أن يكون غاية لقوله لا يضطرب بل هو أول لابن أقرب. فإن كلهم معه بما كان ديننه يتأكل أمر الله لأن بلاء الله فضيرهم حيثما فشلما بعدما خالف لم تقبلما وإن كان يكون ذره لذلك عدم المبارة كما قال لا يضطرب من خلفهم أبدا وعبر عنه بقوله يوم القيامة أوموه كقوله (لا يجرون يوم الامامة الأولى يعى لا يضطرب إلا يوم القيامة وليما تكن المضرة يوم القيامة فكانه قال لا يضطرب أصلا. فإن نقل إذا جاء المجاز مثلا وقامتن فتدمرون. قلت على تفسيره بيلا الله ذلك طاهر وعن تفسيره يوم القيامة قال ذلك ليس مضره إذا الشهادة أعظم المنافع من جهة الآخر. فإن نقل نقل من الأزهر نقله في حقه فقلهmodified فناقله هل فرق بين حسن النبي محمد وابن ني أن يأتي أمر الله. فإن نقله الفرق أن جبرور حتى يجب أن يكون آخر جزء من الشيء وما يليف آخر جزء منه. فإن في النكذيف في قوله تعالى (ولو أهمل صبروا حتى تخرجهم) الفرق بينما أن حتى خصبة بالغة الموضرة أي المعينة قول أكثر السمك معنى رأسا وولقات حتى فصا فوجدوا لم يعبر واحام لسما وكان من فلا دال عليها الجبهة والإجاعة. قلت نحن لمن مقوله أن الحق لا يعدو الامة وقد استدل بعض العلماء على امتثال علما الفعل عن المجدد. قال ابن طفيل: وفي الحديث فضل الكلام على سائر الناس فضل الفقه في الدين على سائر العلماء. وإذا تب فضله لأنه يقود إلى خشية الله والنزول طاعة الله. قوله (لا أتأمر أن قلهم) بدل على أنه لا يستشعر من مال الفعل قلته. وهم كذلك قوله صلى الله عليه وسلم ملي المبارة. الله اعلم الالحسن والخصر مروج فكم وكيف أقاتل أنا قلهم تطهية لذمهم لموضراته في المطاف ومعنى (ورأينه يطع)واتهم عبد الله ما أسلمه عليه لأننا نقسمه للقيامة فليس ذلك بقدر الله وهم تقسم له كثيرة فإذهارا ابن بريد يقوله. وإن نقل هذه الامة أن أمها آخر الامام وأن عليها تقوم
باب الفهم في العلم
حكا حديثاً سفيان قالت قالت لي ابن أبي بكر جاهد قالت صحبة ابن عمر إلى المدينة فلم أعلم به بعد.

الساعة وان ظهرت أشرافها وضعف الدين فلا بد أن يبقى من أمره من يقوم به. فان قيل قيل صلى الله عليه وسلم لاتقوم الساعة حين لا يقول أحد أنه له وقعت أيضاً لاتقوم الساعة إلا على شارع الناس.

فلا هذه الأحاديث لتغطتها على العموم والمراد منها الحضور فعندما لا تقوم الساعة على أحد. يد الله لما يكون كذا فانه تامة على الحق ولتقوم إلا على شارع الناس، فموضع كذا إذا لاحظ أن تكون الطائفة القائمة على الحق التي توحد القول على شارع الحق وقد جادة ذلك من فول في حدث أن أمة الباعث أن صلى الله عليه وسلم قال لا تزال طائفة من أمي ظاهرة على الحق لا يضروهم من عناهم فقيل وأيهم بياراً نائباً قبليهما المقاس أو أكباً، عتباء المائدة. النوري: لا خلاف بين الأحاديث.

لأن المراد من أمر الله الرجعية التي تأتي قرب الساعة وخالق هذه الطائفة منه حواره فمن أمره إذا كان عند يوم القيامة وأما الحديثان الآخران فيما على ظاهرهما إذا كان عند يوم القيامة وأما هذه الطائفة فقال البخاري هو أهل العلم. وقال الإمام أحمد بن حنبل إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أثر منهم. وقال الباقري عياض: إنه أراد أن لا يعقل السنة والجماعه من يعتقد مذهب أهل الحديث. وقال النوري يحتل أن تكون هذه الطائفة مفرقة من أنواع المؤمنين فهم من مقاطعون منهم فهم منهم مدبرة ومنهم حائر منهم وليس الكفر.

ذالك (باب الفهم في العلم) فان فت قالت الجوهرية قام إلى أعيته الفهم ظهروا والعلماء واحدث فكيف.

يصح أن يقال الفهم في العلم. فتقال المراد من العلم المعلوم كأنه قال: ادرك المعلومات قولوه على (مجاهد) ابن عبد الله بن جعفر بن تيمية بفتح النون وكسر الجيم والجيم. أبو الحسن الشافعي بابين الدين مولى عروبة عن عطية السعدى البصري وكان أصله من المدينة. إمام ميرزا في هذا الشأن وكان سفيان ابن عبيبة باب حنة الوادي وذا قام ابن الدين من مجالس سفيان يقوم ويقول إذا قامت الحيلوة لم يجلس مع الرجالة وقال الأثري كسان على معنى مسلمين. وأحمد بن حنبل عن (مجاهد) في سيناء عن ابن عبيبة عن النجار وهو يقل عليهما. وقال ابن الأثير كان عليه من آيات الله تعالى في معرفة الحديث وعليه. وقال أبو حامد كان قلنا في الناس مات بالبصري أو بالبصرة أو بسر من رأس سنة أربع وثلاثين ومائتين وقال قت أن لن طارسه ابن عبد الله من الخليل أو من راو آخرين من رواة الصحابي. قوله في سفيان كهريه بين عينين نسائيين نفسا من
الله صلى الله عليه وسلم إلا حديثا واحدا قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فأن قدماء فقال إن من الشجر شجرة مثلها كمثل المسلم فاردت أن أقول هي النحلة فإذا أنا أصغر القوم فسكت قال النبي صلى الله عليه وسلم هي النحلة

النهايون تقدم في أول الكتب. قوله (نافذ) قال لابن أبي تيمية واسم أبي تيمية نايف بالمنهاج النجاحية هو ابن جبر بالمجام المقول دو عبد الله النفيسي الخلي في قدوميات سنة الدين ومتلاج ونهاية. قوله (جاهل) دو ابن جبر بالمجام المقول وقوله البعيد السماكة أو الحجاج قال يعبد الأقران على عباسة ثلاثين مرة وقال كان ابن عير بأختبر الروابي ويدوي على ذلك إذا ركبت متابع ما هو ساد من في أول كتاب الإيمان. واعلم أنه روي عن مجاهد من عنا عن أن تيمية بالتيضق قال البخاري لا يذكر المعنى إلا إذا ثبت السياق ولا يكتفي بمجرد إمكان السياق كما كان يبره مسلم والمنعم إذا لم يكن من الاملسن كان أن درجة من قال فإن إمام نذير عند الخالوز لا على سبيل_peak والتحمل ثم في لغز لليزالة إلى أنه حورمه وحاده. وقال البخاري كنت قال البخاري أن قال البخاري كذا قال البخاري نور عرض ومنه وفضيلة نور عن بعضهم يحمل أن يكون عرضا لسفين أباحيا ونحوه. قوله (علي المدينة) لام الهوى إن مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يذكر بها الصحبة وأنا أنه من مكة. قوله (لاعانيهم) بيد يرشد الحديث الذي أعدت منصة به. قوله (لا يأتي) أشهد الحمزة. و(الخواف) بالجيم المضمرة. فبالم الشمسية شجر النخيل والذي يؤج منها. و(مثلا) بنفس المر أو صفحا المجانبة و(الليل) وكن إن يحب اللغة الصفة لكن لا يستعمل إلا عند الصفة المجانية وجه المجابة بينما قد مر في بابه ولحذف حذفنا وأخبارنا. قوله (لا يأتي أن أوبر) أي في جميع رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال حدثني ماهك علم من سائر الروايات. قوله (لا يأتي) أي انتباه على صيغة المناسم وسكونه كان مستحيا. وتوجه لا الكابور وقد سبق شرح مثل هذا الحديث منئين. قال ابن طالب: أن تقوم عليه النبه فيما لا يتجزء الدعوة ولا يجزئ الدعوة إلا بتعب. ولما عانى ندعم الكتاب باب الله أو في أعظم رجل مؤمن جعل الفهم درجة أخرى بعد حفظ كتاب الله تعالى لا لفهمه فقيدين
يشجب الإغباظ في العلم والحكمة وقال عمر تفقهوا قبل أن تسودوا

ما عندهم أحكامه وقدني عليه السلام العلم فمن لاقيهم له بقوله "رب حامل فقه لا فقه له" وقال مالك
ليس العلم بكتة الرواية وأنه توريبه الله تعالى في القلوب بذلك فهم المساق في أراد الفهم
فليحضر خاطره ويفرغ ذهنه وينظر إلى سبب الكلام وإخراج الخطاب ويشير إلى إطلاعته بما قبله
وإذا قصصه منه، فلهما أن يقولا أن يبهلهما إضاعة المنه إلا لم يتي ذلك إلا لم علم كلام العرب وقفت
على أرغامها في تحقيقهما وأبيد جوهر فرقة ونابذة ذهن أن ذكر أن عمر فهم من سبب الحديث
وتنفس الفصل أن الشجرة هي النخلة لأنه لا يعقله صلى الله عليه وسلم مع أنها حين أن يبايع والدته وثمة
وقول يجادله أنه صحب ابن عمر ولأن المدينة لم يحدث إلا حديثا واحدا فكان وله أن لأنه كان
من قلبا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وقل كان علم أن يقرأ الله أنهم إذا أقول الحديث عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم أو شريكه (باب الإغباظ) الفعلية لأن يمنع مثل حال المبطوت
من غير أن يرد وزولها عن وعده أن ينفسي يوم نفوس المحسود اليك وتبب الإغبلال منها
يدل على النصرة والسيطرة فيها (والفتح) معرفة الأشياء، على ما هي عليه فهي مرادة للعلم المطلوب
بما من باب التحليل البسيط إلا أن يفسر العلم بالم教え من البيغين المقابل للظل آخر أو
يفسر الحكة بما يتناول سداد الفعل أيضا، قوله "وأصل عمر هو ليس من عمام الترجبة إذ لم
يذكر بعده شيء، يكون هذا متعلقا به إلا أن بقال الإغباظ في الحكة على الفضاء لا يكون إلا قبل
كتاب النافع فاضيا وقيل هندي وقال عمر فهمه المقصود أشل أول عمر ابن بلال وقال عرف ذلك
لا أن من سوده الناس يستحق أن يقطع معتمد المعلوم خوفا على رياضته عند الناس وقال قضي بن معيين
من عاجل الرابية فإنه كثير وقل أن السعادة تعمل بالعلم وكبار الدائمات السعادة فدمع رضي
الله عنه وقله على الزيادة من قبل السعادة لتعظم السعادة فوي بعض النسخ بدلا تفهموا تفقوم
وكلهما يعنى الفهم ولفظ تسودوا بفتح الواو المشددة مشتقا من التسويد الذي من السعادة وفي
بعضها وجدت بعده داعي "وقل أن عبد الله باب ألفاء" وبعده أن تسودوا وقد كتب/i> أبى صل
الله عليه وسلم في كتب سنه وقل وليد من مضتر تعلق به فلفظ ومادف بعد المخصوص أن يقدر
لفظ تفقوم بمعنى المشددة فيكون لفظ تسودوا بفتح الواو بما فيه أعتاد ألا أنه يحض أن يكون تسودوا من
التسويد الذي من السواء أب أقعد أن سدوه حديث مثل أي في كثير أو أي أبعDISTANCE_GAVE_ME_2022-03-02
كتاب العمل

72

حذف الصاتر قال حديثاً صبيان قال حديثي إسماعيل بن أبي خالد على غير
ما حديثه الزهري قال سمعت قيس بن أبي حامد قال سمعت عبد الله بن
مسعود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا حسد إلا في أثنتين رجل أتاه

في الديب والله أعلم بحقيقة الحال. قوله (الحمدى) نصيحة التصغير مسندوا هو أبو بكر عبد الله
ابن الزبير بن عيسى المكي القرشي صاحب الشافعي وأخذ عنه ورحل عنه إلى مصر ولما تات
الشافعي رجع إلى مكة وكان رئيس أصحاب صبيان بن عتبة تقدم في أول استناد هذا الكتاب. قوله
(صبيان) هو ابن عتبة ومد مارا. و(ابن السهاب) هو أبو عبد الله بن أبي عيسى بالجملة اسمه
هرم أو سعيد أو كثير بالمثلا وهو في الموضع والجمل المحذوفين أسمى بالياء والسين الميمتين
كفره أو في بناء وكان يسأل بالمراد وكان طالحاً مر في باب السلم من سلم المسنون. قوله (على غير
ما حدثه الزهري) برفع الزهري لأنه فعال مقدت وفرضاً من ذكره الاشتعال بأنه جميع ذلك من
المسموع على وجه غير الوقية المفهوم في الناس. إما مفهوم في الاسماد وإما
في غير ذلك وفافدها التقوية والترجيح بتداع الطرق. قوله (فليس) يفتي القاف و بين السين الميمتين
هو أبو عبد الله بن أبي حامد بالجملة والرزي واسم عرفه الحاكم الصفاحي الباجي الأحسى الكوفي
وقد أدرك الجاهلية وأسلم وجال إلى النبي صلى الله عليه وسلم ليابعه ووجهه أن توفر في
وهو في الطريق وليس في الشاهين من روبي عن العشير المبكر إلا وهو لم يجب من عبد الله بن عرب شدد
في الشاهين الصغيرة. وقال عنها مكية بن صالح قيس أوث من الزهري. قوله (لا حسد) إلا في الانتين) أي
لا حدث في شيء إلا في الانتين. فأنه ماده الظفرة وفكيك هو الحسد المرجح في الموضع لا بما
قلت معايا لاحصد الرجل إلا فيشاهد في أن الانتين. فأنه لا حدث
فأذن المقصود لاحصد جارث في شيء إلا في الانتين ولا رخصة في الحسد إلا اثنين. فأنت لاحصد
بغير هذين الانتين فإن ما فيهما طول الحسد. فأنت أطلق الحسد وأراز البيشري
عن له ظهر البصريات. ومنه الحسد سودة الحرس والرقبة كنا بالحشد لا أنه سبحانه
والداعي إليه ومنه الحديث المزدحم في الشارد بالمنال. وتعليم العلم وقبل أن فيه مقصود لا إباحة
نوع من الحسد وأخراجه لمن جملة محاظر منه وأنا رخص فيما لم يتضمن مصلحة في الدين.
في هذا البلد، كان الرجل يثق في الحق. وفي النهاية، كان كأنه لا يثق في الله. فلما جاء إلى البحر، قرر إناء الطبخ. فلما رأى الامام عليه السلام، قال:

"إذا كنت تثق في الحق، فلماذا لا تثق في الله؟"}

وذلك لأنه كان يعلم أن الصدق عنده لا يُقبل إلا إذا كان يُقبل عليه. فإذا كان يُقبل عليه، فلن يكون هناك شبهة بالكذب. ولهذا، كان الرجل يثق في الحق، ولكن ليس في الله. فهكذا يرى الامام عليه السلام.
73

وقوله تعالى: (هل أتبكي على أن تعنني مما علبت رشدًا). هذا محمد

ابن عزيز الزهري قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثني أبي عن صالح

وجه الأرض وقيل النبات المجمع الباس وقيل سمي به لأنه كأنما صلى بعضه ماحوله وكنيته

أبو المباس واجه به لما بعده سنة مفتوحة ولا سماك فسماً من تحت ابن ملكان فنح الميم وسكون

اللام والكاف وختصروا فيه إقبل أنه نبي على قولين مرس وغير مرس وقيل إنه وقيل إن

من الملائكة واحتج من قال بذوى يقوله تعالى وقوله عما لنعله من أمر») وكونه أعلم من موسى

والولي لا يكون أعلم من النبي وأجب أنه جوز أن يكون قد أوى الله إليه نبذا ذلك المعذر أن أمر

الضرر بذلك وذكر التعليق ثلاثة أقوال في أن الحضر هل كان في زمن إبراهيم عليه السلام أم بعده

قبلهم أم بعدهم قال الناس إنه مصير على جميع الأقوال متحجر عن الأنصاب وقيل إنه لا يموت إلا أخر

الرمان حين يرفع القرآن وآتار صدح مصل في حدث الدجال أنه يقبل رحيله ثم يجيء وقال

إبراهيم بن سفيان فقال إن ذلك الرجل هو الحضر وقال الشيخ ابن الصلاح جبريل عالما والعالماين

على أنه حين والعامة معمي في ذلك وقال النوري: الأكبرون من العلماء على أنه حين موجود بين

أظهرنا وذلك متقف عليه عبد الصفاوة وأهل الصلاح وحكايتهم في رؤيته والاجتماع به والأخذ

عنده وسواه ووابه ووجوده في المواضع السريعة أكثر من أن يحصى الكتاف. كان الحضر في أيام

فریدون قبل موسى وكان على مقام في القرنين الأكبر روى إلى أيام موسى وقال والمراد من الرحلة

في قوله: "آتينا رحمة من عندنا" هو الوحي. فان قلتأ ما دلت حاجة إلى العلم من آخر في عده

أنه كما قال موسى بن منشأ لا موسى بن عمران لان الذي يجب أن يكون علم أهل زمانه. فلت

لاضطاحة أنه لا تمحر من شيء في أحد العلم من يثنيه. قوله "الآية" يحتوي فيها الرفع والنصب

والجزء。

قوله: (محمد بن غزير) 

قوله: ( microsoft العربية) 

دروس قراءة القرآن الكريم

لا حق على ابن إبراهيم بن إبراهيم عبد الرحمن بن عوف أي عبد الله القرشي الهمذاني الذي يروي ما زال ممسكاً بعرف العبودى. قوله: "يروى بذلك أبا الحسن بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف بوسف القرشي المداني الزهري

ساقيل بعفد توفي سنة مئتان ومائتين. قوله: "حدثني أبي" أي أحسب إبراهيم بن سعد المذكور

أنا تولى بل مسالة بعفد وتوقي بها وهو مسيرة شيخاً شافياً وققدم في باب تفاضل أهل

الإيمان. قوله: "صالح" هو ابن كيسان فنح الكاف و بالإسماك والصلاة والمهمة المدنية النامى
عن ابن شهاب حدث أن عبد الله بن عبد الله أخبره عن ابن عباس أنه:
"يمارى هو والبحر بن قيس بن حصن القراري في صاحب موسى قال ابن عباس هو خضر فر بما أدي بن كعب فدعا ابن عباس فقال إلى مباركة...

تزود وهو ابن مائة سنة ونف وستين ابتدأ بالتعلم وهو ابن تسعين سنة من آخر قصعة هرقل. قوله
"ابن شهاب" أبو بكر محمد الزهري القرشي المديمكن الشام. و(عبد الله) هو ابن عبد القادر. عبده
ابن سعود المهد الامام أبو عبد الله أحمد فقهاء المدينة السبع، ورغم هرف ولا عة، بما في المين
المملكة والإمارة الفرغانية الساكنة، وما موحد المفسحة هو آخر عبد الله مسعود.قوله وقال هذا الاستناد
كلم مدنيين، وأما (ابن عباس) فهو البحر البخور الفرد ماردراك. قال: أولا، لو حزن فذكأن أخبر
لوعظ الفرقة أن التحديث عنده قراءة الشيخ والأخبار عند النقل على الشيخ فذكأس إذا، وأنا
البارة التلفت في الكلام. قوله: "المارى" مشتق من القرار، وهو النزاع والتجادل.
"البحر" هو يفتح القاف وسكون النناة التحتية والسين المملكة.
"حرف" يكسرها، وسكون الصاد ممتنين.
وهو ابن خزيمة بن حصن كان أحد الوفد الذين قدروا على النبي صلى الله عليه وسلم رجوعه من ترك
"القاراري" يفتح القاف، والراتب المخلفة ثم الراء. قوله (في صاحب موسى) الذي ذهب موسى إليه وقال
له: "وأبينك، لا تأتي الذي كان رفيقك عند الذهب. قوله (أبي) يضم المهمزة وفتح المحتبة.
والبلاء المشددة ابن بن النذر الإنصاري الزرجري التجاري يفتح الثون، والخيل المشددة روى
عن رسول الله صلي الله عليه وسلم، مائة حديث أربعة وسبعون حديثا ذكر بها من أحاديث
وكان رجلاً تحيلاً، رأس ولجبة سيد العقيدة الثانية، ودراو وسماعها من المشايخ، وكان كاب
الوحي وهو أحد السنة الذين حفظوا القرآن على عبد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحد الفقهاء
الذين كانوا يفتنون على عهد أبا وأتابوا الصباحية لكتب الله وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أمره أن أقرأ عليك القرآن ولم يشارك أحد من الناس في هذه المقدمة ساء رسول الله صلى الله
عليه وسلم سيدي الإنصار رضي الله عنه، وسليما الأسعد عم الأسعد، مسن مدينة مكة، سنة تسعة عشرة أواخر بين
السنين. 45
أنا وصاحبي هذا في صاحب موسى التد سأل موسى السبيل إلى لقيته هل
سمعته التي صلى الله عليه وسلم يذكر شانه قال ثم سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول بينا موسى في ملاء من بني إسرائيل جاه رجل فقال هل تعلم
أحدا أعلم منك قال موسى لا فأوصي الله إلى موسى بل عبدا خضر فسأل
موسى السبيل إليه فجعل الله له الحوت أبي وقيل له إذا فقدت الحوت فأرجع
فانقلتها وكأن ي труб الحوت في البحر فقال موسى فانه أنت إنا أو نا إلى

(صاحبي) أي الحرين قيس و(أليف) بين اللم يكر الفاف والبلاء الشديدة. بقوله لقاء المد
ولا نبالضم والقصر ولقياً بالتشديد وواحد و(الملا) بالقصر الجامعه و(بني إسرائيل) أي أولاد
بعقوبته (إلى عبد الأضر) وقبي بل عبد الأضر. قال فقت خضر عم فكيف دخل عليه.
التعريف. فقل قد أينول العالم واحد من الأمريكية الهماية فجري بجري رجل وفروت فجري على إضافته
وعلى أدخال اللام عليه ثم بعض الأعلام دخول اسم التعريف عليه لازم نحو التمثا وبحضا
غير لازم نحو الحائر والخضر من هذا السبب. قال فقت نعلي رواية بل لا بد له من معطوف عليه. مضروب
عن فاذان المعطوف. بل مقدر أيا وحي الله تعالى إله فلاتلاب لاب قيد عبدا خضر رد البلاء.
خضر فاقت فالتقيس حكيت أن قال عبد الله لابعدنا. فلت ورد على طريقة الحكاة عن قول الله
تعالى قال قل لم أعطتك على المذكر في كلام موسى. فلت الاختلف في جواز كون المعطوف
في كلام متكلم والمعطوف عليه في كلام متكلم آخر: قول (فسأل موسى السبيل إليه) أو قال فالتقيس
اللهم عليه (فجعل الله لنا الحور آية) أي علامة لсан الأضر ولقد ودن كلام متكلم هو أي بلابة قالت الله
لأعلى الساحر عند الصغرى فالبارب كيف لي قال تأخذ حزنا في مكنت حيث فقدته فهو رجلي.
أخذ حزنا ملامحة وقال لعنة إذا فقدت الحور في المكتستأخير في مكان بشن ويفيء أن الحور
أي ينصح فقدته وفد موسى فاضطر الحور ووقع في البحر وقيل أن يوضع حل الحيز والموت
في المكتستأخير في مكان بشن ويفيء أن الحور
كتاب الامام

الصحراء فأن نسيت الحوت وما أنساني إلا الشيطان أن أذكر قال ذلك ما كنتا نستارد إلى الأزهر قصصاً وفوجدا خسراً فكان من شاهديز الذي قص الله عز وجل في كتابه

بجي قول النبي صلى الله عليه وسلم لهم على الكتاب حسن أبو
معمر قال حدثنا عبد الواقر قال حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال

غداهما وانها أعلم بالصواب (باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الله عن الكتاب) هذا الحديث رواه على صورة التلقين وهذي يقال لله حيث ذكر استماعا له مرسلا في خلاف أبو مسرو فوله (أبو مسرور). يفجع الميمين هو عبد الله بن عمرو بن المهاجر البصري الشهير. بأي معمر المقدع بين الميم وفتح العين كان ثقبا ثقب صحيح الكلام وكان يقول بالقردات سانة أربع وعشرون عبد الواقر وماتين. قوله (عبد الواقر) هو ابن سيده بن ذكوان بالدلالة المعروفة بالذري في البخارى قيل البخارى قال ابن الواقر الصدر ما سمعت أبو يقول عن الماد في ثلاثة ملي ذكروناه مكتوب عليه مات بالمدينة سنة ثمانية ومائة وقال (قلت) هوا أبو المؤذن ابن مهران المهاجر البصري التاني كبير الحديث واسع الرواية قال الأثر والمجالس بين الميم والبقرة والحمده. يشدح الدلالة المعروفة بالمدقة وبدلال قيل إنا فجع فقد وجبت ولا ينفعما ولكن تروج أمنة فنزل عليها في الحذاءين نسبهم يقول ابن سعد لم يكن ينفع. ولكن كان يملس الجذب والبقرة والحمده. يشتند الدلالة المعروفة بالمدقة وبدلال قيل إنا فجع فقد وجبت ولا ينفعما ولكن تروج أمنة فنزل عليها في الحذاءين نسبهم يقول ابن سعد لم يكن ينفع. ولكن كان يملس الجذب

أي المعمر المقرئ أبو عبد الله مولى عبد الله بن أبي أصله من البربر من أهل المغرب كان الدلالة في حفظ البصرة فذهب لابن عباس حين جاء. وابن البحرة

على أبي طالب وماه ابن عباس وعكرمة عبد الله بن عبد الله بن خالد بن قريش بن عمير بن معاوية بأيده ألف دينار فأخرى عكرمة عليها فقال له ما شير لك بعد غلابا لا يكفيه أقاتل وأقعه وقال الحارث بن عبد الله دخلت على أبي عبد الله وعكرمة مؤكد على أبي باب كيف فكفت أطفألون هذا دوماً كذا قال ابن هذا يكذب على أبي قال محمد بن سعد بن كثير السلم بحرا من البحر والبحر. ولكن يتكلم الناس فيه وكان ذلك لأنه يرى رأى الحوارج وقال يحيى بن سعيد إذا رأيت من كلام في عكرمة قاتله على الإسلام وقال البخارى ليس أحد من أصحابنا الإخراج بكرمة وقيل أبو أحمد بن عدى لم يمنع لأنه من الرواية عن عكرمة وأدخله أصح الصحاب صاحبهم وقال البيهقي روى له البخارى دون مسلم وقيل اسمه ابن جبريل هو أحد مخلق عكرمة مات سنة أربع وخمسة أو ستم أو سبعة ومائة وما قال الناس اليوم مات أفف الناس ورجال هذه الاستدلال كابحهم أو كفرهم بصرى فلأن عكرمة أيضا كان لا في البصرة وكذا ابن عباس كان سكن
كتب العلم

صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عليه وسلم: 

بسم الله الرحمن الرحيم

البصيرة مدة القول (فضيل) أي النسبة (وفي اللهم) أصله بالله فبسم حرف الله، وعرض الميم.

وعن ذلك لاجتمعان وأما نحو:

ما عليك أن نقول كلا سبحة أورصتنا بألفها.

ارد علينا شيخنا مسلماً

فليس بته وهذا من خصائص اسم الله كما اختص بالتأت في الفصح وبقطع عصره في بالله.

ووبعدين ذلك وقيل أنهم لما أرادوا أن يكون نذائرهم، بحيث تكثر عدته من أول الأمر حذاء حرف الله، من الأول ورائهم لمهلقة من حروف الململالك في الآخر، ووصفه العون.

كانت ملهمة بالسمار النسبة. صورة وشفاء لماعلوف من حروف وأخوان سبيها أن لا يوصف آن.

ووقع خلف حرف الله بين المؤصول والصفة كوقع حرف الله، بينما ومنذوء الكوفيين أن

أصله بالله أي اندى خائر قصر في لله. قوله ( عليه الكتب) أي القرآن لأن الجنس.

الملحق محاولة على الكامل أو أمر العرف الشرعي على أو لأن اللام لله. فان قلنا مارد من القرآن.

لقسط أو ماء أو أحكام الدين. قلت اللفظ بالاستعارة دلالة على عيانه. قال قت التعليم متعد.

ثلاثة مفصول ومصطلحة الأول كفصول أطغيط والثانى وثالث كمفصلة، يعني لا يجوز حذف التلقى.

والثالث فقط فكيفه. قلت عليه بمياء عفره فلا يرغموا إلا مضحية. قلت هوا جاز أليس بجواب.

دعاء النبي صلى الله عليه وسلم فذلك لكي دعوة مستحبة وأجابة الباحث في مدحه لله تعالى. وأمام هذا

الدعاء. فأما لأنه في قوله إن كان عامل الكتاب في جميعة الآيتين به، لم يغيب عن

القرآن، وكونه في الدرجة المصرية والملح الأعلى من سنة لما لكيه. قال ابن بطال: كان عباس من

الإحتراسات في علم القرآن والسنة أجيب فيه الدعوة وبها الحض على تعليم القرآن، ونعمل

الله في ذلك وروى البحاري هذا الحديث في متصلا الصحاينة وقال فيه الله عليه وسلم:

كتب الله كتابه في الدين وتأوله الحكمة بالقرآن، في قوله تعالى وحبس الحكمة من الله،

ووالسنة في قوله تعالى، وب تمام الكتاب والحكمة، وكل الأصول. مجيب ذلك أن القرآن حكمة أحكم

الله تعالى في مياهه وسلمه. وله في أمره ونهبه كذلك كأن آياته صلى الله عليه

۶۱ - كرمان -
كتب العلم

۵۰

حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبدالله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله
بن عباس قال أقبلت راكبا على حمار آتان وانا يومد قد ناهرت الاحلام
ورسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الله صلى على غير جدار قربت بين يدي
بعض الصف وأرسلت الآتان تزع فدخلت في الصف فنذكر ذلك على

 وسلم حكمة فعل بما بين الحق والباطل وبين لم يحمل القرآن ومعان التنزيل والفقه في الدين وهو
كتب الله وسنة رسول الله والمنه واحد (باب من بص مسج الصغير) ومنه الصقة حواج قبول
معلوما. قوله (اليساع) هو ابن عبدالله المشهور بعميل بن أبي أوس بن أخيه مالك
وأبو أوس بن مالك مري باب تفاضل أهل الإيمان وفجيره وكذا سائر الرواة تقدموا مرازا
و(عنبة) بضم السين الميم الميمان بالمائدة الفوقانية الساكنة واحدة. قوله (آتان) هي الآتين الحكير
ولا يقال آتان ولا كان الحار شاملا للذكر والاثين خصصا بقول أتان. فانقطع مقال علي حارة
فيستنفر عن لفظ آتان. قل لأن آتين في حارة يحمل أن تكون لوحة وأن تكون للتأميث فلا يكون
نها في آتونه. قوله (نآرات) أي قاربت بقال نازح الصبي البلوغ إذا قارب والمراد بالاحتلال
البلوغ الشرعي وهو مشتق من الحلال العام وهو حيام النامن وأختلاف العلوم في سن عباس رضي الله
 عنه عند رفاعة النبي صلى الله عليه وسلم فقال عشر وقيل ثلاثة عشر وقيل خمسة عشر. قوله (يجب)
الجوفري: من مقصور موضع يمكنا وهو نقط يبرصف. قال قلت هو القلم في غير منصرف
فلما استعمل منصرف فأعلم أنهم جعلوه علما للمكان. النوعي: فيه لفظ الصرف والموجودة يكتب
بالالف والباء والاوصلة صريحا وكتبتها بالالف حسبت بها ما يمينها من الدواء أي يراق. قوله
(لبي رجاء) أي موجها الله وقيل المراد إلى غير سرجة. قال قلت لفظ غير جدار لايتي
شيئ غيره فكيف فسره بني سرجة. قلت اخبار ابن عباس عن مروة بالقوم وعن عدم جدار مع
أنهم لم ينكروا عليه وأنا مطلقة إنكي بدل حدوث أمر لم يهدد قبل ذلك من كون المرور مع السرجة
غير مكرر في في ضرب سرجة أخرى غير الجدار لم يكن لهذا الاخبار قائمة. قوله (في اليد) هو الجائز
من القدام من الاسم لا يلدل. و(بعض الصف) يعني أن يراد به صف من الصفوف أو بعض من
كتاب الإسلام

حديث محمد بن سفيان حدثنا أبو مسهر قال حدثنا محمد بن حرب

الصف الواحد على المراد منه إما جزء من الصف وإما جزء من المنبر. قوله (تشريحاً) بقول (الجمهور) أن علبان بن أبي بكر، فهل أنه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا غيره ووجه النسيب به أن يكون المرور بين يدي الصلي إذا لم تكون سيرة رواية ابن عباس، فإننا نعمل في الصلاة فعله في قول سباع الصلي إذا أدعاه ببدال البلوغ فإن قلت ليس في هذا الحديث سباع الصلي والترجامة في السباع. قلت المقصود من السباع هو وما يقوم مقافه كتدريب رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسترساً مروه رضي الله عنه. قلت عقد بلايب على الصبي الصغير أو الصغير فقط على ما في بعض النصوص المتأخرة للاحلم ليس صغيراً فارجته المطالبة بين الترجمة وملأ الترجمة قلب المراد من الصغير غير البلوغ وذكره مع الصبي من باب التوضيح والبيان قالوا وفي الحديث أن صلاة الصبي صحيحة وأن مرور الحثار بين يدي الصلي لا يقطع الصلاة قال ابن بطال وفيه جروا سباع الصغير وضبط السحن وجواز شهادة الصبيان بعد أن يكرون فيها علوم في حال الصغر وفيه أنه إذا فعل في يدي النبي صلى الله عليه وسلم شيء ولم يكرون فهو حجة وفيه جروا المركوب إلى صلاة الجماعة وأن الإمام يجوز لان يصلي إلى اليوسفة. قوله (محمد بن يوسف) هو البخاري البكيندي. أبو أحمد أبو سعد الناصي.

مرثي باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم ينثره. قوله (অبوعمير) يختص الممدوحون في المجمعة وكساليا، وإلا عبد الرؤف بن مسهر السوفي المطفي فمارعوا أدرك خروج من الكور أعلم قدراً ولا أعلم عند أهلنا ما إذا صدر الكور كان إذا خرج إلى المسجد اصفتح الناس بسلونه، وبفاطون بهد ومهد المأمون إلى بيدهما السماء في قلته أن يقول بهل القرآن فأياً ومد رأسه للفينقل فلا رأوا ذلك منه صل إلى السجن فاتباع سمنة عشرة وثمانية ودفند باب الذين قال سبعين من مصرخ مئة من باب الآخر في أن رجعت لى مثاً أبي قيناق، جمعه بالمال وال واحدة هو الإشتر أي الذي ينهي نسج والخاطر نعواداً، يتكلم الصلاة بها الصلاة والصلاة بالقوة، وبالصباح يكلي أبا عبد الله، وبفتيته تذكر يلا من الربيع وتسعم وثمانية، قوله (الريحاني) يضم الزي بالوحدحة المفتوحة البهدي.
الله عليه وسلم مبجّبه في وجهي وأنا ابن خمس سنين من دو، المروج، والخروج في طلب العلم ورحل جابر بن عبد الله مسيرة شهر إلى عبد الله بن أبي نسيف في حديث واحد حسبًا أبو القاسم خالد بن خليفة.

والمنة الساكنة النختية والذال الممولة هو أبو عبد الله محمد بن عمار الرازي الشامي قال أفت مع الزهرى عشر سنين بالرصافة قال محمد بن عوف هو من تقاتل المسلمين وإذا جل فزير(detected as) الزهري عن الزهري قام على مسلم أن الزهري أسماه به قال أنس نموذج أبي وعبيد بن عبد الملك باب أظهر بعد احتوى ما بجي من العلم لمات بالشام سنة 84 وأربعين سنة ومانعة. قوله (محمد بن الربيع) بفتح الرا. والوحدة الكبيرة ابن سرايا في السين الممولة والقاضي المخرج الأنصاري يكني أنا نعم وقيل أنا محمد وهو خين عبادة بن الصامت نزل بيت المقدمة سنة ستة وتسعة. قوله (عائشة) أي عرف ويقال الشبل من في إدريسيه والضيمر في جها راجع إلى مة فهو مفصول مطلق ويجمل أن يكون مفصولاً به. (ومع من دل) أي من ماء ماء وذلك من بين في دارم (وأنا ابن خمس سنين) جملة متطرفة ومعجمه حالاً وإنا من أصل عائشة وإماماً يا وجب. فقلت قيل لي مجهول عليه الترجمة. تقلت استدلالاً على إباحة تح الراق على الرجاء إذا كان فيه مصلحة وعلى طباعته وغير ذلك. فقلت فقيل لي حك هذا الصيغ بأنه صحح. فقلت نم لمصدد حك الصحباء عليه وهو مس لم رأي النبي صلى الله عليه وسلم. التيمي: فيه جواب مصادفة الصيغ إذا داعب القلبي صلى الله عليه وسلم فأنا بناء ماء من الدلو بئس فيه في وجه (باب الخروج في طلب العلم) والحديث الذي في لابه مسجد على الرجاء إلى البحر والسفن فيه مع كونه خطر ولا يحكي أن السفر في البر بالطريق الأول ليلة الخطر. قوله (جابر بن عبد الله) عن عمو الخزرجي الأنصاري المنفي بكى بأن عبد الله أبو عبد الرحمن أو أبو محمد في كتب بالفوضي. قوله (عائشة بن أنس) عنهم البعكزة مذكر أن ابن سعد الجبلي بضم الجيم وفتح الهاة حليف الأنصار شهد العقبة مع السبعين من الأنصار وأشده أحدا وما زاد من المذهاب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وبنه رسول الله صلى الله عليه وسلم بسرعة ورشده وهو الذي سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ليلة الفجر توفي بالشام زمن معاوية سنة أربع وخمس سنين روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة وعشرون حدثًا روي له...
كتاب المسلم

حدثنا محمد بن حرب قال قال الأوزاعي أخبرنا الزهري عن عبيد الله بن...

مسلم حديثا واحدا في ليلة القدر ولم يروه البخاري. قوله في حديث واحد قال ابن بطال.

يا حديث الستر على المسلم وقال جبريل رجل من المدينة الذي أدرك في الشام فпут منه حديثا.

في المظالم والقصاص بين أجلنة والدار قبل دخولهم قبليما الحديث الذي ذكره البخاري في باب قول

الله تعالى ولا تقع ضمانا عندنا إلا من أذن له في أواخر الكتب هو ما قال عبد الله بن أبي ناس.

سمعته النبي صلى الله عليه وسلم يقول يحيط الله العباد في نعمة بهم بصوت بسمته من بعد كما يسمعه من

قرب أنا الملك أنا الدين. قوله (خالد بن خليفة) يفتح الحاء المقطعة وكرة اللام. والباء المشددة.

الكلام يفتح الكاف وبالين المثلثة في بعض النص من خل للفص فحص. قوله (محمد بن حرب) هو المذكر أنتا وهو بلفظ ضد الصلاح. قوله (الأوزاعي) يفتح الحاء

والوات والباء المثلثة اسم عبد الرحمن بن عمر بن يحيى فتبرم الله الرحمن وسكين الحا المثلثة.

وكسر الميم أبو عروة البضائفي كان أهل النماذج وأهل المعرفة على مذهب高尔ك.

كان يسكن دمشق خارج باب الفرادرس وهو من تابعي الزهري والأوزاعي بن بن حمیر. وفي من

هسدن بن وهب الميم في أول الغزلة قريبة عند باب الفرادرس وفيه نسبة إلى أوزاعي الفعال أو

فرغت وأتناقا مجتمع من الفعال فتبرم عبد الرحمن WPQ وكسين لفظه عبد الرحمن وكسين من

سي السيد أحمد عليه سلم وأمه وعدته وعله مرتبتين وكال فضيلته تم إله أمين في ثماني ألف

مسيلة وقال عبد الحميد سبط ابن عبد العزيز تابع أمره كان بالسالم من دمشق وق등نا الأوزاعي

بأني وعند الذي يقول رحح الله أنا أو أم كلثوم أكثر من ولاية وعن سيفان

الثيران أنه أنطلق الأوزاعي في حيته في طريقة عام شبه من الفظل.

ووضعه على رقته وكان إذا مر جهان قال الطريق للشيخ وذكر أبو اسحق الشيرازي في الطبقات أن

الأوزاعي سأل عن الفعل وتملائمته ولا ثلاث عشرة سنة وكان مولده يملك سبعون سنة وسبعين

وثلاثة وخمسين وثلاثة آخر خلافة. أي جمع دخل الحا المثلثة في حسن وألف.

عليه الباب ثم جنف الباب وهو به دينا متوسدا بعين مستقبل الفعل بمنزلته. الله تعالى.

قوله (الزهرى)

بعم الزهري هو ابن شاب ذكره البخاري في كل موضع يلقى الشهير في كل موضع يلقى الشير في كل موضع يلقى الشير...

ومعنى الحديث بينهم م gerektiğini مرتقب هذا في باب المذكورين نذهب ووفي هذه الرواية في بعض
عبد الله بن عطية بن مسعود عن ابن عباس أنه تماري هو والآخر بن قيس
ابن حصن الزازري في صاحب موسى فر يعلمه ابن أبي بكر قعدة ابن عباس فقال إلى مماري أنا وصاحي هذى في صاحب موسى الذي سأل السائل إلى لقية هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شاهته فقال أبو تم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يذكر شاهته يقول بينا موسى في ملأ من بني إسرائيل إذ جاء رجل فقال أنا أعلم أحدًا أعلم منك فالموسى لا فؤاحي الله عز وجل إلى موسى بل عنده خضر فسأل السائل إلى لقية جعل الله الموت آية وقيل له إذا فقدت الموت فارجع فأرتج سكاك ما الموسي صلى الله عليه يتبع أثر الموت في البحر فقال الموسي لموسى أراك إذ أتينا إلى الصحراء فأتي نسيت الموت وما أنساني إلا الشيطان أن أذكره قال الموسي ذلك ما أكننا نبني فأردنا على آثارها فعصنا فوجد حضرًا فسكون من شاهدهما ما قص الله في كتابه

النسخ مهاري واللحين لفظ هو بين عطف على المرفوع المernel بنير التأكيد بالمنفصل وذلك جائز عند بعض النحاة واللحين هو ضد العبد. (حسن) بكسر الحاء المهملة في وكون الصاد المهملة في المجعدة. (الغزاري) بفتح القاف وتشديد الزاي وإيلاءه وإيلاء الإلف. وأما النوازير بين المبارين في الباء.
باب فضل من علم وعلم حسن محمد بن العلاء قال حديثا حماد
أنه أسمأه عن بريد بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل ما بعث الله به من الهداى والموعظة بالغية الكثيرة
أصاب أرضًا فكان منها نقية فهي للماء فثبت السكينة والعشب الكثير

فسلة سييرة لاختلاج الضر (باب فضل من علم وعلم حسن محمد بن العلاء) بالمهمة والمدد

باب كربة المصادر يسكن الهداي والدليل بالمهمة الكوفية المشورة بباب الكرب بضم الكاف مصدر كوب

مات سنة ثمان وأربعين وتنتونا، قوله (خادم) بفتح المهمة والمثل المذكور (باب اسمه) يضم المرجع適用
من الزيداء الكوفية الفشيري أبو اسمه كبير الحديث واسم رواية صحب الكتاب ناظم البلحشان قال كتب
أصبهان مائتي ألف حديث وألف حديثة بالكوفة سنة واحدة وانتونا. قوله (بريد) بضم المحدث فتح الرأي
وسكن النحتانية والخليفة الدانين عبد الله بن أبي بريدة عن أبي موسى الأشمرى المكي: أبا يسراف الكوفري
له الجلالة. قوله (بريد) بفتح المحدث وسكن المؤرخ عام بن أبي موسى يرى من ابن الأشمر
الكوفى. قوله (خادم) هو عابد أنين ليس في القاف الأشمرى هاجر من ابن إلى ابن ثم هاجر
منها إلى الحبشة ثم هاجر من الحبشة إلى المدينة له ثلاث هجرات مزدوجة وذكر ابنه وسبت ابنه في
باب أبي السلام أنت Wol في هذا الاستدلال الفي وهو أن يردد نبوي عن جدته عن أبيه وهم
مع الرأوس الآخرين كليم كودون. قوله (قلن) بفتح المثل المارد منه هي الصفة العجيبة
الأن للفقار السائر. قوله (النهاي) هو الدلالات المواصلة للذبابة. قوله (العثم) هو صفة توجيدها
لايجعل متعلقة собой نقيصة وجمع بينما نظر إما أن النهاي بالنسب إلى النائب أي الكتب والله تعالى
الشخصية أي الكمال وإما أن النهاي هو الدلالات والعلم هو он وال과학، والعلم هو الطريق
والعمل. قوله (قلن) باليونس أطية طاهرة وفي بعض النص من النبي والنبي لمجديلة المفتونين
والموحدة وقد نذكرهن أيضا رواد الخلافة وقال هو مستقبر بالمما في الجلاب والصخيرة والصابح
المطلع هذه الرواية خفظ الناناين وتصحيح واحالة بالنبي لأنه أجملت هذه الطائفة الأولى وسليما
بينت النسبة لأن البث. قوله (قلن) من الفقول وفي بعضها قلنا بأبيه وأخواتنا مشددة قلنا م уме.
وكان منها أجادب أمسكت المنام نقع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا وأصابهم طائفة أخرى إما هي قئان لا مسك ماء ولا نبت كلاً فذلك مثل من فقه في دين الله وتقعة ما يعتني الله به فعلم وعمل مثل من لم يرفع بذلك رأس ولم يقبل هدى الله الذي أرسل به قال أبو عبد الله قال

أمسكت قوله (الكلام) بالمزم وفتع النبيات أيضا ورضي وعما (المشب) والملاقب فغطصان بارط وهو الحقيقي من الصواب وعطاع العشب على الكلم من باب عطف الخاص على العام ونخصص بالذكر للفائدة الاهتمام به لشيره ونحوه. قوله (أجادب) بالمجيد والدام المبتعث فالأرض التي لنثبت كلا. وقال الحطاب: هي الأرض التي ليس الماء فلا يدري فيها الفوضى وقالوا هو جمع جدب على غير قواس كما قالوا حسن الصورة محسن والقياس أنجح محسن أوجع جديد وهو من الجدب الذي هو القحط قال وقال بعضهم أحراب بالجاء المبتعث والراحة وبعضهم بها والدام وليس شئا، وبعض أحراب بالجاء والراحة والدام قال وهو صحيح المذن أن ساعدته الرواية والاجتراد ما لا يثبت الكلام منا أنها جرداء بارزة لا يستمرها التبات وبعضهم أخاذات بالجاء المبتعث والنعام كذلك والألف والثناية جمع إخاذة بكسر المهمة وهي الغدير الذي يمسك الماء. وقال صاحب المتنان هذه كلام مقطعه مروية. قوله (سقاوا) قال أهل اللغة صلى واستوى على عين لقتان وقيل ناءة تأول لإشرب وأسأل جمل له سقايا. قوله ( وغير) رفع به في صحيح مسلم رواه من الرعى. قوله (من طائفة) أي فئة أخرى من الأرض. (القبر) بكسر القاف جمع الفاعلي هي الإرض المستوية وقيل المساء وقيل التي لاتباع فيها وهذا هو المراد في الحديث. قوله (فعنف) في الفهم يقال فقه بكسر الفاء بفتحه كفره وأما الفقه الشرعي فقالوا يقال منه نهضه بمن الناف والباقي ابن دريد بكسرها كالأندلس وألفت هذا النثائ رفع الفاء على المبتدء على قول الدوقد بكسر وقعد رويا باللتين والمشهر الفضي. قوله (لا) من لم يرفع بذلك رأسا (ي) يدكر يقال ذلك وبراد به أنه لم يلتقي إلى عن غاية تحقيقه. قوله (هدى أنه) كان يدكر به إلى درز العلماء نبي قبوله مستلزم للفقه بقول العلم قبلنا أما اختيار الميقات بين سائر أحكام المبتدء وباشر بالحلاق
اله حيثن قالت تعالى "وَهوَ الَّذِي يَنْفُذ النَّفَثَ مِنْ بَعْدِ ما تَقُطَّعْهُ وَكِانَ نَفْسَاهُ قَبْلَ الْفَتْحَ مَا أَقْتَحَلْ"، وقد كان الناس قبل النجاة، وقيل إن العلم على العلم حتى حسب الله برحمة من عنده، وتصريحة المبتدأ بالغدر، فلم يسبق العلم إلا أن طبناً مباح يضر بالصبي، فهو يصيب إذا كانت عين نافعة، فأي هذا الطبل أن الأرض ثلاثية أنواع فضلاً فنفعت الناس النوع الأول من الأراضي ينفع بالمطر في جزء، فالنار بلغه، والعلم في غضون، وحياً فيه، ويعمل فيه، وهو عليه في الغير منه، فنفعت في النوع الثاني من الأرض، لا يقبل الانفجار في نفسها، ولكن فيها قاعدة وهي أصحاب الماء، فينفع فيه، الناس والدرواب، وكذلك النوع الثالث من الناس، فينفع به، متابة حافطة، لكن ليست فيه ثواب يداً ولا وصيوق لهم في العلم، فاستثمرن بحمادة، والماء، وليس عندم أن يحيد في العلم، فينفع به فيه، محروم إلى أن ينفع فيه، وانفجاع فأخذهم فنفعت به، فهو منهما، فنفعت به، فنفعت به فينفع به، فنفعت به، فينفع به، فنفعت به، فينفع به، والثالث من الأرض، عن المشاكل، فلما توافقت عليه، فلما توافقت عليه، فلا ينفعه على فنفعته، فلا ينفعه على فنفعته، فلا ينفعه على فنفعته، فلا ينفعه على فنفعته، فنفعت به، فنفعت به، فنفعت به، فنفعت به، والثالث والثاني من علمنا، والثالث والثاني من علمنا، وانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، فانفع ذلك على فنفعته، F-29 – كرامات –
هاحة وكان منها طائفة قلت ألم تعلمون الماء وصفص المستوى من الأرض

قال المطرئ في شرح المصاحف: "اعلم أن ذكر في تقسيم الأرض ثلاثة أقسام وتقسيم الناس باعتبار قبول العلم قسمين أحدهما من فقه ونظر الغير والثاني من لم يرفع به رأسا Wie ذكره كذلك فإن القسم الأول والثاني من أقسام الأرض كقسم واحد من حيث أنه يتبعه الواقي هو ما يلمع فب текلا الناس قشان من بقبل ومن لاقبل وهذا يوجب جمل الناس في الحديث على قسمن من يلمع به ومن لا يلمع وأما في الحقيقة فالناس على ثلاثة أقسام فمنهم من يقبل من العلم بقدر ما يعمل ولم يبلغ درجة الإقدام ومنهم من يقبل ويلعب به ومنهم من لاقبل. أقول ويجمل الحديث تلخيص القسم في الناس بأن يقلد في لفظة نفادها كلما من بقراءة عطوه على من فقه كما جاء في قول الشاعر:

أيمن يهجو رسول الله منكم ويبده وينصره سواء

إذ تقديره ومن يمدحه ويجينه يكون الفضية بمعنى العالم باللفظ مثلا وبمقابلة الإجابات والتفاعل في مقابلة النقص على لف القليل والنشر للغير المرتين ومن لم يرفع في مقابلة القيام. فإن قلت لم للفظ من قلت شماراً أنتما فإن حكم في كونه ذا انتفاع في الجملة كأنه جمل النقص والإجابات حكاها وأخذا له من مبسط بقائمة أسباب الإجابات. فإن قلت لم كلف الفظ مثل في لم يرفع. قلت له نوع آخر مقابل لما تقدم. فإن قلت في الحدبة تشبيهات أو تشبه واحد. قلت تشبهات متفرقة ومتنوعة بأعتبار الإجابات. كان شبيه ما بعته النبي به بالفيك الكبير وكنشيف أحوال الناس بتنوع الأرجو ونحوه. فان قلت ما من أي قسم من أقسام التشبيهات. فإن القليل من شباه المقبول بالحسيوس والثاني من شبيه الحسس بالحسس ويشتت أن يكون تشبيه واحد من باب التقي الؤ شبه صفه العلم الواصل إلى أنواع الناس من جهة اعتبار التفعيل وعده بصفة المطر المصيب إلى أنواع الأرض من تلك الجهة. فإن قلت قوله لفذلك مثل من فقه هو داخل في التشبيه أو وهو شبه آخر. قلت هو تشبيه آخر ذكر كالنتيجة للإجابات معين المقصود منه. قوله ( قال أبو عبد الله) أي لمعي الإمام البخاري صاحب الجامع (قال أسحاق) في بعض النسخ بعده أو في أسامة ابن حبان بن وليم ولامو الفضيلة لحقق هذه المقصود منه أن روى أسحاق عن حسان ثقافة بدل ما روى محمد بن العلاء عن
باب رفع العلم وظهور الجيل وقال ربيعة لا يغني لأحد عنده شيء
من العلم أن يضع نفسه حسنًا عمران بن ميبرة قال حدثنا عبد الرؤف

حماد منتظة وأنا أساقف فلأفيه أن المراد به ابن راهويه بالله، والوا الو المفتوحين والتحانة
السابة وألفها المكورة وهو المشور ويا ربيعة أيضا بالله، المضبوطة والتحانة المفتوحة ويا ساحق
ابن إبراهيم بن خلدة بن خليفة بن الله وهو المهدي واللام المفتوحة أو يعقوب المعتزل المروزي
سا كان نسيبًا وقاً عبد الله بن طاهر له لم تقبل ك ابن راهويه قال إنا أبا الأدب أن أبى ولد
في طريق مكة قال المروزي راهوي لأنه ولد في الطريق وهو بالفارسية راه، وهو أحد أركان
المسليين وعلم من أعلام الدين مات نسيبًا سنة مائتين وثلاثين وثلاثين وتمت أن راد به أسحاق
ابن إبراهيم بن نصر السعدي البخاري بالله، المفتوحة المثلثة نزل المدينة توفي سنة الثالثة وثلاثين
ومائتين أو أسحاق بن هرام الكوسيز المروزي مات عام إحدى وخمسين ومائتين إذ البخاري في
في هذا الكتاب روى عن الثلاثة عن أبا أسماء، قال اللسان في كتاب تعديل المفصل أبى البخاري
أبا أسماء بن حيدر، وأبو الخبيب إما رفيق، سأله عن العلم مات نسيبًا سنة مائتين وثلاثين
وقال قال ملك حليوة الفقه منذ مات ربيعة توفي سنة مائتين وثلاثين، وأتى ابنه في دولاي العباس بالمدينة
أو بالأنبار، وهذا تعلق من البخاري بشيء الجرم الدالة على أن مرسى تصححت المثليات لام
تمتبيها قة (أَنْ يَضِعُ) وفي بعضها أن يضع أي أن لا يندد الناس ولا يسعى في تعلم غير
وقد قيل و من منع المستوجبين فقد ظلم قال إن في قال الفقهاء لم يتمنى البلد للقضاء طلبه وندب
لا يصح ونيلها لاحته إلى رقية من بيت المال أو خلول ذره، ونسبة شرفة نفسه، يعني إذا ولي
القضاء أنشه عليه وقال ابن طالب معنا فلما ربيعة ان من كان له قول العلم، فقلله أرمعة من ورض
طلب العلم يلازم غيره، ففيه لأنه يجبده في، ولا يضع طلبه فيضج نفسه أي حتى لا يرفع العلم.
عن أبي التباج عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم إن من أشراف الساعئة أن يرفع العلم ويثبت الجهل ويشرب الحذر وينظر الزنا.

صلى الله عليه وسلم يقول: حديثا لا يحدثكم أحد بعد سمعت رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم يقول:

ولا يظهر الجهل. قوله: (عمران) يذكر الذين في مسيرة عند الميمنة البصرى أبو الحسن. قوله:

(عبد الواحد) أي ابن سعيد بن ذكوان النبي الصريح في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم:

لا يظهر الجهل. قوله: (أبو أجمع) يفتيح المنامات لأنشطة المشهدين والذين ملكوا في الجهل من الرايدين في الصدر. ينكر عليه ويلغ منه. قوله: (كلا) ويجب الجهل.

وفي بعض النسخ يثبت الجهل من البصري وهو النصر وفي بعضها يثبت من النبأ بالنصر. قوله:

ويجب الاختيار. فان قلت شرب الحذر يكون من علاماتها والجمال أنه فكا في جميع الأذان وفائدتهم للرسول ﷺ صلى الله عليه وسلم بمناسبه. إن لم يذكر هذا البشرا أو أنفس السمع وحادي علامتهم جميع الأثر المذكور. قوله: (الرقة) أي يشترط وينشره. قوله:

(الذهاب) يضع المهم وثامن السين والدماء الموثقة. ويجب هو سيدان القضاة. ويجب.

أبو طيب الحجاج الذي قال فيه أن أمر المؤمنين في الحديث، وقادةهم يفتي بالفقه الأكادمة المقدمة.

رواية هذا الاستاذ بهذا الترتيب مر في باب من الجاهل أن يجب لؤلؤة وكأنه أيضا صاحب.

قوله: (لا يحدثكم) يفتيح اللام وهو جواب قسمن. حروفه أي هو الذي لا يحدثكم وهذا جائز دخول.png

الذين المؤكدة عليه. ويقول: (ديثا) يفتيح وقائع المعقول وإن لحدثكم. فإن لقت من أين عرف أن

أحدا لا يحدث بعده. قلت له عرفه بأخبار الرسول صلى الله عليه وسلم له أو قال بما، على ظن أنه

لم يسمع الحديث غير من النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن بطال يحتم أن أنتم قال ذلك لا rhythms.
من أشراف الساعة أن يقل العلم ويظهر الجهل ويظهر الزنا وتكرر النساء، ويعقل الرجال حتى يكون محسنًا أمرًا في الفهم الواحد، وقيل: فضل العلم حسنًا، سيد بن عمير قال: حدثني الليث قال: نصب العلم.

لم يبق من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم غيره أو ملأ أي من التغيير ونقص العلم فعظامهم مبسوطين، من النبي صلى الله عليه وسلم في نقص العلم أنه من أشراف الساعة لحضمه على طلب العلم ثم أتي بالهدوء على نفسه. قوله: (حوية) هو مكان أو مي نقله لأخيره، وقد تقدم نزهه جميع جمل الده مسماً، قوله: (أن يقف العلم) كمور الفن وشيء يقل أرضه بالانبئ، فانقضاء العلم ضعيف، بقايا منه، والأرفع عدم بقائه فلضجة الجهل بينهما، فئة القلعة، فطريق برادها العلم هكذا أنوكل ذلك باعتبار الأتراك ما يقال مثل القلعة في إباطر. أمر الأشراف والعلم، في إبتدائه، وهذا قال بيت الدجل، وبهذا قال الزهر. قوله: (وتكثر النساء) أحي بسبيل تغل القدر، وقلت الرجال فيها كما ورد في المواضع الآخر، وبيك كفرت في كلمة العلم وظهور الجهل ورنا، لأن النساء حائزات الشيطان، وهن نافذات عقل ودين، قوله: (والمسيح أمرأ) يعتني أن يزيد بها حقيقة هذا العدو وأن يزيدها كما أنها مجازت الأكر. ولم السر في أن الأربعة هي كالنضاد الروحية، فاتبعت السكال مع زيادة واحدة عليه ليست فوق الكمال مبائلة في الكمال أم لان الأربعة منها يمكن أن تؤلف المشترى، لأن فيها واحدة واثنين وثلاثة وأربعة وهذا المجموع عشرة، وان المائتين من الألف، من أصل جميع مراتب الأعداد في فوق الأصل واحد آخر ثم اعتبر كل واحد منها عشرة ألم ردد: (فقرة) مأخوذة، وقد تقول مثله قوله: (السماء أغمنا). قوله: (الكم) أي من تفويت آخر، فان قلت إما تائهة بما موجب من كون الرجال قريضين على النساء. فللاعلام. قلت، قلته في بعض هذه الأمور بالذكر فائدة معلومة. فقلت، وله اعلم، فتجلع أن يكون ذلك، لا مشتركة باحتلال الضروارات النفس الواجبة راجعتها في جميع الأدب، التي يصفها صلاح العلم والمعلم، ونظام أحوال الدارين، وهي الدين والعقل والنفس والنس، والملف فرع العلم حتى يحفظ الدين وشرب الفن بالعلم، وبالمال أيضًا وقلة الرجال بسبب الفن، وظهور الزنا بالنس، وكذا البالغ ذاك. فان قلت لم يكون اعتلال هذه الأمور عن علامتها. قلت لأن
حذرتين عقيل عن ابن شهاب عن حمراء بن عبد الله بن عمر أن ابن عمر قالت معتبة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يمنا أنا نامت أيت بقحة ابن قشير حتى لا يرى الري يخرج في أظفارى ثم أعطيت فضله يمر بن الحطاب قائلة quarrel أولا في أن ياسر الله قالط العالم

الخلاصة لا تتركون سدى ولا ينعي بعد هذا الزمان فتم خراب العالم وقوب القيامة (باب فضل العالم). قوله (عميد بن عفيف) ابن العين المحلة وفتح النافئ والراهب لم تسر من فرحة الله. وفيهم قوله (لبث) بالخليفة ابن عماد الإمام الكبير المصري وأبي الأسود نفسه ونعيم القاف واللام ابن خالد الأعلى بفطير الحرة. وكتب المحلة والباب. وقوله (أبو سهاب) أي الزهربي كلما مر من كتاب الوحي وقردها. قوله (الربيع) حمراء. (الربيع) بن الحكمة وعليه جمعه. وله: لا ليستصل الأطراف إذا كرد. قيل: إذا كرد. ونقص الأضواء على تقديراً كنهاية. قول (الربيع) أي من ذلك اللين. وقوله (السماح) يذكر الري. ويكسره بمنود واحد. فكان ذلك لا يجري فما منجاه؟ هو من فقيل الاستراحة جمل الري كله فأضيف الهام ماحر من خواص الجسم وهو كوجه مريح. فأنه فح الشام في قائمة الفؤاد في العدل فيه عن المائي المستقبل. فلك قالت (يا بديعة) ليس كنهاية للساعين. وصلة أن يصير ذلك الحالة وقوه وحودنا. قوله (الصغير) الصغير فيه إمراري إلى اللين وإنا إلى الري نجوا. وهو حال إن كان الروية معنا الإصار أو نعوم نان. لاري إذ كانت بمثني العلم. قوله (بمن أظفار) مع بعضه في أظفارى قلتهما إطاراً إلهامًا. المخرج. ونار آخر. قوله (أوله) أي عبره والتأويل في اللغة تفسير ما يؤلله الفاتحة. وهم رؤيا الرواية. وقول (المرأة) روي النص أو أولاً وملأ. ويرفع من الأرض بمليمة في الطائر للدن حال أنا. وسبح صلاحهم وقفة أبنهم والعلم سبب الصلاح في الدنيا والأخرى وغذاة الإرواح في الحديث دليل
باب القضايا وهو واقف على الدابة وغيرها حديثًا إسحاق قال
حدثني مالك عن ابن شهاب عن عيسى بن طلحة بن عبد الله عن عبد الله
ابن عروج بن العباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف في حجة
على منقبة عمر رضي الله عنه وعلى جواز تعبير الرواية وعلى رعاية الماسية بين التمثيل وماله التعبير ولا
تفقتع عن الفرق بين العلم وفضيلته إذ الحديث ذل على الفضل المنطوقة لا على فضيلته وقائل فإن سلالة
رسول الله صلى الله عليه وسلم فضيلة وشرف وقد فسره بالعلم فدل على فضيلة العلم فكان قبل ريا
الأنبياء، حتى قبل كان هذا الشارب وما يتعلق به واقع حقيقة فهو على سبيل التثبيث. فعل ووقع
حقيقة ولا حذر فيه إذ هو مكن وجال على كل شيء قادر (باب الغناء) بفعل الفلا وقيل استثنت التفاصيل
الخاصة في مسألة أؤتيء والإسهام في الصمت والقصة والمقام. قوله (وهو) أي المفق مرفوعًا على
النار. وفي بعضها على ظهر الدابة والدابة لغة الماسية على الأرض وعرفا الخيل والخيل والحمار. قوله
(اسميل) أي المشهور بابن عمرو الأرضي (صاحب التصغير القرشي النبي أبو مجد كان من الأفضل والمعظم من مشاهير التابعين فقه كثير الحديث مات في خلافة عمر بن عبد العزيز. قوله
(عبد الله بن عمرو بن العاص) ين وأت الفرضي السحي العاهلدا بالصحابين الصحابي حموه
كتب بالأفون فيقال الفرق والجزء منهما بينه وبين عمرو والعلامة الجموري على كتابه بالبلايا وهو الفصيح
طبع وقاب على النبرة وقاب فيه تحرير وجمع أصيل. قال أبو هريرة ما كان أحد أكثر حديثًا
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابن عبد الله بن عمرو فأنه كان يكتب ولا يكتب روى له
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سجاتة حديث أخرج البخاري منها خمسة وعشرين ومسا فئة
الرواية عنه مؤثرة ما حاول لا يكون مسجده وكان والدكاب إلى يلبس عبادته في خلافة أبو هريرة فإنه
استوطن المدينة وهو مقصداً للمسائل من كل جهة ومرفوق بالمسلمون. قوله (فقه) في
بكر الحاما وشفعها المعروف في الرواية الفتح. قال الجوهر: الجهة بالكسر المرة الواحدة وهو من
الضواذ يلقاء بالفتح قال التدوين عند الرجيم والاسم الوداع بالفتح وأول جوز الكسر بأن
كتاب العلم

الوداع بنى للناس يسألونه فجأة، رجل فسال لم يشعر. فقَلَتْ قبل أن يذبح
فقال: إذن لا حرج فجأة آخر فقال لم يشعر فجرت قبل أن أرم قال أرم
ولا حرج ما سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء، قدم ولا أرم إلا قال
أ럴 ولا حرج.

73

باب من أجاب الفتايا بإشارة اليد والرأس حسباً موسى بن

لا يقبل من باب الفتايا وقال من مقصور مذكر مصروف. الفوهي: في لغة الصرف والمعن وقد قُوَّلَ: (يَسْأَلُونَهُ) هو إما حال من فاعل وقت أي وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم وإما من الناس أي وقت لهم سائل عنه وإما استثناء بيانا ليلة الوقوف. قُوَّلَ: (لم يشتر) بضم العين أي لم أفذان و (لا حرج) أي لا عم وخبر منقوف أو لا حرج عليك، وتذكر في الله مثل الذبح في الجلق.

والمما نسبياً عن عدم شعوره كأنه يستدر لتقديره والذبح ومفعول هذه الأخلاق للملل بها وبريئة المقام. قُوَّلَ: (عِينُيَ) أي ما هو من أعمال يوم السيد وهو الرمي والنحاس والقهوة والطواب. قُوَّلَ (قد ولا آخر) لا بد فيه من تقدير لا في الأول لأن الكلام النصي فقَلَا في لا الدائحة على المضاد فيه إلا مكررة وحسن ذلك هنا لأنه وقع في سياق السبب ونظرية. قُوَّلَ: (قد ولا آخر) لا بد فيه من تقدير لا في الأول لأن الكلام النصي فقَلَا في لا الدائحة على المضاد فيه إلا مكررة وحسن ذلك هنا لأنه وقع في سياق السبب ونظرية.

وأما في البداية بترك الألف وترك وزين ذو الخوف، فتبقى هذه الأربعة على الترتيب المذكور في أنه ستة لا شيء في تركه أو واجب تنقل الدم بتركه إلى الأول ذهب الشافعية رحمه الله تعالى وأحمد إلى الشافعي ذو الخوف، وأبوحنين وأبوبكر، وأبوبكر.

وأولاً تقول لا حرج على رفع الأكم دون الفدية والصحيح عدم الوقوع إذا لا حرج معناه لا شيء. في تقديره من الأم لا يترك الترتيب ولا يترك الفدية في تقديره من الأم لا يترك الترتيب ولا يترك الفدية.

على أرج وحيد أن العالم يجوز سوله راكيًا ومشارياً ووافقًا وأمر الجلوب على المذهب حيث الضرورة بل الحاجة. كما كان جلجه عليه السلام عليه ليشرف على الناس ولا يخفى عليهم كلامه لهم.

باب من أجاب الفتايا) فقوله (موسى ابن إسماعيل) هو أبويلة بن بني المحرم، كل هذا من المذهب.
إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثْنَا وَهْيَ قَالَ حَدَّثْنَا آبُوبَ عِنْ عَكْرَمَةَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ أَنَّ النَّيَّيْنَ صلى الله عليه وسلم سُئِلَ فِي حَجِّهِ فَقَالَ جَعَلَ تُّكَبِّرُ فِي إِنَّهُمَا فَوَامِيًا. تَيِّدَةٌ.

قَالَ وَلَا حَرْجٌ قَالَ حَلَقَتْ فِي إِنَّ أَذَّنَ فَأَوَامِيًا تَيِّدَةٌ وَلَا حَرْجٌ حَصْنًا أَسْلَمَ.

أَبُو إِبْرَاهِيمُ قَالَ أَخْبَرْنَا حَنظَلَةً بِنُعَيْنَ عَنْ سَمَّى قَالَ سَمَّى عَنْ سَلِمَ قَالَ سَمَّى أَبَا هُرَيْرَةَ.

فِي كِتَابِ بُدَّ الْوُحَيّ. قَوْلُهُ (وَهُبِبَ) عَلَى صِيَاغَةِ الْمُنْقَدِرِينَ عَلَى البَاحِلِ الْكَرَائِيِّ الْعَصِرِيِّ كَانَ مِنْ أَبْصَرِ الْرَّجَالِ وَالحُدْيَد. قَوْلُهُ (أَوْبُوبُ) هُوَ أَبُو كَرَبَّ يَأْتِي عَلَى الخَيْرِ الْبَيْنِ الْمُفَرَّدِ فِي نَفْقَةِ الْأَيَافَاءِ. قَوْلُهُ (عَكْرَمَةُ) أَلِينَ عَدَدَةُ الْمَسْرَحِ الْبَيْنِ الْمُفَرَّدِ الْمُلْفَيْنِ تَقَدَّمَ في يَبْبا بُقُولِهِ الْكَبْرِيَّةِ الْحَلَوَاةِ الْأَيَافَاءِ. قَوْلُهُ (أَبُو عَذَّابٍ) يَأْتِي عَلَى الخَيْرِ الْبَيْنِ الْمُفَرَّدِ فِي نَفْقَةِ الْأَيَافَاءِ. قَوْلُهُ (أَفْوَامُ) قَوْلُهُ (وَهُبِبَ) عَلَى صِيَاغَةِ الْمُنْقَدِرِينَ عَلَى سَلِمَ قَالَ سَلِمَ عَلَى نَفْقَةِ الْأَيَافَاءِ.
كتاب الإسلام

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقبض العلم ويظهر الجهل والفتان ويكبر الأحرج قيل يا رسول الله وما الأحرج قال هكذا بيد فحرفا كأنه يريد القتل

85

عُمرو بن إسحاق بن أيوب من بني ءامان بن عبد الرحمن بن مشاري بن أبي سفيان، بعث النبي صلى الله عليه وسلم نجليه من اليمين، فتوجه فيهما إلى مكة، فرد جزاء الدعاء فيهم وتمتعهما بالحياة. ويذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أثبتوا إلى الله من الذي يكون له من الرجاء، وإلى الله من الذي يكون له من الشقاء، فإنه لا نعم على الأوداع unlawful".

ويذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا سمعت من أحدكم ما لا يرضي الله، فقل: "لِتَبَّلِعِهِ الرِّسُولُ مِنْ أَمْرِي"."
عن أسماء قالن: آتيت عائشة، وهي تُصلي فقلتما شان الناس فشارت إلى
السما. فإذا الناس قيام، فقالت: سبحان الله قالن آية فأشارت برأسها أي نعم
فقلت: حتى علاني الغشي جعلت أصب على رأس الماء، ففهد الله عز وجل

سيرة، وهي قريب من زمانة سنة وقعت مادخرت مدينة أندل، وإليها وابنها، والأها، وأربعة حسابون.
وكان من أعيان الناس للؤجواب، وتعلمه من أبيه، أي بأك رفاهة عنهم. وقوله (ما أحنان الناس) 
أي ثوابه رفعه، وإليه إلى السما، يعني، أنفسهم في السماء. وقوله (إذا الناس
قيام) أي لصلاة الكسوف وقيام جمع فأمام. قوله (سبحان الله) سبحان علم النصيب أي نعمها. فكان
قله فكفرت أمه. فقلت تكرأضيف وقالابن الحجاب كونه علما إذا إنهاء في حيات الأشياء وهو
معمول طالب النزيم، إذا فهله. قوله (ما أحنان) مهمه الاستفهام، وحذف أخيراً مبتدأ: أوعي عينه
أي علامة لذاب الناس، كان لمعاصمته قال تعالى (ومارس بآيات اللهات الأخوين) أو علامة لقرب زمان
الشيء، ومأمر من أمانه، أي علامة لكون الشمس خفيفة. ثلاثة تحت القمم، مسجدة بقدر، فإطاهم
لكونها، وهي حاضرة الفجر، وبين الأرض، فأيهام، حتى إذا نور القمر، وهو كهد لا نور
وهذا لا يكون إلا في آخر عشر، عند كونغيرين في واحد. عقدت الرأس والذنب، وله آثار في الأرض
هل جار القول به: أم لا؟ قلت المقدمات كما مذكورة، وابن سينما. كان عرضا أن الله تعالى أجري 
سته. بذلك كأية: مأطرة القدمين. عند إعداد النار. فلا بأس به وإن كان عرضاً لأنه
وابع عقا. وله تأثير يجعله، فهو شاهد لما تقرر أن جميع الحقود مستعدة إلى إدراك أنه تعالى
ابتداء، ولا مأنو في وجود إلا الله. قوله (انتفعت) أي لصلاة، حتى علا، وفي بعضها: تقلي (العاش).
وهو بفتح الفين وسكن الشين، وروى أبداً: بكسر الشين، وتشد ديد. وإله هو ممزور ممحص
بطول القيام في الحرم. وهي ذلك وعده أهل الطب. إنه يقول المؤرخة، والخيانة. لضعف
القلب، واجتمع الروع، كله إنه. فقاذا تفوقت القوى فكفرت صيبة المساء، قلت أرادت بالغنى
الحالة سبيله، في أطالب العليل على أي، فأكان نصي، بمقداسة القضاء. قوله (ما من شيء. لم أكرر بن
إلا رأيته) والظفر أريته بضم الهزيمة، قالعدل، يجعل أنه رأى رؤية عن بُن كشف الاعتدال عن الجهة
كتاب العسلم

الذي صلى الله عليه وسلم وأثنى عليه فقال ما من شيء لم أكن أريت إلا رأيته في مقامي حتى الجنة والئار فأوجب إلى أنكم تفصولون في قيصر مثل أو قريب لا أدرى أي ذلك قال أسماء من فتنة المسيح المجل يقال ما علبك بهذأ

والنار مثله وأوزال الحجاب بينه وبينهما فرح عن المسجد الأقصى حين وصفه يمحمد وقد تقرر في علم الكلام أن الرؤية أمر علمه الله تعالى في الرؤى ولا تتوسطة بمقابلة ولا مواجهة ولا خروج شعاع ومنه غير شروط عادلة جاز الانتفاك عنها فلا وأن تكون رؤية علم وحى بإطلاعه وlarınızıه من أورها منفصلة م빔ل ببرونه قبل ذلك. فان قلت هذا من أي نوع من الاستناد وكيف وقع الفعل مستني. فلقد هذا استناد مفرغ وقائلي النباحة كل مفرغ متلف ومضل كله شيء لم أكن أريت من قبل مقايي هنأ رأيت في مقايي هذا وأريت في موضوع الحال وتفاده من شيء لم أكن أريت كانتا في حال من الأحوال إلا في قال رويت إياه وجاز ووقع الفعل مستني بهذا التأويل. فان قلت لفظ التفصيل. أعلم وألم وقع تكررة في سياق النبي أيضا ولكن بعض الآية لا يصح رؤيتها. فلقد قال الأصوليون من عام إلا وقد خص إلا والله بكل شيء. علم والمخلص قد يكون عنقاً وعرفاً بخصوصه المفصول بأنه صبح رؤيتهم والصف بمثابة إصبارهما بما يلتقى بأمر الدين والجراحة والحروف. فان قلت هل فيه دلالات على أنه صلى الله عليه وسلم رأى في هذا المقام ذات اللهم تعل بالنهج فان التأويل الذي يتناول والعقل لا يمتنه والعرف لا ينطذي إخراجه ولفظ المقام يحمل المصدر والزمان والمكان. قوله (حتى الجنة) بالنص فهنا عاطفة عطف الجنة على الضمير المنصرف في أثره وفي بعضها بالحرف في غاية. فان قلت فعل هذا التأويل هل تكون الجنة مبعثرة. قلت العملية حتى لا يحب أن يكون حكم مبتدأ خلاف مأثرة بل يجب أن لا يكون سوى إذا كانت معه ويثبت الرفع يكون حتى بحثية أدى حتى الجنة مترية هو نحو أكاد السمكة حتى رأسها في جواز الوجوه الثلاثة فيه. قوله (مثل أو قريب) مهما يغير التنين مضات إلى فتنة المسيح. فان قلت فكيف جاز الفعل بينما في صناعة إليه بأي شيء ورفرف قوله لا أريت وأي ذلك أليسية. قلت هي جملة معترضة مؤكدة لمعنى الشك المستناد من كلة أو المؤكدة للشي. لان تكون جنبية عبداً منه لجاز فيها قوله بما ذكرت. فان قلت فضي قيل أن يكون ليه واحد ومضات. قلت ليس هناك مضات بل
مضار واحد وهو أحد أنفسهم لا على التمرين ولبن سهيم قد قدره مثل قيمة المسيح أو قريب فئة المبعوث.

إذ يَفْغَزَ أَحَدُ الْفَنْطَشِينَ مِنْهَا إِلَاءَ الْأَرْضِ خَيْرٌ قَدْ أَخْرَجَ النَّعْمَاءُ أَيْنَ ذَرَاعُ وُجُهَةُ الْامْسَدُ. فَهَلْ قَدْ تَوْجِهَ عَلَى مَا فِي بَعْضِ النِّسْخِ مِنْ وَجْدٍ لَفْظَ مِنْ قَبْلِ لفْظَ فِتْنَةٍ وَمِنْ لاَ تَوْسُّعَ بَيْنَ الْمُجْغَزِ وَالْمُضَافِ إِلَى لفْظٍ. فَلَكْ لاْتَسْمَأَ اِمْتَاعٍ أَثَارَ حَرَفِ الجَرْفِ بِبَيْنَهَا إِذْ جُرِّتَا الْتَصَرِّخُ بِمَا هُوَ مَقْدُرٌ مِنْ اللَّيْمِ وَمِنْ وَقْعُهَا فِي الْإِضَافَاتِ وَهُوَ مَثِلُ قُوْلُهُ لَا أَبْكَ لَوْ سَلِّمْتَا لَمَّنِي مِثْلُ سِنَا فِي إِسْمِهَا إِلَّا أَبْكَ فَهَلْ سِنَا مِنْ فِتْنَةٍ بَلْ لِلذُّكْرَةِ هُوَ مِنْ فِتْنَةٍ بِبَنَيَّةِ الْمُقْدَرَةِ وَالْمَذَكْرُوَةُ هُوَ مِنْ فِتْنَةٍ بِبَنَيَّةِ الْمُقْدَرَةِ.

فَلَنْ تَقُلْ فِي بَعْضِهَا قَبْرٌ بِالْمَلِكِ وَالْفُرْ ثُوبٌ فَأَوْرَى وَهَجَةُ. فَلَكْ يَكُونُ مِنْ حَيْثَ سَلَّمَهُ وَيَقُدُّر

فِي ظَنُّ فِي الْفُرْ ثُوبٌ وَإِلَى مَلِكِ مَلَكَةِ لَيْسَ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ وَأَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. فَلَكْ فِي ظَنُّ مُطْرِفُ أَمْضَاثٍ أَيْ. 

من النبوة الواضح أن مسجد النبي محمد سلم من مسجد يُحرم عليه السلام على القربان أو نبيه عليه السلام، أو كما هو مفهوم في الكتاب.}

في سبيل ذلك يشمل قائل بصبر الحذوه ويحمل أن تكون البداية من تجربة (وويل المسيح) هي مسجداً لا يجمع الأرض أو لأنه مسحوه العين ودجالان لأن الدجال الكذاب والقويم وخلق الحق بالباطل وهو كذاب دوّره خلاط ووصف بالدجال ليذير من المسجد بنمزم عليه السلام ووجه الشبه بين الفتنين الشدة والعلم والعموم ولكن بشبائه الذين آمنوا بالقول النابض في الحياة الدنيا وفي الآخرة قولة قاله (فإن تقومون أي يتحدون وغيره) ألا يوجد له دخلوا أو عليه. و(والماعلل) المخاطب فيه التوقيب. فإن قلت لم يجمع أولاهي قال فيه ضرب وأورد نحن حيث قال واماعلك. قائل هو من مقاولة الجمع فيذ التزيع وكان قال للكال أحد أحلان تفتين في قبرك أو لأن السؤال عن الهم يكون لكل واحد بغيره واستقلله وكذلك لكل أحد جواب خاص بخلاف الفتنة. فإن قلت هل يقال للانتقال من جمع الخطاب إلى مفرد الخطاب كما أن فيه التفاصيل. قلته عرف بعض عادل المعاني الالتفاف بحيث يتناول الانتقال من صنف من نوع الدمير إلى صنف آخر من ذلك النوع كما قال المروزي في شرح الجامع:

أيهما أداك بالليلة الأمازيغية؟

إذا التفاد وكا في قوله تعالى، بالأنبياء الذين إذا طلعت النце، وكانوا ينودوا لصلى عليه وسلم ولم يبقي إلا أن يكون حكايته من قول الملائكة développe-leur et القائل هو المكان السائد للمسيحيين بتلك وتلك ولم يقولوا رسول الله لا إياى منهما أكرام الرسول و형ا.
الرجل قاما المسلم أو الموقن لا أدرى باَيْمه قالت أمها فيقول هو محمد رسول الله جائنا بالبنات والهدى فاجنبنا وأبلغنا هو محمد ثلاثا فقيلنا ثم صاحتنا قد علمنا إن كنت موقنا به وأما المافق أو المرتاب لا أدرى أي ذلك

مرتبته مبسطه هو نقلها لها لا اعتقادا قوله (أو الموقن) شكل من فاطمة ومناع المصدق بنين محمد صلى الله عليه وسلم أو الموقن يقونه قوله (بالبنات) أي المرافقان الدالان على بنيا (الأهلي) أي الدالان الموصلة إلى البنك (فأجتنا) أي قلنا نونة معتقدا حقيقة معتزبا (وتابعنا) فيجاب بي للناي أوقننا الاجابة تمثل بالدم والانباخ العمل. قول (ثلاثا) أي يقول هو محمد ثلاثا مرتين بلفظ محمد ومرة نصفته وهو رسول الله فان قلت فاذا قال هذا المذكور أي مجموع ثلاثا يلزم أن يكون هو محمد مقولا تسعي مرات لكنه ليس كذلك فلقت ثلاثا ذكرها لتأكيد المذكر ملأ كون المقول إلا ثلاث مرات. قوله (صلحا) أي منتفعنا بأعمالك وأحورك إذ الصلاح كرون الثرى في حاد الانتقاء. قوله (أنا كنت) أي هي الخففة من الثقلة أي أن الشأن. قول (أنا المافق) أي غير المصدق عليه لدنه وهو في مقابلة المؤمن (أو المرتاب) أي الشاك وهو في مقابلة المؤمن. قوله (فثقه) أي نقلت ما كان الناس يقولونه وفي بعض النسخ بعدده وذكر الحدث إلى آخره وهو كما في الروايات الأخرى أنه قاله لا دبت ولا نبت ويتربت بطرق من خذل صبحة بسم الله من باب غير العقلة هذا في الحديث مسائل متناقلة من دون العلم منها كرون الجنة والنار مخلوفين اليوم ونائبين عدالة الله وسؤال المكر ونكير وخروج الدجال وأذاعة رؤية ليست متشوطة بديع من المواجهة ومحورها ووضع رؤية الله تعالى على الله والملم بأن مرارات فيصدق الرسول وصححة رسله ونورها وحيا جواز الصلاة على جميع الناس وعلى منصور في المسجد والجامعة و قد رضوان رواج الرجال في الجماعات وجوائز因为他们 عن غيرهم ومنا وجوائز العامية فيها ولا كراعة فيها إذا كانت حاجة وجواز التسبيح للناس. في الصلاة. فان نقل التصريف
فالت أسماء يفوق لا أدرى تصدت الناس يقولون شيئًا فقلت

يا محمد يحضى النبي صلى الله عليه وسلم وفد عبد القيس على أني

حفظت الأيمن والعلم وغبوا من وراءهم وقال مالك بن الحير وألقا

النبي صلى الله عليه وسلم أرجعوا إلى أجلكم فعلهم خيرًا محمد بن بشار

فهنا لا التسبيح إذا نابئ شيء قلت الدسارد من مصيص التصفيح بين أني لا يسمع الرجال صوتي

وبقائي فيه القصة جرت بين الاثنين أو التصريح هو الأول لا الواعي وأنه استباب الخطة بعد

صلاة الكسوف وله أن الخطة يكون لها التحديد والثناء على أنه تعالى قال يعلى ببطاله: فأن الرجل

إذا أشار بهد أو رأى بهد يفهم منه أشارته جاز وبهجة لما قال في الجراحة لعائم المرأة الصغراء

البكة، وما بينها وسهامها وتحريها. قال النور: وهي أن الغشي لا ينقض الوصول. مادم العقل إفتحا

وهذا حصول على أنه لم يكن أفعالها متولاة وإلا بطلت الصلاة وأقول فأن نحن في أن غشي

والصب كان في الصلاة. قلت حيث جعل ذلك متقدما على الخطة والخطا متعدبة للصلاة لا الاستفاطة

بينما بدأ الجواب فيما منه. فقلت هذا الحديث لا بد الال على بعض الترجمة وهو الإشارة بالأس

كما أن الآولين لا يبدلا على البعض الآخر وهو الإشارة بالبديل. قال لا يلزم أن يبدل كل حدث

في الباب على تلميذ الترجمة بل إذا دل البعض على البعض يجب دل المجموع على المجموع بعض الترجمة ومنه

من في كتاب إلى الأخر (يتباهي بعض النبي صلى الله عليه وسلم) ويدرك على النبي الحلف عليه

والتحريص بالمملكة بعدها أيضا. قوله (يا مالك بن الحوريم) مصبير الحارث بن المائة أن حبيبنا بالله

المملكة المفتوحة وبالثنين المجمعة الحکرة الليثي بيني مما ميان نص على النبي صلى الله عليه وسلم وأقام

عندها أما ماذن له في الربع هو رويته خمس نذر عند الأهل، نقل البخاري منها ثلاثة مئات سنة

أربع وتسعمين بالبصرة. قوله (يا أهلكم) جمع الأهل وهو جمعك بالكسرة أو الأهل والأهلاء وصححا

بالواد واشن تناو الأهلان وبالأنف وناثرة بشرو الأهلان وفي بعض السما الجديد فقولهم

تعظهم. قوله (يا محمد بن بشار) بالوحدة المفتوحة وبالثنين المجمعة الشديدة أن عثمان البصري
قال حدثنا بن عباس قال حدثنا شعبة عن أبي جريرة: قال أخبرني ابن عباس ببين الناس فقال، إن وفد عبد القبيس أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال من الوفد أو من القوم قالوا رجاء فقال مرحبًا بالقوم أو بالوفد غير خرا و لا ندأ قالوا إنا نأتيك من شفقة بعيدة و نبينك هذا الحق من كفار مصر ولا نستطيع أن نأتيك إلا في شهر حرám فقرأنا بأمر نعمر به من وراءنا ندخل به الجنة فأمرهم باربع و لماهم عن أربع أمهام باللدنان بالله.

كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخذهم. قوله (غدر) بالمعجمة المحفومة والذين الساكنةاء، والذين البديل المخوطة على الأصل هو عبد بن جعفر الحذل البصري وسبب تسميته بذندر مع تمام أحواله في باب ظلودون ظل. قوله (أربعة) بالليل وادر فى نصر بن عمران البصري وهو من الأقراء في المحددين سيق في باب أدب الخس من الأيمن والرجال كلهم بصريون. قوله (أربع) أي أربع الناس المجمعة من ابن عباس وابن العباس، وقيد الذين يحكمون على النير والسلطان جمع واحد. قوله (عبد الدوين) أي عبد الدوين من العرب ويكونون نقيب بمحر فارس و إما قاله إما راجعية. وقال (أربع) أي أربع الناس المجمعة من ابن عباس، وقيد الذين يحكمون على النير والسلطان جمع واحد. قوله (ندى) إما لمن فيجف عيني النادم فهو على عبى وقيل: جمع نادم وكان الأصل نادمين. فأتي خزيا تحسينا للكلام على إلى لا دين ولا ندي ولا القصاص لا نأتم. قوله (شقة) بضم الشين السفر البعيد و بحالة كسرها ووقف في المشاة. و ( والحى) التينة. و (مضي) يضم الموضع الصاد غير حرف. قوله (نذك) في الرواية السايرة و نذك بالرواية وهنا بغير الواو مرفوعا ومجوذا فهم إما بأنه حال أو استنفاء أبدل أوصفة بعد صفقة وضعهم بأنه جواب الأسئلة فإنقلت الدخول ليس هيئة فلم نكيف يكون حالا. قلت: حال مقدرة أي فتى مقدرة دخل الجنة وفي بعضه
كتاب العصر

عندما راجع الناس ما الإيمان بهم وحده كلاً، قالوا: "أعلم، قائلًا: "إلهًا إلا الله وحده لا شريك له، وإقام الصلاة ويتلا القرآن، وصوم رمضان، ونذروا الخمس من المنفعة، ونهما عن الدبه والحمش، والمرء قال: "ما معنا؟" قال: "نحضاه وأخبروهم من وراءهم.

بسبب الرحلة في المسحة النازلة وتعليم أهل حضن محمد بن مقاتل

غير بالجزم أيضاً على هذه الرواية نذكر بهدته أو وجهكه، إلا من سبقه. قال عيسى مسأله. إن كان الرؤف، فقالوا: "لا جواب إلا من منبجواب. قوله (مرض واحد) فكان لحفد النون، قالت الواقعة، إذا كان الموضع على اسمه نازلة، بعدة. قولة (الوباء) بين الدال واليمين، واللادبائع، والحمش) بالمسحة المشقة والنون الساكنة والمنه، الفوقانية المنتوحة الجذبة الحشره، (المرء) بالف، الشديدة المنتوحة المطلوبة برفق أي الفار. قوله (مريسا القال) أي أبو جمرة، وفي بعضها لأوام عند رياض الأولاوية، والناصر) ففتح النون، والقاف المكسوة الجذع المنتور، قال قاتا قال: "办事 الله" يا بلال. الأسلوب النكرار، لأنه الرفرف، قالوا: "هو المرأف هو شيء، يشبه القار، الجموهر: الررف بالكسر كالف، وصاحب هذا الحديث وأجلنها وأجلنها تقدمت بطولها، وعريضها، وقلها في باب أدا، جسم من الإيام، قال ابن بلال، وفيه أن يعلم أبا تليلي، كمن يعلمه يوم من فروض الكفاية لطهر الإسلام، والشام، وأزلي أول الإسلام، فلما كان فرضاً معيناً أن يقبله حتى يكبل الإسلام، ولما فرجاره، ويعدها فيه، قل يلزم تعليم أهل الفراق لعوم لفظ من وراءهم، والله تعالى أعلم (باب الرحلة) بكم الراء، وهو الارتحال، وأما الرحلة بعلم في المرحول إليه. قال قاتا: "ما الفراق بين هذا اللاب؟ والذي تقدم من باب الخروج في طلب العلم، قال: الفراق أنه لطلب العلم في مسألة خاصة ونقطة للخصم، ونيله، 100 - كرمان - 22
أبو الحسن قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا عمر بن سعيد بن أبي حنين قال
حدثني عبد الله بن أبي ملجم عن عقبة بن الحارث أنه رزق ابنه لااليهاب
ابن عزرا فاته أمراء فقالت إلى قد أرضعت عقبة واللي تزوّج بها فقال لها
عبيبة ما أعلم أنك أرضعت ولا أخبرتي فركب إلى رسول الله صلى الله
علي وسلم بالمدينة فسالة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف وفدك،

ب، وذلك ليس كذلك، قوله (محمد بن مقاتل) بين المعروض الكريم، الثقاتية، عبد الرحمن
ع قال أبو عبد الله وقال ابن وهب أخبرنا يونس عن ابن شهاب عن

أي سأل عقبة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحكم في المسئة النازلة به. قوله (كيف) هو
ظرف سؤالا عن الحال (وقد قيل) هو أيضا حال وهما يستعينان عالما يعملان فيهما كيف
يروجرا وتفصيلها. وقد قيل إنها خلافا إلى إذن ذلك بعد من ذي الرمة والربيع وفية أن الواجِب
على المر. أن يجامع ووافق الهم وان كان في البديل بر الناحة وأشد:

قد قبل ما قيل إن صدقا وإن كذبا فما اعتمدك من قول إذا قبلنا
فإن قلت هل كان ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم حكا همذه من أحواله بثبت الرضا
بهجة المرضعة وحدها بسماه للك الأكبر على أنه إبعاد على الأخذ بالأحسى والرفع الحكم
بقوت الرضا وفائد التكاح. إذ لم يجر ترافع ولا دراء شهادة بل كان ذلك مجرد أخار واستنفار
وإيما هو كمال ما تقبل بشهادة النسا. الخاص من أربع نسوة عند النبي والستين من مالك
فإن قلت هيئة دليل علي إلا لا يتردد وعدد الرضا في الرضع في فتيم الرضع قلت هو عدم التضر
لا بالدليل ولا بما قل مالك وأصحابت أي حديث يرضي الله عنهم قبل الرضا وكثيره سواء. في
التجهير ودلاد وابن تورأ أن الله نزلت رضياته وشفاعي وأحمد خمس رضيات وقد روى عن عائشة
رضي الله عنها أنها قالت أنا آذل على رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر رضيات معن جاءت
بخمس رضيات. فإن قلت التكاح ما اعتقد صحيحًا على تكبير ثلاث الرضا والفرقة كانت حاضرة فا
معنى فارقتها قلت إذا انت بأداة الموقفية أو زيادة الطلاق فإن مثل هذه الحالة هو الوظيفة
فإن القدير نكاحها قطعا قال ابن بطال ولهذا يدل على حركتي على المركان وإثراه ما يقره إلى الله
تمال قال الشهابي لسرازير من فتح الشام إلى أقصى التلمين وضع كتابه. فإنها بلفرق من
عمرو لم أسره يضع. التعري: معنى الحديث الأخذ بالوثيقة في باب الفروج وليس قول
المرة الواحدة شهادة يجوز بها الحكم في أصل من الأصول وفي كيف وقال فيه الاحترام من
الشبهة. ومعنى فارقتها طلقها والله أعلم (باب التناوب في العلم) قوله (أبو الميلان) هو الحكم
ابن نافع. وقال (هشيب) هو ابن أبي إبراهيم الملمع اللوزي تقدمه كتاب الباحث (رвал ابن وهب) هو
عَبْدُ اللَّهِ بِنَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنَ أَبي نُورِ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسِ عَنْ عَمْرَةَ قَالَ كَنْتُ أَنَا وَجَارٌ لأَنْصَارَ فِي بَني عَلِيمَةٍ بْنَ زَيْدٍ وَهُمْ مِنْ عَوَالِيِّ الْمَدِينَةِ وَكَانَا يَنْتَوْيُونَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَنْزَلُ يَوِيمَ وَيَنْزَلُ يَوِيمًا فَأَذَانُ أَنْصَارَ يَنْزُلُ يَوْمَ الْيَوْمِ وَعِيْجَرَةَ وَإِذَا نَزَلَ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ فَنْزَلَ صَاحِبُ الأَنْصَارِ يَوْمَ نُورٍ فَضَرَبَ بِهِ ضَرْبٌ شَدِيدٍ فَقَالَ أَمَّا هَذُوَّ
فَقَرَعَتْ عَنْهُ يَدُهُمْ فَقَالَ فَوَقَأَ أَمْرَهُ عَنْهُ فَدَخَلَتْ عَلَى حَفْصَةَ فَأَرْسَلَتْ قَالَتْ فَيُبَكي فَقَرَعَتْ طَلَقَانُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَنَأَدْرَيْ مَنْ دَخَلَتْ عَلَى الْبَيْتِ قَالَتْ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَلَ هَذَا أَطْلَقَتْ نَسَاكُ قَالَ لَنَأَدْرَيْ قَالَتْ ﷺ ﺎَ﴿ ﻓَيُبَكِّرُ أَحَسَّرَ
كتاب الصلوة

على الطبيب في الوضع والتعليم إذا رأى ما يكره حفظًا محمد

ابن كثير قال أخبرنا سفيان عن ابن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن
أبي مسعود الأنصاري قال قال رجل يرسل الله لا أراك أدرك الصلاة

ما يطول بها فلان ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في موعظة أشد غضباً

وما يستعين عليه طلب العلم فيه قول خبر الواحد وفي أن الصحابة كان يعبر بعضهم ببعض ما يسمع

من النبي صلى الله عليه وسلم يقولون قائلون رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمد ذاك كمبدأ لا

في الصحابة من يكذب ولا يخلي وقوله وله جزاء ضرب اللب وله ودخل الآيات على البلاء بن ثارين وال强国 عن

الرضوان ونتيجة من الأحوال سيما يتعلق بالمزاولة والسائر فئا (بلا الغضب في

الموعذة والتعليم إذا رأى) أي الواعظ أو المعلم (ما يكره) أي ماكرهه قوله (محمود بن كثير) يفتح

الكاف وبالمثل أربعة المجابهة المذكورة في الفقه، فكأن الآية ثلاث وعشرين ومائتين، قوله

(سفيان) هو الولى الكوفي أبو عبد الله أمير المؤمنين في الحديث في زمانه، في باب علامات الممات، قوله

(ابن خالد) أي استعمل أبو عبد الله الزبير الكلبي الامامى التابعي الطحان المعين في المذكورة المذكورة في باب

المسلم من الفقه، قوله (قبيس بن أبي حازم) بالمهمة والراي أبو عبد الله الامامي الكلبي البهي

المرجع الذين أربع من المعتترة بإلزام اللب، فكأن لائحة الرسول، قوله (أبي مسعود) هو عتبة بن عرو

الانصارى الجزائري البكري والأسعد، إذ كان يكن ما يكون، بيد أن وجد كتاب مدني، الداربة في

العربية الثانية، في باب ما جاء أن الأعمال بالنية، قوله (لا أراك) الجوهرى: كلا من تعنة قارب وهو

من كلا يكاد كورة وهو لها مزارة، فإن لم يفعل فجعل يبني عنه، يبني على وقف العمل قال، معاين الحاجب إذا دخل النتي على ما كلا إفصال على الامام وقيل

يكون في المضار تائبة، وفي المستقبلك الامام، قوله (يطول لن)، وفي بعضها يبطل وفي

بعضها في (فلان) هو كتابة عن اسم سمي المحدث عنه وبكل في غيابه مثالي أمام

قوله (أشهد غضبنا من يومئذ)، وفي بعض من يومئذ، ونفقطة من صلة أسد، فإن فلت الضمير راجع
من يومئذ قال أبو عامر قال حديثنا سهيل بن بلال المدني عن ربيعة بن أبي عبد الله الرحمن

فيهم المرض والضعيف وذ４ الحاجة ح_piأب الله بن محمد قال حديثنا

أبو عامر قال حديثنا سهيل بن بلال المدني عن ربيعة بن أبي عبد الله الرحمن إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر عليه أن يكون المفضل والمفضل عليه شيتا واحدا. قالت جاز
ذلك باعتبار أن مفضل بالناس يفضل على باعتبار من فضل عليه باعتبار سائر الناس. قوله (منفرهن) أي عن
الجماعات والأمور الإسلامية وخاطب الكل ولم يبين المولى كرمًا واطلق على وكان هذه عادته حيث
ما كان يختص العبد والتدابير من يحققته حتى لا يحصل له الحلم وتحليه على روعه الإشجاد
قوله (صل بالناس) أي مناسبة يهم إمامًا رحمه الله وذكر هذه الثلاثة لمن متناول جميع الأنواع المفترضة
للتحفيظ فإن المقضي له إما نفسه أو لا والأول إما يحسب ذاته وهو الضعف أو يحسب العارض
وهو المرض، النوروز: فيه جواز التأخير في صلاة الجماعة إذا علم من عادة الإمام التطويل الكبير
وجواز ذكر الإنسان بفلك وتحوه في معرض الشكر وجوائز الغضب لما ينكر من أمور الدين
والانكار على من انتكر ما ينكر عنه وإن كان مكرها غير ضرره وفيه التمرير على إطالة الصلاة إذا
لم يرض المأمونون به وجواز الأكفاء. بالتمرير بالكلام والأمر يخفف الصلاة قابلا بطل قول
الرجل لا أدرك صلبه على أنه كان ضعيفاً أو مريضاً وكان إذا طلبه إمامًا في القيام لا يكاد يبلغ
الركوع والسجود إلا وقد زاد ضعفاً عن تباعه فلا يكاد يركبه عليه ولا يسجد. وإذا غضب رسول
الله صلى الله عليه وسلم لأنه كره التطويل في الصلاة من أجل أن فيهم المرض وجوائز أفراد الرقي وتيسير
بأمه ولي بكته صلى الله عليه وسلم في التطويل لم يمره إلا كان صلى الله عليه وسلم يصلى في صلى في سجوده يقرأ
بالسور الطوال مثل سورة يوسف وذلك لا يكلف معه إضافة نار يكاد يركبه عليه ولا يسجد. وإذا غضب رسول
الله صلى الله عليه وسلم لأنه كره التطويل في الصلاة من أجل أن فيهم الرض وجوائز أفراد الرقي وتيسير
بأمه ولي بكته صلى الله عليه وسلم في التطويل لم يمره إلا كان صلى الله عليه وسلم يصلى في صلى في سجوده يقرأ
بالسور الطوال مثل سورة يوسف وذلك لا يكلف معه إضافة نار يكاد يركبه عليه ولا يسجد. وإذا غضب رسول
الله صلى الله عليه وسلم لأنه كره التطويل في الصلاة من أجل أن فيهم الرض وجوائز أفراد الرقي وتيسير
بأمه ولي بكته صلى الله عليه وسلم في التطويل لم يمره إلا كان صلى الله عليه وسلم يصلى في صلى في سجوده يقرأ
بالسور الطوال مثل سورة يوسف وذلك لا يكلف معه إضافة نار يكاد يركبه عليه ولا يسجد. وإذا غضب رسول
الله صلى الله عليه وسلم لأنه كره التطويل في الصلاة من أجل أن فيهم الرض وجوائز أفراد الرقي وتيسير
بأمه ولي بكته صلى الله عليه وسلم في التطويل لم يمره إلا كان صلى الله عليه وسلم يصلى في صلى في سجوده يقرأ
بالسور الطوال مثل سورة يوسف وذلك لا يكلف معه إضافة نار يكاد يركبه عليه ولا يسجد. وإذا غضب رسول
الله صلى الله عليه وسلم لأنه كره التطويل في الصلاة من أجل أن فيهم الرض وجوائز أفراد الرقي وتيسير
بأمه ولي بكته صلى الله عليه وسلم في التطويل لم يمره إلا كان صلى الله عليه وسلم يصلى في صلى في سجوده يقرأ
بالسور الطال
عن زيد مولى المبعوث عن زيد بن خالد الجاهلي أن النبي صلى الله عليه وسلم سأله رجل عن الفئة فقال أعرف وكأنه أقال وعاهه وعفا عنه ثم عرفه سنة ثم استمع بما أن جاء ربه فأذن إليه قال فضالة لا ظن فقضب حتى

و (سلبان) هو أبو محمد أو أبو يزيد المدنى. الجوهري: إذا نسبت إلى المدينة التي صلى الله عليه وسلم فلقد مدقى إلى المدينة المنصورة إلى مدائن كسرى مدائن وأقوله هذا مدقى لا يصح المدينة لكونه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الحافظ أبو الفضل المقدسي في كتاب الإسماعى بالبخارى رحمة الله تعالى المديني هو الذي أقامه مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأما يقوله والمدى هو الذي يقول عنها وكان من رواية الثلاثة تقدموا في باب أمور الباسمان. قوله (ربيعه) يفتح الزمخري هو المعروف بريمة الزمخري وقد قال أيضاً رأى بال הנה والندسي من الزيادة (مولى المبعوث) باسم فاعل من الأبعاد بالدفن واللوحة والملعمة والمثلثة على توقيعه. قوله (زيد بن خالد الجاهلي) بضم الزم وفتح الخاء. وابن مندوب إلى جماعة بن عبيد بن ليث. فان اختفى في كتبنا ورد وفاته ووضع وفاته اختلافاً كثيراً في أبو طلحة أو أبو عبد الرحمن أو أبو زكريا وكان معه لواء جماعة يوم الفتح روى له أحد ومساكن عديدة ذكر البخارى منها خمسة نزل الكوفة ومات بها أو بصر أو بالمدينة سنة خمس أو عشان أو أثنيان وسبعين. قوله (الفئة) هي باصلح العقداء ماضع عن الشخص بسوط أو رغفة فأخذه وهي فتح الفئة على اللسان المصيح وقيل يسكنها قال المخلب بالفتح هو اللفظ وبالتكون هو الملفوت وقال الآخرين هذا هو التال في كلام العرب لأن فمه كالضاحكة جملة قاعلاً وفيلة بالضاحكة لفظاً إلا أن الفئة خلاف القبائس إذ إنها على أنها بالفتح هو الملفوت وقال ابن ماك فيها أربع لغة الفئة واللفظة الفاقت وبيك التاء بعدة واللفظة بالفتح والمكنون والفتة بضم اللام واللفظة بفتح اللام واللفظة. قوله (ألف) من لفظة لمن لا يعرفه. و (الوكا) كسر الواو وولد هو الذي يشد به رأس الصرة والكيس، ودرهمها (أو قال) شكل من ريد. و (العقارب) هو الطرف. و (الفصاق) كسر الحملة وبال Tüm الذي يكون من الفصاق. كان من لجأ أو خرذ في لفظة أخرى وهو الجوهرى: هو الجمل الذي نسب إليه رأي القارورة وأما الذي يدخل في فيها في.valueOf الله صلى
كتاب السلم
احتر واجتناء أو قال ابن حزم: وجهه فقال: ومالك وها معها مصلى وحذاعها
ترد الماء وترعي الشجر فذره حتى يلقاه ربه قال: فاصلا النعم قال: لك أوراني أو لا يتخ وذب حرصاً من العملاء قال: حديثاً أبو أسامة عن

فوله (فلم يعرف) أي الناس يذكر بعض صفاتها في المحافظ (ستة) أن منفصلة كل يوم بين مكة ثم في كل أسبوع ثم في كل شهر في بلد القطعة. فوله ( rdrv): أي ملكها ولا يطلق الرجع على غير الله تعالى إلا متافقاً. فوله (فاصلا النعم) متبناً خير مختلف أبا حكيم كأكما في ذلك غيره وهو من إضافة الصفة إلى المصروف، مثلا: الجهة، كما ما ارتفع من الحد وما فاتها وفتح الوار والوار، فكسرها وضربها وأضفة نفسها المحذرة. فوله (ما لكها) في بعض السخان ومالك بالواسع فإنها استفهامية، وما تصف بها أي لم تأخذها وليتناها وليأمنها بأساب السماها. فوله (فلم يعرف) كسر السن هو اللين والماء والجمل المنتجاً والكثير أساسي كأن الوطى للبن خاصه والجميع للسمان والقرية للمياه. فوله (حذاعها) كسر الجهة المهمة بالماء والصدى عليه العفان عن خفه والفارس من أفراد الحزنا. التقى أيضاً وأشار بهم صفاها وحذاعها إلى أن الساخن من الطاقية استقبلها بالتعيش وذلك لاصحاب فيها يوجد في الصحراء فأما ما يوجد في القرى والامصار فيجوز التقلت حسب الله تعالى وولوجب كونها معرضة للطفططع وغبب ضيب صلاته عليه وسلم أمره، فيما السائل إذ لم يراع المعنى في ذلك أمره إلى الوار، ولم ينبغي له فقاس الشيء على غير نظوره وذلك لا يعده علي الصباغ خلاف الآبل. فوله (فلم يعرف) إن القرآن ماء إله ويبنبر صاحبها وملكها كأكما، إن قال به ما لا بأس، وإن قال به ما لا بأس وإن كان في اللئامين كان لا ينطوي حسبها أو فيه من ذلك عليه مهدمنا نحن وهذا أحمد وقاس الدنيا لا ينطوي الغني والحري. كأنه على قلبه كما في خوذه الرنين النفث الأبل وفيه أيضاً للب، على أنه يكون له نفث牙 (فلم يعرف) وعند الحفاظة، ألا كان تقدوا ملكها والا فلا أم الفاول أدلون بأحباره ونيل تلك الاحبار.
كَابٌ الْعَلَم

۸۳

بَرِّٓدَ عَنِ الْبُرْدَةِ عَنِ اِبْنِ يُوسُفِ قَالَ سَلَّمَ الْنَّبِيُّ صِلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَشَابِهَ

كَرِهَهَا طَالِبًا كَثِيرًا عَلَيْهِ عَضْبَةٌ مَّقَالٌ لِلْمَجَالِسِ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ وَقَالَ رَجُلٌ مِّنْ أُيُوبٍ أَنَّهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ أُيُوبُ سَلَّمَ مُوَّلِىٓ

أَوْ بِنِيَاءٍ اِخْتِبَارٍ فَعَدَّلَ كَثَّرَ يَدَّخِلَ بِبِبِيَاءٍ الْإِخْتِبَارَ وَقَالَ فِي شَرِيحَ الْسَّنَةِ اخْتِبَارٍ فِي أَنْ لاَ أَدْعَ رَجُلٌ

الْلَّقَةَ وَعَرَفَ عَفَائِهِ وَوَكَبَهَا فَذَهَبَ مَالِكٌ وَأَحْمَدَ إِلَى أَبِي يَكِنَّهُ بَيْتَة أَثَامًا عَلَيْهَا وَهُوَ

المَقْصُودُ مِنْ مَعْرِفةِ المَعْقَاصِ وَالرَّكَةِ وَقَالَ الشَّافِئِيُّ وَالْخِفَافِيُّ إِذَا وَقَعَ فِي النَّفْسِ صَدْقَ المَدْعَيْ فَهُوَ

يَعْبُثُ وَالْهَيْبَةَ لَمْ يَقْبَضَ فِي الصَّفَةِ بِأَنْ يَسَعِي المَلْكُ يَنْفَعُ هَذَا قَاَدِهَ مَعْرِفةَ الْمَعْقَاصِ

أَنْ لاَ يَضْطَلِعُ بِمَا اِخْتِبَارُ لَا يَكَبَّرُهُ التَّميَّزُ إِذَا جَاءَ مَالِكُهُ وَالرَّادُ بِالسَّقَةِ بَلْ تَعَلَّمَهَا لَنْ يَرَدُّ الْمَالُ

شرْبَ مِنْ المَاءِ مَا كَفَّاهَا مَدْهًا وَهُوَ مِنْ أَطْلُولِ الْيَوْمِنَ ظَلَّاً وَقَلْ أَرْبَى بِهَا أَنْ تَرَدَّ الْمَالُ عَنْدُ

إِحْتِيَاجَهُ إِلَيْهِ أَجِلَّ الْنَّبِيِّ صِلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَبَّرَهَا عَلَى الْمَاءِ وَوَرِدَهَا الْبَحَثَةَ سَقَاتَهَا وَبِالْحَذَاءِ

فَخَافُهَا فَأَقْبَلَ بِهَا عَلَى السَّيْرِ وَشَهِبَ بِهِ كَانَ مِنْهَا حَنَا وَسَفَاءٌ فِي سَفَرِهِ. الْخِطَانِ: فِي نَفْقِ "تَمَّ

إِسْتَمْعَتْ" يَوْمَ أَنَّهُ لَهُ بَعْدَ الْتَعْرِيفِ يَفْعَلُهُ مَا بَشَّرَهُ أَنْ يَرَدُّهَا إِذَا جَاءَ صَاحِبُهَا إِذَا كَانَتْ بَابِيَةً

أَوْ قَبَّانَى إِنْ كَانَتْ تَلَفَّةً فَانَّ ضَعَتْ الْلَّقَةَ فَنَظَرَ فَانِ كَانَ فِي مَدْةِ الْسَّنَةِ لَمْ يَكْنَ عَلَيْهَا مَيْ لَ يَدَّعِي

أَمْانَةً وَان ضَعَتْ بَعدَ السَّنَةِ فَلِيْلَةُ الْفَرَقَةِ لَا يَسَبِّبَتْ دِينًا عَلَيْهِ وَأَمَا غَضِبَهَا فَانَّ كَانَ أَسْوَدُ

مِمَّا السَّلَأَلَّلَفَرَقَةِ وَذَلِكَ أَنَّ اللَّقَةَ أَنَا هَيَّ أَمْمُ الْيَتَىِّ الَّذِي يَسَطِّقُ عَن صَاحِبِهِ فِي صَبَّرٍ وَلَسَىٓ لِلْيَتَىٓ فِي

فَنَفْسُهُ تُبَثُّ وَتَصَرِّفُ هُدَىً الْوَرُوفِ لِلصَّاحِبِ إِلَى الْبَلَاءِ وَالْبَلَاءِ الْعِلَامَةُ لَا يَكُونَ لَا مَا يَقَالُ لِهَا الْضَّلاَأَةُ

لَمْ يَأْتِ لَهَا عِلَاماً عَنْهَا عَمَّرَهَا عِنْدَهَا وَهُوَ تَسَبَّبٌ وَعَنْهَا تَرَدَّ الْمَاءِ وَخَمَا هِمْ

تَقْرَأُهَا عَنْهَا دُوَّارُ عَدَدٌ مَّعَ يَمِنُّ عَنْ آخِرَهَا مِنْ صَعِيدٍ وَيَرْتَرِدُهَا عَلَى جَلَّ جَعْلَ

الْأَمْرِ فِي الْفِيْنِ فَالْعَلَاءُ لِيْفَضُّ فَيُبْعَدُ سَيْبَلَ بِصَبَّ الْقَطِيفُ. فَوْلِهِ (مستند) هوُ ( أبو

كَرِيمُ الْكُوفِيُّ) وَهُوَ ( أَبُو أَسْمَاءٍ) وَهُوَ حَمَّادٌ بِنَ أَسْمَاءٍ الْكُوفِيِّ. وَ( بِرْيَدٍ) يَشْتَرِكُ الْمَوْجِدِ وَالْبَالِ

المَلْحِيَةِ. وَ( أَبْوِيْرَةٍ) هُوَ عَامِرٌ بِنَ أَبِي وَسَيْلَةٍ الْأَرْشِيُّ وَتَقَدَّمَ فيْبَ بَيْضٍ مِّنْ عِلْمِ وَعْلَمٍ وَكَرَمٍ كَوْفُونَ

فَوْلِهِ (إِسْتِيآ) هُوُ غَيْرِ مَنْصَرِفٍ قَالَ الخَلِيلُ أَنَا تُرُكُّ صِرْعُهُ لَانَ أَصِلُّ فَلَاءَ كَسَاهُ بِجَعْلَ غُلَبٍ
شيبة فلما رأى عمر ما في وجهه قائلًا: يا رسول الله إننا نتوب إلى الله غزىً وجلًً

يجب من برك على زكية عند الإمام أو المحدث حسنًا أبو اليمان

قال أخبرنا شعب عن الزهري قال آخر قال أنس بن مالك أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم خرج فقام عبد الله بن حذافة قائلًا من في قائل أرُك
حذافة ثم أكثر أن يقول سلولي بيتك خير علي ركذيه فقال رضينا بالله رباً

والإسلام درنا ونحنن صل الله عليه وسلم نبياً فست

الواحد فنزلوا المدينة الأولى إلى أول الكلمة فقالوا أشكلها. فقتدها لفَّحٍ وقال الآخذ الفراء هو
أفعال كالأمثال. فذبحت المدينة إلى بين إيلة. والارية للخفيف فوزته أفعال. وقال الكيساني هو أفعال
كأفرح واتبعت تركوا صرفها لكتة استعمال لها إذا شبهت بفعلته. قوله (كرهها) وإنما كره لأنه
ربما كان سيما تحرب شيء على المسلمين فتحقق هزه المشقة والإذى. فيكون ذلك سباراً كله
وهذا في الأشياء التي لا ضرورة ولا حاجة إليها ولا يتعلق بها. كأليف أو نحوه. وغريب ذلك لتكون
الكراءة لأن السؤال حينئذ إما واجب أو مندوب. قوله (سُلِّم إما شتم) وفي بعض النص
ئتم شتم بجذع الآله قال بعض الدلالة. هذا القول منه صل الله عليه وسلم حمل على أنه أوحي إليه
بإذا لم يعلم ما يسأل عنه من المثبتات إلا بأعلام الله تعالى وقائل القاضي عليه. ظاهر الحديث
أن قوله صلى الله عليه وسلم صر على أن فكما كان غضباً. قوله (حذيفة) بمعنى المبنية والذال المموجة
والفاعلة. وأ (شبيه) بفتح الشيم من نقطة والصوت التحتاني الباكية والموحدة. قوله (إما رجاء وجهه)
أي أن ينال الضرب. وأ (نوب) أي من الاستمالة المكررة. وفي الجملة (لا بأداء رأس الله صلى الله عليه
وسلم) (باب من برك على ركذيه) برك يفتح الراح بلال برك يريد براك أن ينال الضرب. كأن ينال الضرب
وأما مقيم فقد كره. فإن قلت إذا كان البكر للبعير فكيف استفادته الحكمة. فلتأتي إلى طريقة محرر
المسمى غير المفهود وهي أن تكون الكلمة موضوعة بالحقيقة من الحقائق مع قدماً فيعملها لكّ
الحجة لا مع ذلك القيد بموجة الفقيرة مثل أن يستعمل المفكر وهو موضوع لشفاعة البيمار
العصف فقوله: "عبد الله" هو ابن حذافة بن فيض القرشي السمي من
المهاجرين الأولين وهم الذين أدركو عبادة الرضوان وقيل الذين سموا إلى الذين بنى بعثه رسول الله صلى الله
عليه وسلم إلى كتب فرق كرى الكتب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لبس المأمون، أشعر به وكان فيه دعاء
الله تعالى فأراده على الكفر فقومه الله حتى يجهزهم وياتهم بالنصر في خلافة عثمان رضي الله عنه.
وكان سبب سوء الناس أن بعد الناس كان يكمن في نفسه في عادة الجهادية من الفتن في الأندلس والأنهار.
في صحيح البخاري أنه كان يدعى لدير أبي ولما سمعت أنه مسأله قالت: "إن أنتم من أكر فأنت
تكون أم كلثوم فليفرَنُوا حياة فدفِنوا على عين الناس فقال الله لا أحق به بعد
أسلمك على مكة. فأنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما لا يزال وهم الذي
أعلم أن الحكمة بفرحات أو بفجاءة أو بالاستحسان. فقوله: "ويا رضي!" معنا رضينا ما عدننا من
كتاب الله ومن يشتركون به من السؤال أبلغ كفالة. وقوله: "وفكروا في جميع هذه المقالات أما كان أدبا
وأكراما ونتابن بها على السؤال أبلغ كفالة على المسلمين لأنه يؤدون الله ورسوله صلى الله عليه وسلم.
فدخلوا تحت قوله تعالى "أن الذين يؤدون الله ورسوله وقلت: "ما إذا أتينا
في كتاب التفسير عن أن هذه قال: "عليه وعمل ميتا" ميتا! وله في كتاب التفسير أن الآية إن تبت لم تتأكد. وعند عباس قال: "إذا كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم استرهر فقل الرجل "إني وقل الرجل فقال: "أنت ناثر فألزمك نثا". قلت الله. قلت: "وهم رئيس
في رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنت موقف من في NIC II وذهب لنبأ اللصانع. إنما أنا ممثلا
القاضي وهو غضبان وهم فصل الحكمة فنقا وفاته: حواس بالقاس: سياسة النزاعات في الإسلام.
لا يبقي عليه قرار إلا أنه كان ابن عثمان قال: "أن يجعلوا فيها وفي جمهور الناس وئامه.
لأنه خاين إلى يكون كبار سألته لكان شيئا ومثل في أمره وفي وجود الناس لا يستطيع
لا يسأل العالم إلا فيما يتعلق به من أجل الدين ثلاثة ليفهم". كسر الهاوية وفي بعضها يفهم.
كتاب السلام

93

يركونها وأقول ابن عمر قال النبي صلى الله عليه وسلم هلم بلغت ثلاثة حفظاً.

عبد الله حمزة بن عبد الصمد قال حديثنا عبد الله بن المثنى قال حديثنا عامة بن عبد الله عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا سلم سلم ثلاثاً وإذا تكلم بكلمة أعدها ثلاثاً حفظاً.

94

حديثنا عبد الله بن المثنى قال حديثنا عامة بن عبد الله عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا تكلم بكلمة أعدها ثلاثاً حفظاً حتى تفهم عنه وإذا أتى عنه بفتحها وبزيادة عنه. قوله "فقال" قليلاً إشارة إلى المقات المذكور الذي سبب كفره في كتاب الشهادات، وهو أنه صلى الله عليه وسلم قال إلا أنه سبب ذلك بأيام الكتاب ثلاثاً أجلاً على يارسول الله قال الاشراز بالله وثواب الديين وجلس وكان مكتباً فقال ألا وقول الزور قال فازال يكر راحي قلنا ليه مكت ولله ولا خففته وهو حرف المذهبذ كر حال على تحقيق ما عده وب kukhe وقيل فيه الحديث مرفع عطفاً على الاشراز فهذا أيضاً مرفوع لثبيت ينسلانية عنه والزور يصب الزعاب والليل عن الحق وأيضاً الصبر في كسرها فنزلاً إلى الصلة أو إلى الشهادات لقول الزور أو إلى الثلاثة أو إلى الثلاثة ومعنى مازال يكرهها أي مادين في مجيء لو ما، ومثله من الحديث من الحكمة هناك جزءه وتضمنة وعلي سبيل التعليم. قوله "أي عبد الله" أي عبد الله عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ولهما أيضاً على سبيل الصحيح "والآن أيضاً" أي في حجة الوداع و"لم لا مانا" أي تلثى مرات وهو متعلق بالقول البلغى و"قوله "عده" يفتح المدفع وسكون الموحدة بالمدفعية أي اين عبادة على عبادة الصفار أي جزئي الجزوياً البصري مات سنة مائتين وألفين ومائتين بالاثار، قوله "عبد الصمد" أي ابن عبدالله بن عبد الباري بن عبد الوارث، بعيد مجيء ذة كرا النورى البصري المكسي بأي سراً أي عشر سنين مائتين، قوله في "عبد الله" حتى المثل وهو المال والدين والمتوثتين أي اين عبد الله عن أبي عبد الله بن أمام روى عن عمة عامه: قوله "فساء" يصف المثل وخفف المذكور من ابن عبد الله المذكور آنفاً الإنصاري البصري على وصفه.`
كتاب العلم

96

على فم فم علمهم علمهم ثلاثاً خمساً مسدس قال حدثنا أبو عوانة
عن أبي بشر عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو قال نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم في سفر سافر ناه فأدر كنا وقد أهتنا الصلاة صلاة

هذا الترتيب يشعر بالاستمرار و(بكلمة) أي بحجة مفيدة أو لفظ (فم) ليس جوابًا إلا إذا الجواب
هوسه وفرمل من تنة الشرط. الخاطبي: أما بإيادته الكلام ثلاثاً فاما لأن كان محضرة من بصرفه
عن حفظ ما يقوله فكر القول ليقع به الفهم إذ هو أموه بالبيان والتثبيغ وإنما القول الذي
تتكلم بالدروع من الكلام المشكل فأراد دفع الإشكال وإرادة الشهرة منه واما تسليمه ثلاثاً فينبه أن
يكون ذلك عند الاستنادون وقد روى عن سعد بن أبي وقاص صلى الله عليه وسلم جاهد وهو فيته سلم فلما
سلم ثناً فلم يصح سلم ثناً فانصرف فخرج سعد وتبه فإنه مسول أي سلم بهذين سلماً وamburger
ويكدر أن أستنكر من بركة تسليمك وزوية أيضا أنه قال صلى الله عليه وسلم إذا استذن
أحدهم ثلاثاً فلم يرَده له فليرجع قبل وفيه نظر لأن تسليم الاستناد لا تثبت إلا تحصينه
ولكن لا بحل بالانثانية في أنه ذكره بحرف إذا المنقضية تكرار الفعل كرمة بعد أخرى وتسليم
ثلاً على ياب سعد أمر نادر لم يذكر عنه في غير هذا الحديث والوجه فيه أن يقال معتنا كان النبي
صلى الله عليه وسلم إذا أنى على قول علمهم علمهم وإذا دخل سلم تسليم النية ثم
إذا قام من مجلس سلم تسليمة المداخل وهذه التسليمات كلها مسيرة وكان النبي صلى الله عليه وسلم يراقب
عليا ولا يضيق في السنة على هذه الأقسام وأقول حرف إذا لا يقطع تكرار الفعل كما المقتضى له
من الجروح هكذا فقط نس الترتيب مفيد للاستمرار وما قال هو أمر نادر لم يذكر في غيره
ممنوع ذكره وقد صبح حديث إذا استذن أن أحده قال ابن بلال إذا كان بكذر الكلام والسلام
إذا إنكر أليه لم يصح عنه وأтверد الأبلغ في التعلم أو الزجر في الموعظة وفية إناث لات
غايته ما يقع به البيان والاعراض. قوله (مسدس) بالدين اللمحة و(أبو عوانة) يفتح العين المجلة
ومأبوعشير بالدين المحمد و(ماهك) مصرف وغير مصرف وتقديموا قوله (أدر كنا)
شتهم الكاف و(أرهقنا) بسكون التاء وفي بعض النسخ أرقتاً وسبق شرح الحديث ما يتعلق به في
العصر، ونحن نوضأ فجعلنا يسمع على أرحالا ندانى بأعلى صوته وبل
للعقاب من النار مرتين أو ثلاثا

باب تعليم الرجل أمه وأمه أخرين محمد هو ابن سلام حديثا
المخارية قال حديثنا صالح بن حيان قال قال عامر الشعبي حديثي أبو بردة
عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لهم أجران رجل من
أهل الكتب أمن بنيه وأمن محمد صلى الله عليه وسلم والعبد الملوك

باب من رفع صوته بالعلم (باب تعليم الرجل أمه وأمه) الآية خلاف المرة وأقبلها أورا بالتحريك
وعطف الأهل على الآمة من باب عطف اليوم على الماضي. قوله (محمد) أي ابن سلام يخفيف
اللام على الأصح مري باب قولاني صلى الله عليه وسلم أعظم. قوله (المخارية) بضم الميم وباليمة
وبارا. المكدورة وبارا. المكدورة هو عبد الرحمن بن محمد أبو محمد الكونى مات سنة خمس
وسنين ومائة. قوله (صالح) دعا ابن صالح بن مسلم بن حيان بالمملكة المفتوحة والمملكة النحائية
المدنية أبو حسن المهدي الكوفي، ونسبه إلى جد أبيه وليس المراد به صالح بن حيان القرشي وحاد
منصرف وغير منصرف في كل جا، رجل أمه حيان إلى مكة. فقال لذلك منصرف حيان ألم لا فقلا
الملك أن كرهه فلا منصرف ولا منصرف ووجهه بأنه إن أكرمه فكانه أحبه، وفكون من الجه
فلا منصرف لبأيد الألف والتران ولم يكرمه فكانه أحبه. قوله (عامر الشعبي)
بفتح الذين أبو عمرو المهديي أحد الأعلام. مري باب المسلم من باب المساور. قوله (أبو برد)
أي الأكبر أنهاء عسر الإشرى الكوفي قاصيها وأبوه هو أبو موسى عبد الله الأشرى الصحابي
الكبر من في باب أبي الإسلام أفضل. قوله (لثلاثة) منهادر وفقده ذو ثلاثة ورجال
أو رجال ثلاثة (ولم أجز) جملة خبريه و(وبرجل) بدل من ثلاثة أرا. الجملة صبيه ورجل وماعظ
عليه خبره، فإن قلت إذا كان بدأ أمو ببض أم بدأ الكل. فهل بالنظر إلى كل رجل بدأ
البض وبالنظر إلى المجموع بدأ الكل. قوله (من أجل الكتاب) لفظ الكتاب وان كان أعم
إذا أدى حق الله وحق مولاه، وقيل كانت عنده أمة يطولها فأحسن تأدبه.

بحسب المعنى من التوراة والإنجيل لكي خصصه عرف استعمال الشرع بما ومل ذلك لأن غير اليهود والنصارى لم يوجدوا زمان البينة الماركة والمراد نصرة قبل البينة. أو بلغ الدعوة والمجازة إليه ويرود تهود فلذلك أيضا. فأن قلبيشني أن لا يكون الأجر المضاعف إلا للاصلي إذا لاتواع على العمل بالدين المنصوص. فلقد لآية أن النصرانية ناسية للهودية نم لو ولدت ذلك كله كذلك لكن المهملة الفقيرة، فأن تلت إجراء على عموم إلا لا يوجد أطراف الإيمان.

سبي لقول تلك الأعمال وإن كانت منحوة كارد في الحديث أن حساب الكفار مقبولة بعد إفراهم قلت لاحظ الآن إذن الحكم حيث لا يكون خصوماً بأهل الكتب لأن انخفاض الفكير في الحديث يتناول الموت وليس له أجر منها وقد جاء في الصحيح أيضاً يدل أن يبني آدم في الجنة اللام في الكتب للملهم إما عن التوراة والإنجيل وإما عن الأخجل قال تعالى: "الذين آتينهم الكتب بملهم، يقولون إلى قوله: "أولئك يؤمنون أجرهم مزينين". قوله (أي يبشره) أليس يعبر أنه يعبر، قلت ما فائدة في ذلك أن يبني آدم الكتب لا يكون إلا إذا كان مؤمناً بيده، قلت فأنه الاعمار بنية الأجرين أي سبيل الأجرين الإيمان بالنبيين، قلت فأنه أيضاً يخص من آدم ينهم في عهد البيت يأم لما إنهم في زماناً أيضًا. قلت يخص التلهم منيبه ينهم قبل البيت بل نيبه محمد صلى الله عليه وسلم بهذا، فأنه أحكم المرأة الكبائية حكم الرجل الكبتان فيه، فأنه كايم مطرد في جل الأحكام حيث يذكر الرجل وتدخل النساء فيهم جملة. قوله (العدد المبارك) وصف بالأعمال لأن جميع الإسلام عبد الله فأراد تبوأ يكونه مالكاً للناس. فأن قلت هذا خالف لسابقه والقلق لوجود من جهة التكرار والتعريـف ومن جهة زياً للكلمة إذا وظاهر أن يقال عبد أو رجل مملوك أدى حق الله، قلت لاحظ عند التحقق في المعرف باللام الجنس مودى الكلمة وكذا لاحظ عند التحقق illustrates المعرف باللام الجنس مودى الكلمة وكذا لاحظ عند التحقق في المعرف باللام الجنس مودى الكلمة وكذا لاحظ عند التحقق في المعرف باللام الجنس مودى الكلمة وكذا لاحظ عند التحقق في المعرف باللام الجنس مودى الكلمة وكذا لاحظ عند التحقق في المعرف باللام الجنس مودى الكلمة وكذا لاحظ عند التحقق في المعرف باللام الجنس مودى الكلمة وكذا لاحظ عند التحقق في المعرف باللام الجنس مودى الكلمة وكذا لاحظ عند التحقق في المعرف باللام الجنس مودى الكلمة وكذا لاحظ عند التحقق في المعرف باللام الجنس مودى الكلمة وكذا لاحظ عند التحقق في المعرف باللام الجنس مودى الكلمة وكذا لاحظ عند التحقق في المعرف باللام الجنس مودى الكلمة وكذا لاحظ عند التحقق في المعرف باللام الجنس مودى الكلمة وكذا لاحظ عند التحقق في المعرف باللام الجنس مودى الكلمة وكذا لاحظ عند التحقق في المعرف باللام الجنس مودى الكلمة وكذا لاحظ عند التحقق في المعرف باللام الجنس مودى الكلمة وكذا لاحظ عند التحق~
وعلماً فاحصاً تعليماً فهم أعطىها فعوجها فه أجران عدد قاً على أعمى أعطى كفاً.

السيّد وهو المولى لأمر البلد والقرنّة المعينة له فظ البدع. فإن قلت لم يحل على جميع الملائكة هو مذهب الشافعية رحمة الله إذ إنه يحب الحَلِ على جميع معياني الغير المتضادة. فذل ذلك عند عدم القرنّة أم إشراك في حَلِ على ماعياني القيّة اتناقصاً. فإن قلت فإن هوا مجاز في البدعين إذا الاحتراب إلى القيّة هو من علامات المجاز اللاتين. إنقلاً محققين فوليس كل محتاج إليها يجاجاً دم الحالة إلى القيّة الصارفة عن إرادتها الممّا الحق وحقّها وحقّها منه أنّ قرية القيّة فرحة الدنيا. وهو غير قرية الاحتراب إلى هي قرية التفتيين والأولى من علامات المجاز اللاتين. فإن قلت لم تعلق عن قرية الموت اللاتين المواري. فإن قلت لما كان الأراد من البلد من جنس البلد جمع حين يكون عند التوبيخ كله عدد مولى لان مقاية الجمّ المجموع أو ما ينوي مقاية مقاومة مفيدة للتوبيخ أو اراد أن استحقاق الأجران كنت عند أداء جميع حقوق موالي ليس له كان مشتراً بين طائفته علماً لهم. فإن قلت فأجر الموالي صغير الأجر السادات. فإن قلت لم يحوز في الزمان ذلك أو يكون أجره ضعيف من هذه الجهه وقد يكون للسيّدة ذات آخر يتحقيق فيها أضاف أجر البلد أو المراد ترجيح البلد المؤدي للحقين على البلد المودى لاحدها. فإن قلت فإن هذا يلزمنا أن يكون الصحابي الذي كان لنا كناية أجره زائد على أجر أكابر الصحابة وذلك باطل بالاجتماع. فإن الاجراء خصصهم وأجرهم من ذلك الحكم ويلزم ذلك في كل حصاد. لا يذل دليل على زيادة أجره على من كان كنائياً. قوله: (بطِهْراً)

فإن فتدفولم يتأخّها لسك أدبها إلى آخره هل أجران. فإن قلت تم إذ المراد ببطهأ يجل ويعلو يستمر صارت موطنهم لا. قوله: (أَدْبَهَا) الأدوب هو حسن الأحوال والأخلاق (أحسن تأديبها) أي أنهم من غير عطف وعَرَب باللطخ والوق (وعلماً) أي من أحكام السريعة ما يلبغ عليها (أحسن تعلهما) أي عليها: ووق الحائط. فإن تلق أليس التأديب داخلًا وخارجًا تعلم. كلما لاذ التأديب يتعلق بالمروات والتعليم بالشرعات أي الأول واتحاثاً ورفيقًا وأول الأول ذهابي والآخر أخيري دين كله (ثم أعطاها) فإن ضمت في أخواته لما وقصدهم. فإن ليس التأديب والتعليم تعالى بإن طلبه لا بد من نفس من أصناف الآداب إلى صنف آخر منها ولا ينفي ما بين الصنفين المتقلبين. من المتقلب البين من البلد بن من الضدية في الأحكام والقافية في الأحوال قلب غلب لغزات داسة في التعايش جuxtap الادب وأخواته. قوله: (فلا أجران) النظير أن الضمير راجع إلى الرجل الثالث بيعتمد أن يرجع

۲۲ - كرماني - ۰۹
الكل من الثلاث، فإن فلما ماله في التخصص بهؤلاء الثلاث، الحال أن غيره أيضاً فكأن مثل من صب وصام فلن صلى أحا وفصول أحا وكذا مثل الولد إذا أدى حق الله، حتى وله، فلقت الفرق بين هذه الثلاث وغيرها أن الفاعل في كل منذهما جامع بين أمرين بينهما مفهمة عطية كان الفاعل فيها فاعل للصدام عامل بين المنتميين في خلاف غيره. فلقت ببني نبي من يكون هذا الآخر أجور أرعة أجر التعلم والتزوج والانقاص، والتزوج، والتزوج، والتزوج، والتزوج، والتزوج، والتزوج، والتزوج، والتزوج، والتزوج، والتزوج، والتزوج، والتزوج، والتزوج، والتزوج، والتزوج، والتزوج، والتزوج، والتزوج، والتزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزوج،التزور
كتب العلم

حدثنا شعبة عن أبيوب قال سمعت عطاء قال سمعت ابن عباس قال أشهد على النبي صلى الله عليه وسلم أو قال عطاء أشهد على ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج ومعه بلا فظأن لم يسمع فو عظين وأمرهم بالصلاة ويدخلون الحرم.

العزيزي الصبري حضر مجلسه ينذاد بأربعين ألفا رجاء من كره أن يعود في الكفر، و(شعبة) مروان وأبو وهب ابن أبي كيمة السختائي الصبري مر في باب حلاوة الإمام. فهلك (عطاء) هو ابن أبي رباح بوقع الرحمن، وال킹ة الخفيفة، والملامحة الصريمة المكية. كان عطاء أقدام أعلى أعرج ثم عينه بعد ذلك كان من أجل الفقه، وتتابعه مكا نحذيرiy برأية كان عطاء يقبل الصمت فإذا تكلم خليل النبي أنه مؤيد من عند الله، وجاه سمين حجة وعاش مائة سنة ومن غزاته أنه قال إذا كان العام يوم الجمعة وجب صلالة السيد، ولا يجب بدونها لأظهر ولوجمة ولا صلاة بعد العيد أئذى العصر من أربع عشرة أو خمس عشرة ورشة. فولاه (أشهد على النبي صلى الله عليه وسلم) ذكر للفظ الشهادة تأكدت لم يتحقيقه ويا لنا لو توغه فإن تجهلاء استعمل الشهادة وأملا بالسلام، فلذذلك أيضاً لزيادة التأكيد، وتأهله لا إلا بخطه لإتبول لم يدل على الاستغلال، البالم على خروجه صلى الله عليه وسلم. الجوهري في الشهادة خبر قاطع يقول من شهد الرجل على كذا، فوله (خرج) أي بين صفوف الرجال إلى صف النساة. (ولブラ) هو ابن رباح، بفتح الراء، وهي المرارة الحضرة القرشي التي يذكر أبا عبد الله أو أبا عرو أو أبا عبد الرحمن أو عبد الكريم كأقيم الإسلام وهو أول من أظهر الإسلام، وذبح على إسلامه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بكر لكان عندنا مال اشترتنا بلا قطع أبي بكر للباس اشترتنا نقلق العباس لسيدة هنأ، أنتيمني بذك هذا قبل أن تخرج من بناء قالت ما تصنع به أنه خيب فاترة لباس. فيثق به أبي بكر فأقته، وقيل اشتراء وهو مدفون بالحجارة وكان يؤذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم، ما تواترس نقصه صلى الله عليه وسلم وأول كان يخرج إلى الشام فقال له أبي بكر بل تكون عندى فقال كمت أحتاج إلى فتوى ناجي، وإن كنت أحتاج إلى نجزي فأكن أذهب إلى الشام مجابا وكن من شهد المشاهد كلما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان أحمد بن خلف بن يقصب بلالا عند إسلامه ويوالا عليه المناص نقل الله أن تقول يوم بر فاصل أبو بكر أماني من

91
بالصحة فجعلت المرأة تلقى القرط والحاسم وليل يأخذ في طرف توية.
وقال إسحاق عن أيوب عن عطاء وقال عن ابن عباس أشهد على النبي صلى الله عليه وسلم.

هنيئاً زادك الرحمن فضلاً فقد أدركت تأرك يالال.
و لم يتذر أحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم فإنها رواة لأمره لم يسمهم الشام فلم يراك أكثرهم ذلك اليوم إلا في فداميه البيرة فازارة تلتها صلى الله عليه وسلم طلب البيه الصحابة ذلك فأذن لهم الدين من البدن وروى له أربعة وعشرون حدثاً عن افراد البخاري بعد مجيئهم على المستدير Verbosus أهل وحشت سنة عشرين ففاسته كبيرة روى الله تعالى في بعض النصوص عليه بالغ دون الراوي جلته اسمه ومقه حالاً وذلك جائز بغير ضعف قال الله تعالى: "اهبطوا ببعضكم لبعض دعو".
وله (فألا لم يسمعون) ففي بعضهم لم يسمع النساء مصمراً بلجظ النساء وان معهم خبرها أفاقام مقوماً فنجل. لو (لا الصاقة) وهي ما يدليل من المقال لأوروب الآخرهته تناوله الفرصة والتفويض للكن المراد هذا هو الثاني قاله فيه للهدية عندها ويا أما أمرهم بها لم رأها أكثر أهل النار وراء.
في الصحيح تصدق على بعض النساء فأن أريكن أكثر أهل النار وقيل أمرهم بها لا كان وقت الحاجة إلى المروة والصاقة وهم كانت أفضل وجوهه باباً. لو (لم يجلب) أي طلقه وهي مثل هذه في الاستعمال. لو (القرط) بيض القاف وسكون الراة ما يبطل من شمعة الدفن وأما المروى يعني المجمعة في合う الصغرى من الحلي والحامت كما في بعض النماذج كلا النماذج تخفيف الحسام واعماله مكتبة فتح النماذج غير واحد... قال قتل الصيقة حراج على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه صفر بها، بل في صفرها مصرف سائر الصمغات وذكر البخاري رواية حساب مباحة واستدامة للذكاء ما قد اتقب من البخاري إلا لم يدركه إذ هو حساب بين على وهو مات في عمان البخاري سنة أربع وثمانين.
وقال ابن حبان رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عطاء: "لم يتلفظ على قلنا حديث نفسه تكوون المراده حديثاً مسألام قال حدثنا فلئن يخرج من التفويض... قال (فألا لعطا) يبتلفظ على لا بلفظ سمعت كما رواه شعبة وقال ابن عباس هو مقول قال حسباً أيضاً والرض منه أنه رواه مطلقًا لا أمر.
سمعت وأنا جوم الشهادة على النبي صلى الله عليه وسلم من غير شكل والشهود عليه بخلاف الرواية.
بابُ الخصائص على الحديث حديثاً عبد العزيز بن عبد الله قال
حديثي سليمان عن عمرو بن أبي عمرو عن سعيد بن أبي سعيد المقيسي عن
الأول ولقي بعضنا قال ابن عباس بدون الواو نقل هذا التقدير المقول أمر واحد وهو هذا المجمع لا
أمان قال ابن بطال في الحديث أنه يجب على الإمام اتفاق أмор رعيته وتعلمه ووعظهم رجل
والنساء في ذلك سواء وقيل دليل على أن السنة نجى من النار قال معي السنة وفيه دليل على
جواز علية المرأة فهذا الزوج وما مروى أنه صل الله عليه وسلم قال لا يجوز لامرأة عطية
الذي ذكرت زوجها محمل على غير الرشيدة وأقول أو المرأة مال زوجها لا من مالها الوريدة
استجاب وعظ النساء وذكرهن الآخرة وأحكام الإسلام وحديث الأسلام وحديث النساء إذا جمعن
صلالة الرجال إن يعذر عظهم وقيل أن صفة التطور لاختيار إجابة وبقبول وكفى فيها المعاطاة وقيل
دليل على أن الصدقات العامة رسمت في مصارف الإمام وفيه جواز صفة المرأة من مالها غير
إذا زوجها ولا يوقف ذلك على تلك مالا وقال مالك لا تجوز الزية على ذلك إلا برض الزومن
ودليل أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يسأل هل هذا بذة الزوج أم لا وهو خارج من الثلاث أبلا
يرافق الحكم بذلك لسأل وقال أصحابه يستجيب إجابة النساء غير ذوات الحال في المدينة وأول
وأن الأصل في الناس العقل في النصوص الصريحة إذ يقتضي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
كون المفاتيح كلها عاطفة باله فألا فأن جعل الحديث دل على الوعظ فلا وله دلاله على التعليم حتى
بل على تطهير الترجمة قلت من جهة أن الأمر بالصراط يستلزم التعبد فانه أعلم لإتباع الحرص
على الحديث كما الحديث في اللغة الحديث وفي عرب الصلاة الكلام في عرف المشرعة ما يتحدث
عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان له لو حظ فيه مقابله للقرآن إذ هذا قديم وهذا الجوهري
الأ retorno الصريح ويعمل في قول الكلام وكثير لا يجد فيه شيئا فنشأ قوله فل عبد العزيز
ابن عبد الله بني بسط أبو سرح بالمملكة المهدان إذا مشى الفرعي العريبي الممنى أبو القاسم
الكفيه قوله سليمان بن بلال أبو محمد النبي الفرعي الدين مكر باب أم إن الإسناد
فوله في علي بن أبي عمرو أن في المولى بالهمرين فيهما أبو عثمان المدنى بعلي المطلب بن عبد
الله ابن حذافة بن المولى وسكون النون وفتح المهمة والمرجه المفروضات الفرضية مات في أول
أنا هريزة أنه قال يا رسول الله من أسعد الناس يشفاعتك يوم القيامة
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد ظننت يا أبا هريزة أن لا يسألني
عن هذا الحديث أحد أول من رأيت من حرص على الحديث أسعد
الناس يشفاعي يوم القيامة من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه أو نفسه

خلالته أبا جعفر المنصور. قوله (سيد ابن أبي عبيد المقري) يفتح الله ورضي الله وعند كان
الأصل الكسر أبو سعيد المدى مر في باب الذين يسر ورواه هذا الحديث بأحمدهم مدنون. قوله
(قلت يا رسول الله) وفي بعضها قال يا رسول الله و (الشفاعة) مشقة من الشفع وهو ضم
الشيء إلى مثله كان المشفع له كان فردًا جعله الشفع شفعًا بغض نفسه والشفاعة عتم إلى آخر
معاوية له كأورد ما تستعمل في اقتضى من هو على مرتبة إلى من هو أدنى. قوله (قلت ظننت)
اللام فيه جواب قم غذو و (بابوهرة) أصله يا أبا هريزة فذكرت الهمزة تخفيفاً. قوله
(وإيا كنتي) بضم اللام وفتحها لأن كيدة أن إذا وقعت بعد النظر يجوز في مدخولها الوجهان
الرفع والنصب. وإذا أولك اختفت في أنه أفعال أو فاعل وال الصحيح الأول واستبان من جملة
ألفة الخطأ وهو منصوب لأنه في حكم الظرف وقت حالاً ويوجر الرفع بأنه صفة أحد قال سيدي
هو منفعة مقتوم من. قوله (لا رأيت) ما موصولة قال الخبر معدوف ومرم. بيانه أو مصدرية
ببعض مفعول رأيت أي لؤوي ببعض حركك. قوله (لا) من قول لا إلا الله أنه احتراماً المشرك
وخاصة من له احترازاً من المنافق. كان قد شارك والواقعة سادة لها وأفعال التفضيل يدل على
الشركة. فقلت الأفضل بمثين الفعل في سعيد الناس كقولهم النافص والناقص أعداً لا مروان يعني
عادلاً لا مروان أو هو يعني الحقائق المشهورة والفضيل بحسب المراب للأسعد من لم يكن
في هذه المرتبة من الاختلاص المؤكد بالغ طائفة والدليل على إرادة تأكيده ذكر القلب إذ الاختلاص
معنون القلب فتأتيت كما قال فيه أن قالن قلبه. الكشف: فانقلت هذين نصين على قوله فأنه
آمن وما قديمة ذكر القلب والجملة الآتية لا القلب وحده. فلقت كتب السيرة هو أن يضرها
ولا يتمكن بها ولاكان آمناً مقتراً بالقلب. أتسته للإنسان الفعلي إلى الجارحة التي يعمل بها.
الأمر، فإن الطلبة التالية تقول إذا أردت تأكيد أبدعك أو شحنته إلى أن أو تقول علم عد المساولة لم تأكد.

الدلائل الخارجية تتبع بالتصريح عليه. فإن قلت فإن يكون مجرد لاألا إلى الله فإن دون رجوع لله.

قلت في كأنه سرب إلى أباكم يا لاصحاحا مجموعها لم يتعاليا كأن تكون

تاريخ لم ذلك الكتاب أورد السورة بإيامها. فإن ذات الإيمان هو تصريح مقتفي على الأصح وقدر الكلمة

الإجابة أحكم الإيمان على نص صدق بالقلب ونقل الكلمة يعد بالشامى. قلت تم لوليك مع التصديق مناف فقاعدة القول حكما على ذلك السياحة أو الرما بالقتل النفي فلان السياحة

أو نذر على سبيل التكلف إذا النافذ أن صدق بالقلب قال بالسائر الكلمة. فأنقلت التقييد الناس

هل يفيد في السعادات عن الجبن والملك. فإن قلت لا إرا باي مهوض اللفة وهو مرود ليس بمجرة عند

الجبن. فأنقلت قول للملصق أحب الباقي شفاءة. قلت نعم وهو حوض الجبن. واما التمرد فإنها

الشامى للمطع وإزادة الثواب وليس للعاص ولأسافات المقاب واطال الحدث حيث لا عليهم

فان قلت قلبه ملته بقوله خازا أو بقوله قال. فلما تجارت الأملان وطاعر الثاني. فان قلت هل هو

لوقا أم مستقر. قلت إن تعلقة قال فلما ولا الاختيار إذا تقدر حيث ويوقد ناقة من قلبه. فان قلت

ما حاول. فان قلت الإصبع أن النورا ملله من الاجتماع والمستقر هذا منصوب على الجبال وفي بعض

النبع بالكلام الزمر. قوله (أوم نفذه) شك من أي هيئة. القاض عباس: الشامى خصبة

أقسم. أوما خصبة ببنتين صلى الله عليه وسلم وهي الإقامة من قول القيامة. الثانية في إدخال الجنة

تغرس صاب وهي أيضا وردت في نين صلى الله عليه وسلم. الثالثة الشامى أنهم استوجوا النار

فيشغفهم بتهابته صلى الله عليه وسلم ومن شاة الله تعالى. الرابعة أنها تأكل من دخل النازلم الذين فقدوا

الحديد بإخراجهم من النار بشامى ببنتين صلى الله عليه وسلم وملابسها وaxies أنواع من المؤمنين

الخاصة الشامى في زيادة الدراجات في الجنة لها. وهذا لا تنكره الموت لا يبتكر في الأول

النور: الأول هو الشامى الشامى تيل وهم المراد بالعلم المحذور وخصبة ببنتين صلى الله عليه وسلم هي

الأول والثاني ويجوز أن تكون الثالثة والخاصة أيضا وأتلاقا بالنطق أب طالب في الحديقان للعالم أن

بتعشري. في متابعة فيه إشر في كل واحد مقدر تقدم في فهمه وأن يعنى على تفسير في إنشاءه على الاجتهاد

في العلم والحرص عليه فإنه فإن للعالم أن يسكت إذا لم يسأل عن العلم حتى يقول عنه ولا يكون كما

ذان على الطالب أن يسال قال آمن الذكر عند كما على العالم أن يبع إذا شفاف لم تقبل

أعد أن نستجزر فقد كننا أن يكون له عندغ وفه أن الشامى كما تكون في أهل الإخلاص

خاصة. أوروبا في مسنداني في حريرة وزواج القسم وردت كيد والخطاب بالكلمة ونبات الشامى بعوقة
كتاب العلامة

97

كيف يقبض العلم وكتب عمر بن عبد العزيز إلى أبي بكر بن
حكمه ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكرمه فألقى
حتى دروس العلم وذهب العلماء ولا تقبل إلا حديث النبي صلى الله
عليه وسلم وليفسوا العلم ويتجلسو حتى يعلمون من لا يعلم أن العلم لا يملك
حتى يكون سارا حسب العلماء بن عبد الجبار قال حديثا عبد العزيز بن
عثمان عن عبد الله بن دينار بذلك يعني حديث عمر بن عبد العزيز إلى قوله

(باب كيف يقبض العلم) قوله (عمر بن عبد الحكيم) أي الخليفة الرشيد الأموي مر في أول كتاب
الإمام. قوله (أبي بكر بن حرم) بالمملكة المفتوحة والزاهرة كما هو أبو بكر بن عمرو
ابن حزم الأنصاري أبو محمد ول الفضاء والامرة والمواس زمن عمر بن عبد العزيز مات بالقسمة
عشرين ومائة. قوله (ما كان من حديث) وفي بعضها ما كان عندي عنده وقال إما ناقة
وأمها. قوله (ولانقل) خطاب الصيغة نحر وبعض الغياب على سبيل النفي (وانتقلوا) بقصة
الأمور نحو دهس لسان الكلام كما بعض الرواية والافتراشة (ولانقلوا) من الجلوس لأن
الاجدد. و(حتى يعلم) كيف ينقل من العلف (وأنا لم) يتصور من المعروف من العلم. قوله (الملابين)
ابن الحسن المطهر الجبر. ابن مالك تعبر عن بعض التسخين(width = "auto")
(عثمان) قبل علامة الاستثناء. ومما كان من البدائل سنة ستين وستين ومائة. قوله (عبد الله بن دينار)
المواد القرشي المدى مولى ابن عمر في أبي بكر الابن. قوله (بذلك) أي يعني ما دكر
وفي بعض النسخ بعده يعني حديث عمر بن عبد العزيز إلى قوله ذهاب العلماء. والمقصوده أن العلماء
روى كلام عمر إلى قوله ذهاب العلماء. فقط. فكان لم أنه استاد كلام عمر عن كلامه والمادة تقديم
الاستثناء إلى الفرق بين استاد الحبر واستاد الآخر وأمام رواية العلماء. فظهر إظهار أنه مارى إلا
بعض قال ابن طال في أمر عمر بن كتابة حديث النبي صلى الله عليه وسلم خاصة وكان لا يقبل غيره.
لقد عَرَّفَ عَنْ أَبِي ُعْبَدَاللَّهِ بْنِ عُمَروٌ بْنِ الْعَاصِمِ قَالَ مَعْلُومٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ اللَّهَ لاَ يُضْعِفُ الْأَعْلَمَاتَ يَنْتَزِعُهَا مِنَ الْحَكَمَاءِ، وَلِكَانَ بَقِيَّةُ الْإِلَهَيْنِ حَتَّى أَلْقَى عَلَى الْعَالَمِ رَوْسَا.

الحدّث على اتخاذ السنن وضبطها إذ هي الحجة عند الاختلاف وفيه أنه يبنيني للعالم نشر العلم وإدعائه. قوله ( والسأله من أهل يس ) البصة التصغير والسنين المماثلة في باب تفاصيل أهل الإيمان و( والله دوَّرِي الإمام الوليد و( هشام )) يكدر الهدوء ورفعه عند الهمة تقدمنا إلى كناس النواحي وعرفناه في بأس الهدوء من الدجالون. قوله ( يقول ) ذكر بالقليل المضارع حكاه لخال المألوف واستنفره له إلا فالأصل أن يقال قائل بإمارة، قوله ( انتزاعًا ) مفصول مطلق عن معنى بقبض مهرج الفقيه ويتنزه صفة ماينة للدوز ومنه أن الله لا يقض العلم من بين الناس على سبيل أن يرفعه من بينهم إلى البيعة أو يخوض من صدورهم بل يقبض بقبض مهروج الدوام، وعند بعده. قوله ( حتى ) إداحة دخلت على الجملة ( لم ينبي ) معماري اليوم لم يبني الله عامًا ونفحته عامًا و( انتزاعًا ) أصلًا أنتزاعًا لم تمض في عام الله في العام و( روي ) كما أنتزاعًا في المهمة و( للنبوة معاً ورؤوسه مع رأس ورؤوسه بالتجمع رئيس وذات طريقه والعمال فيها أخذ ويعتبر أن تكون شرطة فان قلذاً الانتشار ولم لغب المضارع ماضيًا فكأن يجمع على المضارع وماذا تعبژه. فقلت لم جعل البقاء ماضيًا فلوذا جعلن المضارع مستقبلاً أو بقال تعارضاً وتاسفة ففيه على أصله وهو المضارع أو تعبزاً نفدي الاستمرار. فأن قلذاً كان شرطة قلم من انتزاع الشرطة والميضير ومن وجود الشرطة وجود الميضير لكنه ليس كذلك مسألة الإزالة موجودة للعلم، فاقت كتابه في الشروط السؤال أنها غيرها فلا تصلق الإزالة إلا ثم تلك الاستنذال لإنا هو، ومعه لم يكن الشرطة مداه، فكان لم يدخله مروج شوط مثافية كمسحة الصلاوندون الرؤوس، عند المضارع أو المضارع جديد، فلا يصح أن النبي أخذوا روسا جهاء إلا عند عدم بقاء العالم مطقة وذلك ظاهر. قال قلذا، المضارع الأبطل هواجس البسط وهو عدم العلم إليه، لا مع اعتقاد العلم به الأم الجهل المركب وهو عدم العلم الباطن، مع اعتقاد العلم به. قلت المضارع هو الذي المشتركي بهما مثلاً لهما قوله ( إن ضماناً آية يعمسي بين السين والضلالان مثل الحماية في الدخل والخرج إلى

١٣١ - كرائي
جيالا فضلاء فأفادوا يعبرون علما فضلاء وأصلوا قال القراري لمحنا عباس قال
حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن هشام بن عوحة

بسبب هذل للناس يوم على حدة في العلم حديثا أدم قال حدثنا
شعبة قال حدثني ابن الأصباهي قال سمعت أبي صالح ذكروا يحدث عن أبي

البية، قال قلت أهذا خصص بالمفتي بع أم علي للقضاة الجاهلين، قلت قد ذكرت
الحكم للشيء المستلزم للقوته، فكان أهل العلم متقدم على الألفة، فمعي الفاء، فلقد انتشر
المنضر بالضرورات، فكان الضلال متقدم على الألفة، فكان الجزاء الأول مقدم عليه أو الضلال
الذين يعد الألفة في الضلال الذي قبله. فانقطع ما سبقه من هذا الحديث، وهو الذي مر به
ومن يرد عليه بعده بغيره في الدين وهو أن تزال هذه الديانة قامة على أمر القائمة من عليه
فهي أمر الله تعالى، فهذا بعد إبان أمر الله ان لم يفسر إبان أمر إبان القيامة أو عدم تبقاء الفاء
فما هو في بعض المواضع دون بعض، فعلى سبيل المقدس مثلما لما ترحت ابن النطاق
الفتحي الصديق جماعة في الدين، فمن الكافرون من الحديث، فتحذير عن أهل العلم من بين هؤلاء
خالر الزمان عن المجهدين لا هو مذهب الحموي خلافا للحالية، قال ابن بطال عن الحموي
بأنه من الحديث لا يجوز العلماء من عليه الذي يؤدي إلى معرفته والإيمان به وبربه، وإنما
يكون نص القول في العلم فلا يوجد فيهم
بصنف من معتقد من منيع وفدنا نذر عليه السلام بقبض الحكمة وما ينطق عن الهوى (و если يلفت
يروما على هذين في العلم) يوم روى بالنص والبرغم تلك تابع أولا يجني معروفاً مبرلا و(و على
حدثنا) أي على الفرد الذي يقول عون التأديب، أي أهله أو أهله المسلمين عن كل واحدهم على عدى المدة
وهو من المواريد، قوله إن ألم يذكر ابن أبي إسحاق من باب المسلمين من أهل الائمة، قال
إبنا العبد الرحمن بن عبيد الله الأصباهي الكوفي وأصله من أهل الائمة قريش من أهل
الشام وغيرهم من الشعراء يقلون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل
الشام به يقلون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون:

"ولا يقلون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغرب يقولون أصلها بالف، وأهل المغر
سعيد الخندي قال قال النساء إلى الله على وصيًا عليك الرجال فاجعل ليا يومًا من نفسك فوعدهن يومًا لتحسن فيه عظمه وأمرهن فكان فما قال من منشأ أمرة تقدم ثلاثة من ولدها إلا كان لها حجاب من الأنهار فقاتل أمرة وأثنين فقال وأثنين حصنًا محمد بن يسار قال

تعظمه كثير المخضوعون فيها. قوله (أبا صالح ذكران) يفتح الأميرة وسكون الكاف غير مصدر في باب أمور الإنسان وأبو سعيد الخندي تضم المقرونة وسكون المبهمة وسكون المبهمة وسكون المبهمة في باب من الدين الهراء من الفتن. قوله (أبا القاسم) «وبعضاً ذات البهير»، وكذا جزاء الأدراة في كتبتين مأمونة ظاهرة الجم والرجال بالضم فعلى عليا والجمل يستعمل متعلقًا إلى مفعول واحتدامه قول «ومع السير والمراد» هنا لا وصيًا وهو النطع، ويوما مفعول به لا مفعول به، ومن في نفسه إبداعية مسمى بجعله به هذا الجمل منشأه اختيارك برسول الله لا اختياري، ويتعمل أن يكون مراد من وقت نفسك بإضافته وقت والظرف صفة ليوم وهو ظرف مستقر على هذا الاحتفال. قوله (رفيق): اللطيف في إما هدى الرؤية وإما يوجد الوصيف والفا في (وعظين) فالقصيدة لأن اللطيف عليه مخالفة أي فيى عهد نفسه في اليوم المعود عظيم وأمره وحذف الألمورية كما لازمه إيجاده دقيقة الأمور إما لازمة عموم الألمورية لأي الحذف إما إيجاده fotoğاز العالم باللقبات إليه وما تعدم ويتعمل أن يكون عظيم وأمره من تباعة الصفح ليوم والناقص في ذلك صيحة. ويحل لحلف النضج من لما قيمة أوئية وعزيد وأمره وحذف المبهمة، وما في مبهمة لما مقدمة عليها وخبر المبدأ الجملة التي بعد آلة الاستماع، إما استماع، مبرع عريض على حسب المواسم. قال قتى كيف وقع الفعل مستنئ. قالت تقدر الإسمأس ما أمرة مقدمة إلا كأنها احتجاج. قال قتى كأنه مفتاح مدرك قتى، فكشت طالما يكون الوعد بذكاء حتى يحصل لها الحجاب. فكانت تذكره بالنظر إلى عظمة الوعد والولد يقع على الذكر، وأمرهن في عظمة والرد على التآثر، فانقلت على عظمة والندام قالت على لائحة ورعاية، قلت على الألف والذين. قال (رازي ادري) فانقلت إلى عظمة والندام. قالت على الألف والذين قالت على الألف والذين. فانقلت على عظمة، ورقة (أبي البقاير) إلى إجابة الناس، إما إجابة ودري ومدري، وبعيد من أمر. في أقدام أثينا، ولم يزال لها حجاب. قيل (عبيد الله بن يسار) بالโรงแรม المفتوحة، والمحبة المشروعة، والمحبة المشروعة، التي بتدمر في باب ما كان
كتب العلم

100

حدثنا عن حضرة عثمان بن عبيد الرحمن بن الأصباغي عن ذكرى عن

أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا وعن عبد الرحمن بن

الأصباغي قال سمعت أبا حازم عن أبي هريرة قال ثلاث ميلغوا الحنظل

بأبي بطن من سمع شيئاً فراجع حتى يعرفه حضهنا سعيد بن أبي مريم

الذي يخرج موغرة في جمع المعجمة وسكتونا ووضع المهمة على المشهور والباراء وهو محمد بن جعفر

البصري مرتب باب ظلمن ظلم قوله (هذا) أي هذا الحديث وقدم الاستاد الأول لموردها إذ

بين سمعة والبخاري رجل واحد وهو آدم خلاف الثاني فإن بينهما رجاء وقال أولاً بن الأصباغي

وهنا عبد الرحمن بن الأصباغي حافظة على نظم الشروح وهو من جهة أحياثة. قوله (أبا حازم) بالمهمة

والزاب وهم سراج في عرفة بالمهمة المفتوحة والزاب السجدة الأنسجي التابع الكوفي مات في

ولادة عمر بن عبد العزيز وأنا أساتذة حسن سري هذا تعلق بالبخاري عن عبد الرحمن

قوله (إنا لم يبلغوا الحنظل) بعكس المهمة أي لم يبلغوا زمان الكتاب وسند الحنظل في

الجوهر يقال بلغ العلماء الحنظل أي المعنصم والطاعة أي زاد هذا الرواية في الحديث الذي

أورد ووافق عليه أبا هريرة. ذكر ابن تيمية وفيه سؤال الناس عن أمر ديني وجزاز كلام

مع الرجال في ذلك وفي ما نصَّ الحديث أنه فقد أخذ العلم عن نساء السلف وأقوال وفيه جوان

الواعد والواعد بن الأصرر الكلبي قذٌل وهو لرحل مثل المرأة إذا أدى الولدان يوم القيامة

قلتهم لأن حكم المكلفين على السواء إلا إذا دخل دليل على التخصص. باب من سمع شيئاً فقيل

والمدة وفي نسواة رفع فيه قوله (فسميد بن أبي بكر) هو سعيد بن الحكيم محد بن أبي زردة

الحاكم الجريج المولى أبو محمد الفرخوي وبري الخراشي عنه ثارة وعن سعيد بن عبد الله الذهبي

مثانياً أربع وأربعين ومتينين يقال إنه أجة رجل وصلى كتاب ينظر فيه أو سأل أن يعلم تمعن

وأمثلة رجل آخر وذلك فاؤجاه فقال له الأول أجبه ولم يجيبه وليست هذا حتى المقالين ابن أبي مريم

أنا كنت أعرف أبا حمرة من أبي حمراء وكلاهما عن ابن عباس حسن والب&lt;sup&gt;3&lt;/sup&gt;،/sup&gt;ة خصصاناً به.
كتاب المسلم

قال أحدهم: نافع بن عبيد الله الحافظ القرشي، إلى ابن أخي ملكه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا تسمع شيئاً لا تعرفه إلا راجعته فيه حتى تعرفه.

وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حسب عذب قالت عائشة فقلت: أولئك يقول الله تعالى فسوق حساب حساباً يسير قالت: فقال إنا ذلك.

قوله (بائع بن عمر) عن عبد الله بن مالك، أن عبد الله بن عبد الله بن مالك، أن مالك لم يسمع شيئاً سمع وسمعه وسمعه. فقوله (غير يدليه) أي عبد الله بن أبا فروة في الصدقة بعد الصدقة شريعة الله علية، descargar في فوائده في أول الصحيح، وهذا الاستدلال يستدريكا الدارفلع على البخاري.

وعله عليه الرؤية، أو بأبي مالك: فوراه عن ابن أبي مالك على ابن عائشة وعندنا علية القاسم عن عائشة.

وأول هذا استدريكا ضعيف لأنه محمول على أنه معلو عليه باسمه من الأفاضل، ودون الوافرة فروا، بوكحرة، فاستدريكا مستدرك. قولته (لا تسمع). قالت كان للنساء، ولا تسمع المحارب، وفي أحكامها. قالت: حال قالت للنساء، ولا تسمع المحارب.

ورفع المحارب، وفي أحكامها. قالت: حال قالت للنساء، ولا تسمع المحارب.

وعلى prendre. قالت: هذه استدريكا مستدرك، وراء العناية والجزء العناية، وعلاه عليه الرؤية، أو بأبي محترم على البخاري، وهذا الاستدلال يستدريكا الدارفلع على البخاري.

وعله عليه الرؤية، أو بأبي مالك: فوراه عن ابن أبي مالك على ابن عائشة وعندنا علية القاسم عن عائشة.

وأول هذا استدريكا ضعيف لأنه محمول على أنه معلو عليه باسمه من الأفاضل، ودون الوافرة فروا، بوكحرة، فاستدريكا مستدرك، وراء العناية والجزء العناية، وعلاه عليه الرؤية، أو بأبي محترم على البخاري، وهذا الاستدلال يستدريكا الدارفلع على البخاري.

وعله عليه الرؤية، أو بأبي مالك: فوراه عن ابن أبي مالك على ابن عائشة وعندنا علية القاسم عن عائشة.

وأول هذا استدريكا ضعيف لأنه محمول على أنه معلو عليه باسمه من الأفاضل، ودون الوافرة فروا، بوكحرة، فاستدريكا مستدرك، وراء العناية والجزء العناية، وعلاه عليه الرؤية، أو بأبي محترم على البخاري، وهذا الاستدلال يستدريكا الدارفلع على البخاري.

وعله عليه الرؤية، أو بأبي مالك: فوراه عن ابن أبي مالك على ابن عائشة وعندنا علية القاسم عن عائشة.

وأول هذا استدريكا ضعيف لأنه محمول على أنه معلو عليه باسمه من الأفاضل، ودون الوافرة فروا، بوكحرة، فاستدريكا مستدرك، وراء العناية والجزء العناية، وعلاه عليه الرؤية، أو بأبي محترم على البخاري، وهذا الاستدلال يستدريكا الدارفلع على البخاري.

وعله عليه الرؤية، أو بأبي مالك: فوراه عن ابن أبي مالك على ابن عائشة وعندنا علية القاسم عن عائشة.

وأول هذا استدريكا ضعيف لأنه محمول على أنه معلو عليه باسمه من الأفاضل، ودون الوافرة فروا، بوكحرة، فاستدريكا مستدرك، وراء العناية والجزء العناية، وعلاه عليه الرؤية، أو بأبي محترم على البخاري، وهذا الاستدلال يستدريكا الدارفلع على البخاري.

وعله عليه الرؤية، أو بأبي مالك: فوراه عن ابن أبي مالك على ابن عائشة وعندنا علية القاسم عن عائشة.

وأول هذا استدريكا ضعيف لأنه محمول على أنه معلو عليه باسمه من الأفاضل، ودون الوافرة فروا، بوكحرة، فاستدريكا مستدرك، وراء العناية و
الفرض ولكن من نوى الحساب يحكم
تتبع الم放松يج ليلغ العلم الشاهد الغائب قلله ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم حجة عبد الله بن يوسف قال حديثي الليث قال حديثي سعيد عن أبي شريح أنه قال عمرو بن سعيد وهو يبعث البعوث إلى مكة أذن

وجوابه أن المراد من الحساب في الآية العرض بين الإجازة والأظهار وعن عائشة رضي الله عنها هو أن يرف ذنه ثم تجاوز عنه. (وذكر ذلك) بكر الكافق. قوله (توضيح) من المباحة وهو الاستفسار في الحساب. (ومليك) يجري فيه الرفع والجرم لأن الشرط ماض وهم الراوية وهو بكر الراوي وهو لازم ويجب أن تكون هلكه هكذا بسبب نظرها بما فيه أهل الكفر وهو يحاكي الأسمار على الزوم وان أحتل التدري أنشأ والظاهر أن الحساب منصور بن الهفاض أبى في الحساب أشجع في حسابه المضافة يملك النويوي: قوله عن عبد شرف من أسماء المباحة والتوقيف عليها هو التعذيب لما فيه من التورط، والثاني أنه مخصوص للذين بالدار وروده الرواية الأخرى يملك مكان عبد وما كان أن التقصير غالب على العباد فاستقصي عليه ولم يراه في الدور ولكنه أدرك وجاء بعفو وبغير ما دون الشركين شهد تمام علامة. وفي الحديث يمتدفن عائشة وحرصها على العلم والتحقيق وأسائر الله صلى الله عليه وسلم ما كان تضجر من المراجعة إليه وفي المبادئ الحساب والعرض والاذن والنزاع المناظرة ومقابلة سنة الكتابة تفتقر الناس في الحساب وغير ذلك (باب ليلغ العلم الشاهد الغائب). قوله (قال ابن عباس) أبا رواة عبد الله ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا تطبيق من البخاري ذكره تقريبا للحديث الذي في البخاري واستفاده له ولعله يشير مضاها قوله (عبد الله بن يوسف) (الطيب) وهو ابن سعود الفيسي المصري فرغم وبراز عليه المصادر ولا يقصر فرأ واستفاده وقدم في أول الصحيح و(سعيد) أي أن سعيد المقبري في باب الدين يسر. قوله (أبو شريح) يجم الوعمة وأيما وطهاره المحلة هو خروج بن عمرو الساعي العدو الكنكي أسفل قبل مكة وكان منصب أحد الألوية. بني كعب يوم الفتح روى هكذا روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن عبد العدا رضي الله عنه عن محمد بن سعيد المفتي النحوي المتكلم بالشعر الأموي.

ملاحظة: النص يحتوي على النحو العربي واللغات الأخرى. حاولنا قراءة النص بشكل طبيعي، ولكن قد تكون هناك بعض الأخطاء النحوية أو النحوية.
لي ابن الامير أحمد ولد قولأ قام به النبي صلى الله عليه وسلم بعد من يوم...
الفتح وجعله له وعهده وعليه عيناه حين نكله بحمده على الله وآله
على من قال إن مكة حرمها الله ولم تحرمها الناس فلا محل لامر

أبو عثمان الأشدق الامير حرج على عبد الملك شهد عهد الملك وأقبل عليه...
فوله (الجعف) بضم الموحدة جمعه بالبعض ومن المحرر وهو الجهد الذي بعث إلى موضع وكان...
ساع ببعث الجنود إلى مكان النسب إلا الرجاء. فوله (قلم) صفة القدور والقول هو جده لله أمره...
وأيامه آتي البهو حرجه. فأدره أبته: أليك دهرة (لا يكون إلا الأدنى ومرودة)
التأ كذكرها الفضاءة في إزديد. كالأعلام والشفاء وما يكون من...
ولله (مغيب) أي الحروف (النهر) أي الفوؤود (الدابة) يباين الله وله...
ووعدهوه وعدهوه وعدهوه وأباحه. وعدهوه وعدهوه وعدهوه...
وهو مؤنث تخفف الأذى ونحوه. فوله (الخرج) إذا أن يراد به مطلق التحريم ويشترك كل...
حرمه وأمامه. فوالله ناطر: أدرك بعده من عقول الدم وعهد الشجر فوله (الخرج) أي ليس...
عن حرمه الناس حتى لا يبدد بها من حرمه الله تعالى أوان تحرهما بوحه الله لأمانها أصلح...
nاس على غيرها بها غير إذن الله تعالى وأمره فإن قل شا. ففي الحديث أن يراهم حرم مكة...
التخريب إلى إرادهم من حيث إنه مثله فكان الحاكم بالشرع كلهما هو الله تعالى والإنس. يبلغونها...
فان قل كانت حرمه من يوم حلق الله السموات كما أثبت في الأحاديث. فله شا. ورفع البيت...
المموم إلى السماوات الطولان اندثرت حرمه وصارت شرعة متروكة من كل أنجى بها إراهم...
صلوات الله عليه وقبل مناهجه أن الله تعالى كتب في اللوح الحفظ يطول خلق السموات والأرض أن
يراه عليه السحر بسمه كأمر الله تعالى قوله (لا إله إلا الله) ثم مقام الوهاب...
ومن قد جاء إلى الله تعالى من القرآن ذي الخمسين من بين ماحب الامهان بهذين الأمرين بالإيمان والله واليوم...
الآخر لأقيانه لأن الأولى إشارة إلى المبدأ والثانية إلى الملاذ والإيذاء داخله. وقد استدل به...
من يقول الكفار ليسوا خاطين بالفروض والجواب أن صل الله وسلم قال ذلك أن المؤمن
هو الذي يطم اللحام في ينجز عن الحرمات وذل ذلك جعل الكلام فيه وليس فيه أن قبر المؤمن...
ليس خاطئًا بالفروض وقيل إذا وصف بالإيمان ليشعر بالعملية يعني من شأن المؤمن بالله وحجازه.
لا يختلف أمر الله ولا يحبس حرم الله تعالى. قوله: "راحل رضوان الله صلى الله عليه وسلم فيها، فقولوا إن الله قد أذن لرسوله ولم يذن لكم، وإنما أذن في ساعتها من نهار ثم عادة حربها."

كما تقول فيه: "لا يختلف أمر الله ولا يحبس حرم الله تعالى. فإن تقضي القدرة على المشروك وحكمها ضمها وكذا يحبس "الماء المارد" من سلالة الدم القتل والمارد القطيع. فان تقضي القدرة على

إنه لم يبق من popup المشركين استجوابهم، ومثله من الرحمة وهو حكم يئذ في ذم مغارب الحرم وفزا معقم الحرم في الأطراف.

فوقا، يحل ذلك لا يستلزم وقوعه أو أن الفتح عنوة، ولكن نص الحرة عليهم والطم بالرح وأمرت بالصبر والسكون، ويبع ذلك، وأنا ذا نسج من استحقاق الفتح خارج الحرم ضار من معنى القتال في نفي وتأويله عند مبوق فتح صกลาง أن معنا تخصح جواز القتال لرسول الله صلى الله عليه وسلم فإنا دخلك من حيث لا ينطق عنه إلا له. فأنا ذا نسج في فتحه فتحه، فقلت متضع الهالاء أن جمال الله لا يشتم فيه النحاء، فين فتحه فتحه، فين فتحه في فتحه. ان الله صلى الله عليه وسلم حكمة قول المترخص، وسياق هذا هو. تضمنه جواب الترخص، وقضة

الانتفاح تقضي أحاد السياق. ويجرى أن يكون التفاصيل إذا فقد ترخص أحد القتال. فوضع لخط روسول الله موضعه. ذكره (فساء) أراده معقوداً من الزمان وروي التفاصيل وهو موضعاً الدخول فيها ولا يعلم من الحديث الباحة عرضه الشجر لرسول الله صلى الله عليه وسلم. ففي تلك السياق، قوله "رحمنا" أي الحكم الذي في مقابلة الاحياء المستفادة من فتح الجارين، فاقطع اليوم يطلق ورداده: "ويلك الذي أنت فيه". أي من وقت طفو الشمس إلى غروبها، ويراد في المرة المعروفة متقن أكثر من يوم واحد أو أقل. وكدما حكم الأم. فان ذلك لم يرد

لقد تأثر見るنا الاحياء، وينتمي أيضاً لذن النهار، حديث تمكن كتبه.
اليوم، كرمتها الآمنة، وليصعد الشاهد الحاضر. فقال لآبي شريح، ما قال عمرو:
قال: أنا أعلم منك بأنا شريح، لا تعيد عاصيًا ولا قارًا بدم ولا قارًا غريبة.

اللهم لمعهد من يوم الفتح إذ عهد حرمها كان يوم الفتح لفي غياب الذي هو يوم صدور هذا القول، وكذا اللام في الأنس تكون مهبودًا من أنس يوم الفتح. فقوله (ما قال عمرو) أي في جوابك. و (ولا أريد) أي مكروري، وبدأ أي الحرم، أي لا بعثه الماسي ملياً كالظلم. فقوله (ولا فاراً بدم) أي مثناه إلى الحرم لمذأرة، ثم غرقت خواه من القصاص. فقوله (غريبة) يفتح المجملة. واسكان الرا، وبالوحدة على المشهر، وتقام بين الحائط، أيضاً وأصلها سورة الأولى، وقطع على كل جناية. وقال الحبل هو الفساد في الدين من الحارب، وهو اللف المفسد في الأرض قال الشاعر:

والحارب الصيب الخارباً

وقد تجرى الخربة في أكثر الكلامجري النية، وقيل العيب، وقيل بعض الحاء العروة. ويفتحها الفعلة الواحدة من الحربة وهي التسوسية. وفي بعضها، بعد لفظ جربى يعني المرة، وفي بعضها يعني خيانة. وفي بعضها يعني خيانة. وقال ابن بطيء من روى بالاسم، أراد بها الفساد من روى الفتح أراد بها السرة. وقال: اختلفنا في تأويل الحديث. لهم أبو شريح، على العموم، وعند مجموع وحسن أبو شريح الحديث على وجه ونهى عمر عن بعد الحبل، إلى مكة، وابن الزبير أولي بالخلافة، من يزيد، وعبد الملك لأنه يبيع لين الزبير قبل هؤلاء. وهو صاحب النبي صلى الله عليه وسلم. وأنا قول عمرو، فليس حوباً. وأنا شريح لأنه ملخص غنمه، من أن من أصابة حدائق الحرم في التجليل إلى الحرم، هل يذكر عدمه في الحرم أم لا، ما أذكر عبره عن الحوات، وحوله عن غير سؤال، وقال: اختلاف العمساء. في الصحابة إذا ورد الحدث، هل يكون أولي بأوله، من يأتي بعد. أم لا قائل طائفة. تأويل الصحابي أولي لا الرأوا الحدث، هو أعظم مخرج كبيره. ورجال آخرون لا يلزمه بأوله. إذا لم يصب التأويل قال وفيه من العنفع أنه يجب على العالم، الاكثار على الأهم. إذا غير شيئاً من الدين. وله، ولم يسأل عنه الطبي، لما سمع عمرو ذلك. رد عليه أن أعلم بما يخص صبيه، وحفظ لنا. ما فهميت لعبة مراد من الفائفة بين ذلك التفصيل كأن السبب الفتح عنده وليس بسبب. نقل من استجابة خارج الحرم، والذي أنا بصفدته من القليل الثاني. لأن الأول تكير على...
105 حديث عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا حماد عن أيوب عن محمد عن
ابن أبي بكر عن أبي بكر دُلِّر النبي صلى الله عليه وسلم فَلَمْ يَفْتَرِبُ دَعَاءً
فهو من القول بالمرجع يعنى الحجاب مطلقاً وليس صواباً عن غير سنة الخطيئة: ظاهر الحديث
تهميل الدعاء كان ذلك حقاً أو لم يكن ويؤكد وإذا أدى إلى سبعة ولا يجوز أن يكون
على الله وسلّه وقد أباح دعاة عليه لأتي ذلك اليوم ولا في غيره من الأيام وألية
ذهب قوم وقالوا الجاكي إذا فروا الحرم لم يتقصمهما وما دام مقيماً فيه إلى أن يخرج وقلب بعضهم
إلى كل ما جاه في الحرم أقصمه فهذي وما جاء خارجه فلا يقتضيه فقول الإمام أبو الحسن
المالكي من أصحاب الشافعي في كتاب الأحكام السلفية يبين خصائص الحرم إن أحله لم ينوا
على أهل المدل فقد قال بعض الفقهاء حرم قطاعه بل ينص عليهم حتى يرجعوا إلى الطاعة وقال
الجحور يقانون على النبي إذا لم يكن رده عن النبي إلا بالفتاة لأن قال البغطاء من حقوق الله تعالى
التي لا يجوز إضافتها لها في الحرم أو إلى من إضافتها وقدنص الشافعي رحمه الله في كتاب اختلاف
الحديث من كتب الإمام على جوز قاطم وقيل القفاز المرزى في شرح التلخيص أو أول النكاف
لا يجوز القفازة بل يجوز جامعة من الكفار فيها لم يجز قاتلهم فيها. أقول وهذا بعيد وق
الحديث فوائد غير ما تقدم منها أن العالم إذا أثك على الأمر عليه رعاية الرق فلا استأذن منه
تحديثه وذكر الترتيب في الكلام وتقدم الحج على المقصود وشرف مكة وإثبات القيادة
واختصاص الرسول صلى الله عليه وسلم خصائص وحوز القياس عليه السلام لولا العلم يكون الحكم
من خصائصه وحوز النص: إذ نهى إلا الرسول بالحمرة وحوز المجابة والخالفة التالية الصحابي
بالإجابة أثث الله وأثث الله. قال البخاري رضي الله عنه (حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب): أبو حمدي
بالمهلة والمجمل الفتوحيين والخليفة البصري مات سنة مئتين وعشرين ومائتين. قوله
(حمدي) يذكر المهمة وشدة المين بن زياد بن دحيم البصري وكان قد استمر في سجستان مر في
باب و إن طائفة من المؤمنين ابتكروا قال أبو زقية حمزي بن زياد بن دحيم بن حماد بن
دجفار ولكن عبد الله بن تواباً جمعه عكس فقال ففي بصله عليه ابن زياد كفصل الدنار
على الدنار ولم يرو البخاري عن ابن سهيل. روى عنه الجامع غريب. قوله (أبو حمدي) هو الصحيح من
في باب حلاوة الإيمان. وقال: (أبو حمدي) في باب اتباع الجنّة، و (أبو حمدي) هو عبد الرحمن
أموالكم قال محمد وأحبس قال وأعراضكم علّكم حرّم حره يقسم هذا
في شهره هذَا لا يبلغ الشاهد منكم الناب وكان محمد يقول صدق
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ذلك لا يُهل بلغت مرّتين

ابن أبي بكر مري باب قول النبي صلى الله عليه وسلم رب مبلغ وأبو بكر يفتح الموحدة تعليمة صحة
التصغير سبق في باب وان طائفة واول مكان بصريون قال الإمام النسائي في كتابه نقداً المعمل
وفي بعض النصوص عن محمد عن أبي بكر مجهولين ويبيشانه ويبيشانه عن محمد بن أبي بكر عن
أبي بكر تبديل للفظ عن أبي بكر ويبيشانه قوله (قال) هو ضعيف عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول:
قال النبي صلى الله عليه وسلم وليس ذلك مشتقاً من الذكر الذي هو ضعيف النسائي. (قال) هو ضعيف
فإن فلسفةه عاطفة وهو أول الكلام فما المتعلق عليه. فلت هذا الحديث مخروم فلنبع من
حديث طويل وقد سبق بعضه في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم مبلغ حيث قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم أي يوم هذا فسكتنا نحن نظنناه سيصنعه سوف يسمعه قال ليس يوم النحر فقال:
فأي شه هذا فسكتنا حتى نظننا أنه سيصنعه نبأ أنجحه قالت أليس بذه الحجة قالت فقلت فما..
أموالكم وأعراضكم علّكم حرّم حره يقسم هذا آخر فهو مكشوف على الكلام السباق عليه
المذكور في موضعه وقد خرج هنا اقتضايا على القيضود وهو بيان البينج. قوله (فقد)
أي باب سين و (أحبس) أي أطهاء أي باب أبي بكرة (قال) أعراضكم أي زاد في الرواية هذه
اللفظة وهو منصب عظيمة على دعاكم وهذه جملة مтрудدة بين اسم وإخبارها. فكل
كيف روى محمد هنأنا في هذا الفاظ فيها تنظيم جامع فيه كما تقصد في ذلك الباب
قلت إذا لأنه كان عن رواية لا يبور هنأنا في تلك اللفظة وبعدها تنذر حصل له الجرم بها فرواها
لا يكون لها وما بالعكس لطرو ترد له أو ليبر ذلك. قال قلت ما مبني عليها إذا لم يأت
أو أننا ليست حراماً. قلت العقل مبين للقيضود وهو أن الرجال كل واحد منهما حرمه عليه وذلك
عند فقدان شيء من أسباب الحرم ويؤدي الرواية الأخرى وهو يبتعد بالعاكم والبكل بقال
للنفس والصعب وقال في شرح السنة لن كان المارد من الأعراض النسور ولكن تكون ألا إن ذكر
الدماء. فكيف إذا المراوح النسور ضمن الأحاسيب: الطبيعة ؛ الظاهر أن المراد بالإعراض الأخلاق

107
لا يمكنني قراءة النص العربي المكتوب بالخط العربي. إذا كنت بحاجة إلى مساعدة في شيء آخر، يرجى الإبلاغ عن ذلك.
كتاب العلم

صحت على يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم لم يكذب كذبة فظ لأرسنت إليه فسأله عنها فأرسل إليه قال لهما في البيت فقال قد عقوت عنها الصداقو حلف أنه لا يكذب حتى يقول أحد مصيره إلى الجنة أو النار فما ضحك إلا بدمته وله أخوان سمعوه وهو الذي تكلم بعد الموت وريض وهو أيضاً حلف أن لا يكذب حتى يعرف في الجنة لفقال أساطيله لم ير عن مسعودي إلا كلامه بعد الموت وربى بجسده الموسوب إلى الربع والمراعش بكرابه عم الحرس.

علي المالك

أمي المؤمنين لولى رسول الله فصله عليه وسلم وأمر بأمر عبد مناف العمر بن عبد مناف على المهره وأمر في قائمة بني إسرائيل بن عبد مناف ونذيع كتابه وهاجر إلى المدينة وتوقف فيها رسل الله وصل على رسول الله فضل الله عليه وسلم ونزل فيه خير من عودة كتب على أبو الحيدر كنفر سورة الله صلى الله عليه وسلم وأبا رتيب وهو أعرسول الله صلى الله عليه وسلم وملأ هذا الكاتب المختلفة أذى أذى في الدنيا أذى أخرى وصار على قاطعة سيده نساء العالمين وأب السلطان وأب هاشم وله بين هاشمين وأول خليفة من بني هاشم وأتيت العشيرة بكرابة وأحد السباقين السباقين من الدعاء السباقين الذي ذكر في رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عام راشد واحد عاهل الرافدين وأحد العلماء الرافدين والشجاعات المشروبين والرهاب المذكورين وأحد السباقين إلى الإسلام واختلف العلماء في أول من أسلم من الأمة في خديجة نجلة أبو بكر وقيل علي الصحيح خديجة ثم أبو بكر ثم علي الأخر نقال أن بلال ورجل الآخر أبو بكر ومن الصبيان ومن الناس خديجة ومن الموايل زيد بن حارثة ومن العبيد بلابل واستحققه النبي صلى الله عليه وسلم حين هاجر من مكة أن بقيا أمامها ثم بعثه بأليه وشد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المشاهد إلا تكفل فان النبي صلى الله عليه وسلم استحققه فيها المدينة وهو قال برسول الله أخلف في النسا والصابين فقال أوفر أن تكون بنى بنزله هارون من موسي غير أنه لا يدعي وأصابته يوم أحد عشرة عشرة عشرة وأعطائها اليوم خير وأخير أن الفتح يكون علي جده وأحواره في التجاعة مشورة وأما عليه فكان من العلم باطل الأعلى روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حسنات حديثين وسنا نثران حديثاً ذكر البخاري منها تسمية والثريين وسواك الصابيين ورابعهم إلى ذكر وآل الف حق المسائل المصطلبات أيضاً مشهور وآمن رجاء فهو ما اشترك في معرفة الخصى والعالم وكان الحاصل من غله أربعين
كتاب السلام

110

ألف دينار وكبلا جملبا للصدقة وكان عليه إزار غليظ، اشترى دعامة درهم عام، ثم تزوجت حكايته درهم عام. فلما صلى الناس في الحليمة، خمس سنين بوقع له في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجزء الذي نجا فيه الفضان. قال ابن أبي نفلما، لما تكل عنها جاهزية والغيررة التي دار على قالوا يا مريت تأتي على فعالما أنا إذا تأتي على ذلك إلى أمل يفقت عنها فهذا الحليمة. فقال أسلم يا أسلم يا آنل أن حاجة يا رأى ذلك خرج إلى المسجد.

فسمد المثير فيهما طلحة عم ربوه الفلاج. قال النوري تلقايتهم أثارة كبيرة تدل على أنه رقيت الله علما السنة والشهر والمليئة التي تقل منها وأيهما ما خرج الصلاة الصباح حين خرج صاحبا الزواف.

أرى الدربوك في وجهه فظور في قلبه، دعوته فشامان، نواب وقال أبو السعد ابن خضر ثمانية من الحررج.

سأجح من حضرة من جائعهم ورجل آخر جمعيان، واجتمعوا يتمنون تطهيرهم معاوية وعمرو بن العاص فلان ابن ملجم أنا لعل وأحدهما ما معناه، والآخر أنا عمرو، وعليهما معاية.

وقد سمح من رمضان فوجه كل واحد من المصحد في صاحب الذي يزيد قفه فتربى ابن ملجم عليا بسبيف مسما في جهينة فأوصل دماغه ليلة الجعة ونرى ليلة الأحداث عشر من رمضان سنة أربعين ونغلة الحسن، والحسن وعبد الله بن جماري، ولما ضربه قال زرت، ورب الكلمة وكتب.

وصيته فلسما لزموه من الرؤية قال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وهم أن يقولين إلا لأنه التحكي.

توى ودفري السحر وصل عليه ابن الحسن وكان عدده فضل من خطاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أيقنة أن يحفظه نوره وهو ابن ثلاث سنين سنة على الأوصاف وكان آدم الفودي ربعه أبيض الرأس واللعبة وكأنها كتربلة حسن الزوجه. كأنه النور ليلة البدر ضخوها الداخلي والكوفة

رضي الله عنه. القلعة (لا تذكروا على) فكان قلّ عليه ذكر بين كذب عليه وكتب له أسم الحكم فيهما. فسمى كذب عليه هيئة الكلام، إلا كأنها سواء كان عليه إلا، فإن قلّت الكذب عليه

فمجرد تحت الكذب على الرسول عليه السلام لم يلقت من الدعاء إلى الكذب عليه في الحكيم.

فإن قلت الكذب من حيث هو معصية فكل كاذب عاصم و لكل عصاة بطل لقوله تعالى:

ومن يسعى الله ورسوله فأن له نار جهنم. فما رأيتها لغط على فلان الحكم عام في كل من كذب.

على أحد قلّ لا شك أن الكذب على الرسول صلى الله عليه وسلم أحد من الكذب على غيره لكونه

مقتضيًا شرعا عامًا في يوم القيامة فخصص بالذكر لذلك أو الكذب على كبره وعلى غيره صغره.

ولكنما ركبت عند الاجتهاد عن الكبار أو المارد من قوله ومن بعض الله الكبيرة. فان قلت

الشرط ست للجزاء في حساب الكذب، للا لنور فإن الله سبب للروح نفسه قلت.
كتاب الايال

كان على تلبع النصارى أبو الوليد قال حديثًا نبعته عن جامع بن عمار بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال فلقت للزبير إلى لا

تعداد من عبد الله بن الزبير عن أبيه قال فلقت للزبير إلى لا

هو سبب للازمة ان لازم الأمر الاذام وكون الكذب سببا لازام الولو جمعي صحيح فإن قلت ما معنى الكذب. قلت فيه ثلاثة مذاهب. مذهب الحق أن الكذب عدم طبيعي الواقع والصدق وضعفتا، وإثباتهما إثبات الطاعة ولا طاعتهما. وإثباتهما إثبات الطاعة وفي الحديث أن هذا جزاء وقد يجزى به وقد يعمى اهتمام عنه ولا يقطع عليه بدخول النار ولكنه يصيب كل ماجأ من الوعد بانصار لإحصاء الكبار غير الكذب، فإن جوزي وأدخل النصار فلا يخلو بها فإن لابد من خروجه مما يفضل للعلماء ورسمه. قوله (حدثنا أبو الوليد) هو هشام بن عبد الملك الطائيق البخري شيخ الإسلام مز في باب عودة الانسان حب الأنصار. قوله (جامع مبنا) بالagrid (ابن شداد) بالمجعمة، والململين الأولين منهما مشددة أبو صخرة الأسد الذي كوفي من سنة عشرة وثمانية ورờiه لامراج. قول (عمر بن عبد الله بن الزبير) كتب العوام الأسد القرشي أكثره نفسه من الله سست مرات مات سنة أربع وتسعين وثمانية. قول (زيد بن أبيه) أن عبد الله بن الزبير بن العوام وهو أبو بكر ويقال أبو خبيب بضم الحاء المفتح وفتح الموحدة الأولى وسكون الميمة النحائية. بين الصلاحين أمر المؤمنين وهو أول مولود ولد في الإسلام المهاجرين بالدمية ولدت آميسا. بنت الصديق بقا. وانتبه إلى صلحبه عليه وسلم فوضعه في حجرة ودعا زويرة فضفنته ثم نقل في فه، وحكمه فكان أول شيء دخل فورا رضوان الله عليه وسلم ثم دعا له وكان أطلس لفه له رويه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث وثلاثة وثلاثون حديثا رويه البخاري منها ستة، وهو أحد العبادة الأربعة هو وابن عمر وابن عباس وابن عمر وأبو بن مسعود وليس منهم، وقول الجوهرى أنهم نذكروا بجانب غزوان وكان صواصا فواما وصولا للرحمة عظم المجاهدة قسم الدهر ثلاث ليلة ملأها فاسدا وليلة را كما وليمة ساجدًا حتى الصباح وهو منجا عذرًا فأذى ملكهم في مائة ألف وعشرين ألفا والملوسان عشرون ألفا. فنظر ابن الزبير ملكلم قد خرج من عسكره وفرى ابن الزبير جامع وفضحه قال ودخل وما بزيده من معاونية باط본 له بالخليفة أربع وستين واجتمع على طاعة أهل الحجاز والثمان والعراق وخراسان وما عدا الشام وجد عمارة

111
أسمعك عند عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. كنا يحدث فلان وقال:

أما إلى لما ألقى فأشرت يمتهب يقول من كذب على فلنبه من مقدمه من الدار.

الكنسة وجعل لها بابين وحج بالناس كما حج وبي في الخلافة لآن حضر الحجاج بعده أول
ليلة من ذى الحجة سنة اثنين، وسبعين وحج الحجاج بالتسام وقيل بائز، لآن أصابته شمس قات
وصل بطنه وحمل رأسه إلى خراسان رضي الله عنه. قوله (الزبير): نعم الراي أي لهم أي عبد
اثنين الفواد، نشيدة لأمر الفرشي، أحد المشردين، وأحد السنة أصحاب الشهور، وأحد المهاجرين
والله جل جلاله يوجر النور سماح من الله عليه وسلم، وأمام صبيه ابن عبد المطلب، ذوي القد صن عليه وسلم.
أسفل وآخر هو الرابع أربعة أو خمسة سنة يناداه الصديق رضي الله عنه، وهو ابن ثمانية سنة.
فما من الطين واحدة ليعود الإسلام كما في أرض الخبيزة وشهد المناهج كلها مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم، وهو له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثمانية أو تسعون حديثاً ك prevali.
نصمه منها، وهو أول من سأل التعليم في سبيل الله وربك، ونرى بالله صلى الله عليه وسلم، ويوق يد كان أيض
تعلق للاسم، كيف_surf من الغزاة، وقعت يد قتله، وتم Algorithms البصرية ودفنت ثم تحول اللهصر، وفيه
فمثبر بها. قوله (لا أمشك) وفي بعضها إلا أن أن يحذ أمن دينيك، وتحذ.
فدهف في معنها ثلاث، قوله: (أما بين خلافة الممّا: حروف اللتين) كتبهر المهددة، (وأثارة) كأنه
أي أنه أثار رسول الله صلى الله عليه وسلم وأراد به عدم المفاوضة، أو ما دامه سفراً ولا
حضار على عدة، عن ولاز الملوك، فإنها قد تدحر إلى الخبيرة. فلما ذلك، نظر هذه الأسئلة الإسلام.
أي ما تمر في طريب طري إذا، قد أثر الأحوال، قوله (لكن) وفي بعضها لكنه، وجوز في إذ
أو أخواته الحقن النون الواقية بها وقم العدل، بها. فانقلت ستر، لكن أن تستم، فما obstructs من عناصر
فما هنا. فلما لازم عدم المفاوضة، ولازم السماح، فلما العدل، ولازم الخطاب، الذي
ذكروا في الجواب، عدم التحديد في، اللازمين من فضلة، عن المعطق. فانقلت الماسب لسمعه.
قال ليواضعاً تفاصيل الجائدة في العمل في المضارع، فلست استثناء صورة القول الحاضر
والحكونه عنها كأنه يريد أن، قاله الآت، قوله (قل لا)،sekك القراءة هو الأصل، وسكون هو
المشرور، وثناء اتخاذ المبادىل المثل: قال تبدأ الرجل الرجل إذا إذا ذكره، موضع لفظه. الجهو.
كتاب المسلمين

تبوت منزلاً أني نزاهه. الخاطر: ظاهره أمر ومعانداً يريد أن الله يبوءه مقعده من النصارى. قال ولم يخف الزبير على نفسه من الحديث أن يكذب فيه مençaً ولكنه خاف أن يزل أو يخطؤ. فيكون ما بحري من العلامة كيفاً إذ لم يبين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال فيه من العلم أنه لا يجوز الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتبث وتنال الظن حتى يبقى سمعه ويعمل صحته قال ابن بطال. فلما تبوءه كان إلى الكذاب فلا شك أنه لا يبوء، نفسم وللمل ترك سبيل وان كان اثناء الأمر العبد بما سبب إليه غير جائز وأجيب بأنه يمنعه الدعاة، أي يوء النبأ. فانم ذلك عام في كل كذب فلم خاص فقنا اختلفوا فيه قبل معناه الحصوص أي الكذاب في الدين كنسبة السبب. تخرج حلال أو تحلال حرام، وقيل كان ذلك في رجل بعثه كذب على الرسول صلى الله عليه وسلم في حياته وهو في وقت أن ابنهم إمكحهم واحتاج الزبير بني التحصين فقوم في كل كذب فلم خاص فقنا اختلفوا فيه قبل معناه الحصوص أي الكذاب في الدين كنسبة السبب. وأيضاً ناشيرة إليه الفقه في الدعوة وترتيبه أي أن في الكذاب التعامل فيصف، في جزاء التبوء، أن يكون الأمر على حقته، فإن يكون من كذب فأمر نفسه النبوة، ويار معناه لقوله: "إنك أشياء أشياء أخرى". فإن في تقري الكذاب على الرسول صلى الله عليه وسلم لم يكن في الواقع كذاب هال بتأت. والذين نحن لا نحسب الكذاب فلربما أخذ كذاب لأنه لا يحسب الكذاب، أو النبي واحز العاد والسامع من النبي، يختلف معناه ما هو عليه ومنه تعظم تحريم الكذاب عليه صلى الله عليه وسلم لأنه فاحشة عظيمة ولكن لا يكذب هذا الكذاب إلا أن يتم له، والمشردون في إمام الحرمين عن وادي أنه يثور ويثرق، فيمن من كذب عليه صلى الله عليه وسلم، وهو في حديث واحد فقس وردت رواياته كلها، وطلب الاحتفاج بجميعه الوثاب وحصن تورته فقال: "الإمام أحمد وجامع من أحنان لا تقبل روايته إلا بل تجرح جرحًا دامًا. قال وفط هذا منافك لقوله وانظر القطع بصحة تحريته وقبل روايته مبهما وقد أجمعوا علية رواية من كان كافرون فألوسوه أن لا أثر في جزاء الكذاب عليه بين ما كان في الأحكام والصلاة إذا كذب وتحريمه إلئ الكذاب، وآمن قوله: "كذب من يتضرب". فأما توقيف الوريث موضوع في ذلك، وكذب للخص في الإثنا عشر، وجموعته لأنها لا تمنع عليها، فحسب أن ينطبق للناس أو ينفي وقد يكون من الأبواب في تعظيم الكذاب في الجزاء كذابات المثل العليا، وانفصال الطبر والكذاب. حديث هذه الحديث أنت مرجع في نصبه وقبله إنه نور وحكي الإمام أبو بكر الصديق في معرفة

١٠ كرمان ٢٠٠
108

حيثما أبو مهرب قال حديثنا عبد الوارث عن عبد العزيز قال أنه ليسنى
أن أحدنا حديثا كثيرا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تعمد على كلما
فليتبوا مقعده من إنار حسن المكية بن إبراهيم قال حديثنا يزيد بن أبي عبيد

109

لرسالة الشافعي أنه روي عن أكثر من ستين صحابيا مرغبا وقال بعض الحافظ أنه روى عن أثني
وستين صحابيا وفهم العمرة المشرعة قال ولا يعرف حدث اجتمع على روايته العمرة المشرعة إلا
هذا ولا حديث يروى عن أكثر من ستين صحابيا إلا هذا وقال بعضهم رواه مائتان من الصحابة
قال ابن الصلاح ثم لم يزل عدها في ازدياد وكل جرا على التواتر والاستمرار وليس في الأحاديث
ماك من مرة في التواتر وقال لم يوجد من الحديث مثل التواتر إلا ذلك. قوله (حديثنا أبو مهرب)
فبتني الميمنين وسكون المهمة بينما وبارز الصدر بالمقعد عبد الله بن عمر بن الحجاج المقرى
البصرى. قوله (عبد الوارث) أي ابن سعيد بن ذكوان النبي الفرشي البصري وتقديم ياب قول
الذي صلى الله عليه وسلم لم يلم عليه الكتاب. قوله (عبد العزيز) أي ابن صبيب بن البديع روى أي
الأعمي البصري الباق نفي المتوجهين وبالذيين من في باب حب السروق من الأدينان. قوله
(حديثنا) المراد به جنس الحديث وهذا جز وقوع الكثير صفة له الحديث واحد ولا يلزم
احتكاان الوارد والكتبه فيه والمحدث إذا أطلق في عرف المشرعة يراد حديث رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولفظ من متعد إلى مفعول أن لم تتفق مع مموعها هو المفعول الأول والمصدق مع
الأسم والجبر في فعل الرفع بأنه فاعل أي لينعي قول النبي صلى الله عليه وسلم كثرة الحديث. قال
قلت الحديث لينعي كثرة الحديث الصادق إلى يحب الكثير والتتبت ان كان صدقا فكليف جمله مائعا
قلت كثرة الحديث. وكان قدنا ينجز إلى الكذب غالبًا عادًا ومن حومه حني بن شuktur ان قنع
فيه القايل الاحترام عن الأثير البه ولو كان وقوعه على سبيل الندرة. قوله (كذا عبر) عام
في جميع أنواع الكذب لأن التكذب في سباق الشرك كالكترة في سباق النين في افادة العمود. قوله
(مكي) بالكاف ونسبة المشددان (ابن إبراهيم) أبا السكن بالمهمة والكلف للمشددتين الباقين اللتين
ولدهما ست وعشرين ومائتا مريب من باب من أجاب الفتى بإشردة اللد. قوله (زيد) عن معرف
مصارع الزيداء (ابن أبي عبيد) مصير العبد الأسلمي وفول ساباً ابن الأكوع أبو خالد توفي سنة
عن سؤال قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من يقل على ما لم أقل

سأتمو سبع وأربعين سنة أو روى الجاحظ، قوله (سلمة) بالمملكة واللامة المفتوحتين إن الأكرع ابن الأكرع ليفتح المهمزة وسكون الكاف وفتح الواو، بالمملكة وهو له المعوج الكعو أي طرف الزند الذي بيل الابراهيم وأتم الأكرع صاحبته عبد الله الأشعري المنافق وسلمه يكنى بابن أياس أو أي عمار وقيل هو ابن عمر بن الأكرع شهيد بلدية الوطوان وجاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ ثلاث مرات في أول الناس وأوسيطهم وآخرهم روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة، وسمعون حديث البخاري منها واحده وأربعين وكان شجاعا رأببا عسا بسبق الفرس فتحلا خيرا مكان الحبطة وقيل إنه كله الذئب قال سلة رأيت الذئب وقد أخذ ظبا طبعلا حتى نزلت منه فقال وجعله مالك وجعل عتبة على رزق رضي الله من ماله فنزلت منه قل قلت في ابتعاذ الله، إن هذاوجب ذئب يتلك ذئب أوجب منه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أصول التخل يدعوكم إلى عبادة الله وتأبون إلا عبادة الأوثان قال فلقد أحرمت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسفت مات سنة أربع وسبع، قومه في سنة (ما أعلم) أي أن أثقل والمدفون يجوز حذفة. فقلت أحقها وذكره أبا مات من يقول فأنا نسأل عنه ففعت الله لم يفعل ذلك اللظة خاص بالقول لكن لا شك أن العمل في مناه لاشترا كوا في علة الامتثال وهو الجسرة على الشرامة، وشرعها صلوات الله وسلامه عليه وكلمة في قلبي أن تكون بائعة وابتدائية، فان قلت اختلاف الروايات في الألفاظ بعض الباشاك في المعاني تعود على من يدمات حتى من يقول بما أقول، ومن يقول ما أقول ومن يقول على متعدا هذا نقل ابن مهاتر قلت مثله بسهم بالمقدور منهم، جمع الألفاظ مؤثر واعلم أن هذا الحديث استفاده من عواض الإضافتين لأن الرجال بين البخاري ورسل الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة بهذا، وأول ثلاث أوجر البخاري أعرفه قال، في السنة الكبب على النبي صلى الله عليه وسلم أعلم أن نواع الكذب بعد كذب الكاذب على الله تعالى كره قوم من الصحابة والتابعين، إن كثير الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خوفه من الرضا والتصام والخط فيه حياء من التابعين إن كان يحب رفع المروف فيه على الصحابة ويقول الكذاب عليهم أهومن الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله من الفي ملأ المنزل المزوم، ولقد دار بين الزهري وربما معتادية فقال رضي الله عنه إذا أخبر الناس يقرأ أنا شاودوا أخوا وان شاوا تركوا
فيتوبو مقعدة من النار خستاً موسى قال حدثنا أبو عوانة عن أبي حضين عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نسمو عاصم
ولا تكنوا بكنيتي ومن رأى في الليل فقد رأى فأن الشيطان لا يبتسم

أو كانت إيماناً تجهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فانظر ما تخذهم. قوله لا موسى كأبي هب
إسماعيل المقرى الصريح التوكي. وعند عوانه بفتح المهلة وفتح الواو والأوين استعملت
مصدراً من الوضوح الواضح، فود تقدماً في كتاب الوحي. قوله لا أبي حضين كأبي حضين
لاصداً المهلة قال الفسائي لا أعلم في الصحيحين من اسم حضين أفتح الهمد ومن يكنى بأبي حضين
غير هذا الرجل وهو عثمان بن عاصم الأسد الكوفي النابئ الحافظ المفضل كان شيخاً لهما صاحب
سنتة مثلما كانوا ولاء و란ه. قوله لا أبي صالح كأبي صالح ذكر كان السياح الزيت المدين
رباً أو الامام. قوله لا نسمو كأبي حضين من النميمة، وهو من النقل ومن التفعيل ومن الاسماع على حسب
اختلاف المسخ والإسم نحو نوع الكتابة نحو أبو زيد أو علم أن المسلم إماً يكون. اسماء، رحب أودوهو
اللقب، وإما لا يكون قادماً أن يصدر نحو الاب وأما هو الكتابة أولاً وهو الاسم قاسم التي
صلى الشعيب وسمح بهو كتبه أبو القاسم. ولفبرسول الله علية وسلم كتب السباعو يتلا الجوهر
لكتابة أن يشمل كتبه. وربما الهمد وهو يقال كتب، وكرت تكذا من كذا، والكتابة التكبير.
واكتن فلان كذا وكبته أبا زيد، وأبى زيد واختفى العلماء. في هذه المثلة قال أهل الظهر لا يجل
لكتابة في القاسم لأحد سواء كان اسمهم محمد أو أحمد أو من السياح الزيت المدين صلى الله علية وسلم لما
ربى أنه ناداه جلالة التبعي بابا القاسم فانفصلا رسول الله علية وسلم قال برسول الله
إن لم أعلم انا دعا قبل فلان فقال السياح الزيت المدين صلى الله وسلم ختماً كتب، وكرت تكذا كتب، ومن
بيق الانتهاء وقا وقلان جبنة إسا كان أبو النجاحه؛ إلا أن لا يكون معنا، وقال جماعة من السياح الذين
لكتبة في القاسم وطائفة ينثي عن التكبير الفضلة في اسم محمد أو أحمد ولائت بالكتابة وحدها لا يسمى بوحدم
الاسمين لا، روى أن النبي صلى الله عليه وسلم أن يجمع أحد بابه، فذكره، والحاسم أنه
منه في التكبير في القاسم مطافان وينثي عن التكبير بالاسم ثلاثي كتب أبو النجاحه، أبو القاسم والسايس.
في صورتي ومن كدب على متمداً فلتبىوا مقعدة من النار

أن النسمية بحمد مجموعة مطلقاً سواء كانت له كنية أم لا، فجاء في حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم تسمون أولادكم معمداً ثم تلعنهم. قوله (وقد كن في) فقيلت الشرط ينبغي أن يكون غير الجرابة لمعتقدنا وهم ليس كذلك. فلما هو الجزاء حقيقة بل لا بأس. فهذا متبوع في معرفة التي تعلمها هو وما يحسبها. ليس بدعه أن الشرط والجزاء إذا أعدا صوراً في الكمال والغايان تعود، كما سيتجلى إلى الله وسيجعله إلى الوعود، فهجرته إلى الله ورسوله وعمره من أدرك الصواب فقد أدرك المرجع أي أدرك من النافذة. فكانت مامعة الرؤية في المراحل حقيقة الرؤية أشياء. قلت فالاقليات الباقية في مسار ونهاية ليست بأعداد أحلام ولا من تدحيت الشيطان وقدمت الله على خلاف صعوبة المعرفة كبراء أبض البهجة وقد يلاحظة في زمن واندماج المشترقة الأخرى في الغرب معرفة كل منها في مكان وقائم هو بويل الحديث على ظاهره وأليس أن الله إن عقل الله له يجعله حتى ينظر إلى الأهل. أما قولنا فقد يرى على خلاف صعوبة في مكان فظهير في سبيل. لذا تكريمنا نجدة وصراً وصينه正好lyأمير يخلق الله تعالى في روح لا شرط في الحياة ولا تحد الحدود ولا يكره الفئات ولا يكره الأجل من فومه، ولم يقم دليل على نقاء جسمه ملك عليه وسلم لكان في الحديث ما يقصده وقائل أبو حامد الغزالي ليس معناه أهل جمعه ومصدر يرى ليس بالرب مثلنا صار ذلك الناس الذي نحن نردونه في النطاق أبناً ليس إلا آلة للنفس فالحق أن مارية مثال حقيقة روح المقدسة التي هي محل النبوة فإن رآه من الشكل ليس هو روحك الذي صلى الله عليه وسلم ولا شخصه هو من الله في الألف نسجية وخاير الأمور أو أسطورة. قوله (وإن الشيطان) مما مشتق من شان أن هذا هو فألانمو ما من شتات، أي بعد فعاه والمراد منه ما قبل شخصه فألام للملوك ونوع فأجف للجنس، قوله (لا ينتمي) أي لا ينتمي بصورة. قال الفاضلي عياض: قال بعضهم خص الله تعالى التي صلى الله عليه وسلم بأن رؤية الناس الإدراكية وكيفه صدق ومن الشيطان أن ينتمي في خلقه للحث يكون على سلطة في النمو. كما خرقه تلمرادة على الله علامة الإيمان على الإيمان، وهذا لا ينتمي إلى الشيطان. فمثلاً في بصورة في البطولة فالبعديه السناوري التي صلى الله عليه وسلم هم الفأدار ولا يتمثل الشيطان به وكذا جميع الإنياب والإلقاء على السلم لا يتمثل بهم أنفساً. فإن الله فإننا إذا رآه حقائق هذا على صيداً السلم ومن الصيدا وهو السلم. رآه في النبي صلى الله عليه وسلم إذ الرأيا من الرؤية المعهودة الجارية على الاعادة أي الرؤية في حياتها الدينية لأن
لا تقل الله عليه وسلم هو الع nær عن أن حناء عنة إلا في الدنيا في القرآن وليد قال الراوي dificacy عند السباحة والميبل وليل حالت الضبط (باب كتابة الاسم) قوله (باب ابن سلام) أي محمد أبو عبد الله بن سلام البكرى قال المقدي في الكوران سلام بتحفيف الاسم وقد يشتم من لا يعرف وقال الراوي dificacy بالتشخيص لـ لا بالتحفيف مـ في كتاب الإيان. قوله (زكيم) بفتح الواو وكسر الكاف وبالعين المموجة مب داج لبجم الجم الفوهة وبإراء المموجة والآلة الأزب بضم الراة وفتح الهمزة والسين المموجة في النامين البكروف أصل من نسائو أور سرقوئ أو أسنان قالحاد بن يزيد لو شفت لقبه وكعب أرجع من سفان وقال العاثم أحمد مارايت أوغ الشعل ولا أحفظ من وكعب مارايت شك في حديث إلا وما واحد ولا رأيت معه كتابا فقط ولا رفقة وقال هو أحبل من يحيى بن سعيد. فقال: "كأن وكعب عبد الخصص بن غياث تذاع الفضية هرجم وكعب وكبير مديد لماذا ممازولن الدفيا" بعثه فقال: "كأن وكعب عبد الخصص بن غياث تذاع الفضية هرجم وكعب وكبير مديد لماذا ممازولن الدفيا" بعثه وقال: "كأن وكعب عبد الخصص بن غياث تذاع الفضية هرجم وكعب وكبير مديد لماذا ممازولن الدفيا" بعثه وقال: "كأن وكعب عبد الخصص بن غياث تذاع الفضية هرجم وكعب وكبير مديد لماذا ممازولن الدفيا" بعثه وقال: "كأن وكعب عبد الخصص بن غياث تذاع الفضية هرجم وكعب وكبير مديد لماذا ممازولن الدفيا" بعثه وقال: "كأن وكعب عبد الخصص بن غياث تذاع الفضية هرجم وكعب وكبير مديد لماذا ممازولن الدفيا" بعثه وقال: "كأن وكعب عبد الخصص بن غياث تذاع الفضية هرجم وكعب وكبير مديد لماذا ممازولن الدفيا" بعثه وقال: "كأن وكعب عبد الخصص بن غياث تذاع الفضية هرجم وكعب وكبير مديد لماذا ممازولن الدفيا" بعثه وقال: "كأن وكعب عبد الخصص بن غياث تذاع الفضية هرجم وكعب وكبير مديد لماذا ممازولن الدفيا" بعثه وقال: "كأن وكعب عبد الخصص بن غياث تذاع الفضية هرجم وكعب وكبير مدي...
لا إلاأكتاب الله أو فهم أعظمته رجل مسلم أو مار في هذه الصحيفة قال قلت
فما في هذه الصحيفة قال العالم وفلك الكسير ولا يقتل مسلم بكبار

المسلم من سلم المسلمون قوله: "أي الله كتبني" يضم الجميع وفول الجملة وسكون المناقشات والمقابلة. وله بن عبد الله السواقي بضم الجملة وتخفيف الؤام وبايد الكوف الصباحي رويا له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة وأربعة أذين البخاري منها أربعة وكان على رضي الله عنه بكرم الحياة وبيضاء ويهب الخير ويهب الهاء وكان به وبيه وجماله على بطين السال بالكوفة توفي النبي صلى الله عليه وسلم وله بغل الحلم وماه في سنة سبعين وسبعين رضي الله عنه. قوله: "هل عندكم" الخطيئة إلى رضي الله عن الجمع للعمرة أو للاستغاثة مع سائر أهل البيت أو لللاتفات من خطاب الفوضى إلى خطاب الجمع على مذهب من قال من علماء المعاه يكون مثله الفتاه وذلك كقوله تعالى: "يا أيها الذي طفقت النسكا، إذا انتهوا فأين يكون الانتقال حقيقة أو تقدِّر من الجحور. قوله: "كان كتب من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وأما سأل ذلك لينشئة كأنهم يرحمون أنه صلى الله عليه وسلم خص أهل بيته لا سيما عليا بأسار من علم الوحي لم يذكرها في شيء أو تحقق إلا بيد نوره. قوله: "لا كتاب عندنا إلا كتاب الله" وكتاب مرفوع وأطليه بسجارة المجهر ويفتح ليه. والمفعول الأول هو مفعل ما لم يسم قاعله والثاني الضمير والمفر ولفظ الفهم أي ما يفهم من هؤلاء الكلام ويدرك من بوطن المعلمใด التي هي غير الظهر من نص كروج الأئمة والفاهم وسائر الاستنباطات ولا شك أن الناس منتفعون فيه. قوله: "لا الصحيفة" كأي الكتاب وكان معناه بهدف معنى رابعة احتاج إلى الاعتبار، وايا لكونه منفرد بسبع ذلك والظهر أن سبب اقتران الصحيفةخيل الاضطراب لكن مصلحة الدين ليست بالسيف وحده بل بالقلم تارة وبالسورة تارة في بعض الفصول، والسيرة في بعض السبلى في موضوع النصين إلى بوضع كل في موضوعه فانقل على الاستناد منصل أبلى. فلست متصلاً لأن الفهم من الكتاب كنايا أيضاً لأن المفاهيم توابع للناظرة. قوله: "فلا في هذه" وبعضها وما هي استفادة خلاف المذكرة ولا فاعلها موصولة. قوله: "العقل" إلى الدنيا واعضاء بالنال الالان يكون القائل أي تشييع النذر وللفنون والمراحل أحكامها ومقدارها وأصنافها وأسنانها. قوله: "كلها" كسر الفعل هو ما ينفك به وفكانا وافقه يحكى خصمه ولا الأسرير فقيل بميمنى الأموار من أمره إذا شده والإسار وهو الذي
أبو نعيم الفضل بن دكين قال: حدثنا شيابان عن عمي عن أبي سلمة عن أبي

بيكر القاف والملأة لأنهم كانوا يشدون الفضيلماً وذلك وسمي كل آخذ أسرى أو لينش به أو يفسد أن
فيها حكمة والترغيب في غلبه وأس أن أنواع البر الذي ينبغي أن يهمه. قوله الورث أن لا يقتل
صلم بكافر فوفيهما ولا يقتل. فان قلت كيف جاز خطف الجلالة على المفرج. فليس قولاً
تعمال ف فيه أَيْن بيئة مقامbraهم ومن دخله كان آمناً أي فيها حكم العقل وكحرة قصاص
المسلم والخاضع فيه دليل على أن المسلم لا يقتل بالذين قصاص والفصل ماكاك والذانف والأحمد. وذهب
الخفيفة في التنصيص ما روى عبد الرحمن السلام أن رجل من المسلمين قتل رجل من أجل الدعا
 فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل قال الفضلي البصري أنه مقطوع لا احتاجج به ثم أنه
خطأ إذا قبل أن القاتل كان عمرو بن أمية وقد عاش بعد الرسول صلى الله عليه وسلم من〈نوره كثيراً
بالإجاع لأنه روى أن الكافر كان رسول الله يكون مستأمناً لا يُذْم وَأَنَّه مسلم لا يقتل به المسلم
ووافقه أنه فور منسوخ لأنه كان قبل الفتح وقد قال صلى الله عليه وسلم يرمي الفتح في خلبة
خطأها على دير اليمين الشرف ولا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عد في عدته. قال معناه كلاء رضي
الله عنه أن ليس على شيء سوى الفتن، وأنه صلى الله عليه وسلم لم يصر على النبل للإشاره قوما
دون قوم ولا بنياً ووقع التفاوت من قبل الفتن واستهداف الاستنجاب واستذين في الصحيفة أحباطاً
لاحتال أن يكون فيها المأكولات غيره فتكون منفرداً بالظلم. قال وقال كان فيها من الإحكام
غير لم ذكروا وفعل لم يذكر حجتها ما فيها إذ التفصيل لم يكن مقصوداً حينه أو ذكره ولم يفسره
الردإ العالي قال ابن طفيل فيما يقطع جمعاً المنتبهين الدعوين على رضي الله عنه أن أَمَرُوا وأنه
الخصص بعلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يشرفة غيره حيث قال ما دعم الناس عن
كتاب الله فإن أغلى على الفهم الذي الناس فيه وعلى درجاتهم ولم يرحم نفسه بشيء. غير ما هو
في غيره. وأقول وفيه اشراذ إلى أن الفهم أن يستخرج من القرآن، فإنه لم يكن مقطولاً عن
المتمنين لكن بشرط ووقفة الإصول الشرعي فيه إخراج كتاب الأحكام وفقهيهما وفيه جوز
السُّؤال من الإمام فيبقى في النعاسية قال البخاري رضي الله عنه، (حدثنا أبو داود) أن عُيّن النوم وقع
الممولة وسكون البال الفضل يفتح الفغاء وسكون الممحلة (بِأَن كَرَم) يفتح الدل الممولة وفتح الكاف وبِاليا
الساحكة والتوهج وهو لقب رحمى عمر وكان مازحاً مع فهله وفضله وديثه وأئامه واحفاده وحفظهم
فيباب فضل من أَدْبِرْهِ أن يكون قوله (شياب) يفتح الممحلة عن عبد الرحمن أبو معاوية الثوري
البصري

شيابان عن

أبو داود.
هبريةً ان خزاعة قتلوا رجلاً من بن ليث عام فتج مكة بقيت منهم قاوهم
فأخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم فرك راحله فخطط فسأل إبن الله
حبس عن مكة القتل أو الفيل قال أبو عبد الله كذا قال أبو قيوس وأجعل عال النذك
الفيل أو القتل. ووحيرة يقول الفيل: شاك أبو عبد الله وسلط عليهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم والمؤمنون ألا وإنها لم تعمل لأحد.

النبي المعصوم: عبد الله، وذين يخرجاناً أو في باب التينة أربع وستين وثاقيناً في خلافة المليد
حدث عنه الإمام أبو حنيفة وعلى بن الضبع كان من العبادات سنة تسع وعشرين أو ثمانين
وثلاثين ومائة. فذكر أن قُتل له في مبلغه واللام المفتوحيين عبد الله ابن عبد الرحمن بن عوف كان
وجهه كديب شرفي مري في كتاب السِعي. قوله: (خيراً) بضم المعجمة والواي حسن الأول.
وإنما بذلك لأن الأزد لما خرجت من مكة تفرقت في البلاد تخلفت عن خزاعة وأقامته وأوعدهم
فرج فلان عن أصحابهم فأتى خلفهم. قوله: (قلو: (منهم)) أي من خزاعة قال: إن بذول ذلك الخزاعي (فأخبر)
بصيفة الجهل والمراقبة إلى الناقة حتى تصل ثم يقال: الرحلة الركز من الأبل دراز، كان أبا
(والعابث) بالفاء والكذب. فشك الدمع على الغفالة وفيها بدى القتال بالنقاف واللام. قوله: (أو القيل)
الذي أرسل الله علية أنه طارى أبي بكر فرجهم محجارة من سجى حين وصلوا إلى بنو الولادي قريبين
من مكة. قوله: (قلو: (منهم)) أي قلت: أنا أو نتم السامعين أجتمعنا هذا اللعير على الشعب، وقبلها قال
أبو عبد الله: أن البخاري أجرته على الشعب قبل الآل هو مقول أي نعم وعلى الثاني مقول لمولى
وأما غير أبي نحن لبطلن الفيل بالفاء. واللام من غير تمر بينه وبين أنا احتدي المتاهين. قوله:
(قلو: (منهم)) بالمدورف والمؤمنين بالباء، والجهول والمؤمنون بالاو وفي بعضها بدلا عليها أي على
أصل ما. قوله: (ألا و ألا) قال: فذلك إذ لم صدر الكلام فما المعروف عليه بالاوي والمانṣ
أن يقال: بعدهما، وهو لم ثليل بعض منكذلنات قالها. فقلت هو عطوف على مستوى أن آلا أنت الحجس
عنها الب Dich و أنا لم تقل واحد ومعنى ذلك أن كرجلن الانتفال بها. فقلت لنمذن للاحضور ماضي ونسخ
بعيدي للاستقبال فكيف يجتمعان والظاهر ما في سائر النص أو لا نعلم بكلمة. لا. قلت: معنا
118 - كرماه مرس.
بعدها ألا واتها حلت لساعة من نهار ألا وإليها ساعة هذه حرامة لا يختل نسخة ولا يعتد عصرها ولا تنقطع ساقتها إلا استناد من قتل فهو تخدير النظرين إما أن يعقل وإما أن يقص أهل الفقده فجاء رجل من أهل

لم يجعل الله في الماضي بالحل في المستقبل قوله (ساعتي هذه) أي في ساعتي التي أنك فيها وقد بعد الفجر والحرام خبر لقوله إنها فإن قلت فإني لم يخبرني طاغيا في منبهه، فإذا كان في الأصل صفة مشبهة كأنه استعمل وصفه لعلة الأصحاء على قضايا التذكير والنافذ فيه أو أنه مصدر مستوى فيه التذكير والتأمل والنافذ والحاجم، فقوله (لا خليف) أي لا يشعر بقاله اختياره أو حريته وقعته وذكر الشوك دال على منطق سائر الأنساج والطوابير الأولى (ولا يعقل) أي لا يرقع و(لا سلم) أي لا يسمع فيبلغه المالك للعبة و(لا نداد) أي لم يوصف وما أطاها فوفقا

له ناشد لسانه. قال في شرح السنة: المؤذن من الشوك كالعوض لا يطغى فقطعه كأعلى المؤذن يكون من باب تخصيص الحدوث بالقياس وكذا لا يaaS بقطع الناس كما في الصيد المبتدأ وأما لقطتها فقبل ليس لها أجاه غير التعرف أبدا ولا يملكها مجال ولا يتصدق بها إلى أن يظهر بصاحبها اختلاف لقطة سائر البائع وهو أظهر قول الشافعي وذهب مالك والأكثرون إلى أنه لا فرق بين لقطة الحل والحرم وقاما يعمى إلا لمدند أنه يعرفا كما يعرفا في سائر البائع حولا كاملا حتى لا يتبون أنه إذا أدى عليه وفق الموسم ولم يطغى ماكانا يلبونه. وأقول هذا لا بنسب المقام لأن الكلام ورد في الفضائل المنفعة بحكمة وجودة بين الاختصاص ويوجز عند الشافعى وهم بهم في كلما الحرير خلا لا يحتفى وأحمد رضي الله عنهم. قوله (فمن قيل) بضم الغاف فإن قلت لمقطوع كيف يكون تخدير النظرين. فقل المراد أعلاه وأطع الله هو السبب له. الخطي قي فيه حذف وتقدير من قيل له نبئ وسائر الروابات تدل عليه وقالا أيضا ولا كثرت إلا احدهم الشوك ويشبه أن يكون المخبر منه الشوك الذي ترعا إلايل وهو مارق منه دون الشوك الصلب الذي لا ترعاه فيكون بمثلة الحطب وحده قوله (لا يعقل) منتفق من العقل وهو الديه. يقال عقته أى أعطى، و(لا يعقل) معقول به تعالى (ولا بقاء) بالقياس والقوي للقياس بالمال، لأن الفائز بالمقول إذا اقتصت منه وفعوله لم يدم فاعله ضمير في راجع الى المقتول فإن فلت يجوز
اليمن فقال أكتب لي يارسول الله فقال أكتبوا لأبي فلان فقال رجل من قريش إلا الآخر يا رسول الله فأنجب في بيتنا وقبولنا فقال

الاقتصاص في الحرم. قلت جاز عند الشافعي وأما لفظ الحديث فلا يبني ولا يثبت ولبد من حلم لفظ القاتل على العبد العدوان حيث يصور القصاص في. فأنقل إذا جاز القصاص في الحرم فلم أكن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يكن لأحد بعد بجوار القصاص في فة والقتال مع الكفار أو تحسوا والعبادة بحجة السباق الحتمية الهزيمة لله والقتال بغير الحمق وكان مما علله في جواب ما قال الشافعي أن منتهي تجريم نصب القتال عليهم بما كتب كرسيح وغيره إذا أمكن أصلح الحال بدون ذلك خلاف ما إذا تخصوا في بلد آخر قال جوز فзам على كل حال بكل شيء والله أعلم وفي بعض النسخ يلد بالفاء. قال أنت الملل أي أعطيته وفي بعضها نادي بفعل فاده وفداء أي أعطي فداء. فانقل فلؤسم التكرار سواء كان من الأجر أو من النقص أي هو معي يعقل بعده، فنقل فعل هذا التكرار يخص العقل بالدية التي تتحملها المائعة وهي دلالة القتل الحذاء النفلاء بديلا يتحملها القاتل. فانقل فهل هو من باب تنازع الفضيل على لفظ الأهل فلم كمل قلنا و فيما عن تقدير القاف حجة للشافعي في أن التنازل بين القصاص وبين أخذ المائعة وأن له إجبار الجائر على أي الأمرين ماه والملك ليس للولاء إلا القتل أو العفو وليس لدنبه إلا برضا الجائر. وقال أهل العراق ليس له القصاص باترك حقه فلم يكون لان يأخذ الدنية فيه أيضا للألف من يقول القاتل عمدا يجب عليه أحد الأمرين الدنية أو القصاص وهو أحد قول الشافعي والثاني أن الواجبي القصاص لا يجوز أن يكمل الحق بالاختيار. قوله (لا يفلان إلإ إياش) إلى المشهد المجمع قالوا. وإنما في الدرب ولا ينقل بالناكفا ولا يعرف أي شاء هذا واما يعرف بكذبة وهو كليه وقيل للخيار أي شيء كتب له قال هذه الخطة. قوله (رجل من قريش) أي العباس (الالذخر) بسره المويل وكونه المجمع وسر الخات المفقود هو نم مصرف طيب الراجعة. قوله (بونا) لا يسعف به البيض فوق الحشب وغيره لأنه قد فرجه السحق المخللة بين اللبان، فانقل ليس في كلام العباسي ما استنبطه الآخرة المستنبط منه، منه مثله ليس مستنبطelin تأليف الاستنثائ
كتب العلم

النبي صلى الله عليه وسلم إلا الّذين قال الله ﷺ أبى عبد الله يقال يقاذ بالفم، فقيل لا أبي عبد الله ألي شئ كتب الله ﷺ قال كتب له هذه الخطبة

113

دحنا على بن عبد الله قال حدثنا سهيل قال حدثنا عمر وقال أخبرني

فكان نقله برسول الله ﷺ إخباراً شكوراً لا يعتقد بها إلا الآخذون أثمن الواقع في أنظمة صل الله عليه وسلم فسو ظاهر أنه استناء من كلامه السابق. قلنا كف جواً وشرط الاستثناء. الانصال بالمستثنى منه ولهذا قد وضع الفاصل. قلنا جار انفصان عند ابن عيسى فقيل أبأ إد لا أجز ذلك أو الفصل كان سبباً وهو جاراً انفاً ولين سلماً عدم الجزاء فليس تكرار الفظ لا يثبت شكوكاً فيكون استثناء المعداً لا من الأول ولا في بعضها إلا الآخذون أثمناً بالله ﷺ كأكد الأول. قلنا هل هو حجة من جوز انسان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاختيار وجوه تقوية الحكم التي صلى الله عليه وسلم في الحجة في الحالة بالاستثناء. الآخذون وخصوصهما من العلوم أولوية إله فقل ذلك أنه إن طب أحد استثناء شيء منه فاستناءه أو لما فاستناءه أوه لما عناج النبي ﷺ استثنى يحكم الضرورات تنبأ الحفاظات فقلاً ابن بطال فيه إباحة كتابة الشكيم وكره كتبة العلم بلما حجة العلم لأنها سبب لقضاء الحفاظ، والحيدين حجة عليهم ومن الحجة أيضاً ما انتما على من كتابة المصحف الذي هو أصل العلم وكانت النبي صلى الله عليه وسلم كتب كتاب يكتبون الوحي وقال الشهيد إذا تجمع عدد قليل كتبه وثار في الحقح بأول كل الخلافة كتابة غير المصحف فأဝى عليه لأكون من الحجة عليهم، فإن صحح اسم لا تكثروا على غير القرآن ومن كتب على غير القرآن فليجمعهم الحديث وكان بين السلف الاختلاف في كتابة غير القرآن إذ أعجم المسلمون على جوزوا بين عاستهبا واجابوا عن هذا الحديث بأنهان في حق من يوفق بحفظه ولا يخففه الكتابة على الكتابة، وقد جهد أهل من لا يوفق بحفظه أو بأنه كان النبي شئ خذف اختلافه بالقرآن دنا أمر ذلك بسبب إنه كان القرآن أدن في الكتبة وأنا بين النبي عن كتابة الحديث مع القرآن في مصحف واحدة فلا يخفف ويشتته على القارئ أو أنه ينتمي إلى أنه منسوخ قبل البخاري رفع إليه أنه عنه، إلا أنه هذه على عبد الله ﷺ أي ابن المديني الإمام وكان ابن عبيبة يقول عنه أنه شيخه تعلمه منه أكثر ما تعلم من وكان يسديه جمهور الوادي في
باب الفهم في العلم. قوله *(سفران)* بالحركات الثلاث في.

وَهُبَنَ مَنِيـِهِ عَنْ أَخيَّيْ قَـالَ صيَّـمُتُ أَبا هَـرِيْرَةُ يَـقُولُ مَا مَنْ أَحْجَابُ الْنَّـيَّ صَلَـِّ الله عَلَـيهِ وَسَلَّمُ أَحْدَأَ حُدِيْـانِي عَنْهُ مِنْ أَبَا مَا كَـانَ مِنْ عَـبْدِ الله بْنِ عُمـْـرو

بُنَيَّةٌ في العلم. قوله *(بدر)* بالحركات الثلاث في.

باب الفهم في العلم. قوله *(بدر)* بالحركات الثلاث في.

وَهُبَنَ مَنِيـِهِ عَنْ أَخيَّيْ قَـالَ صيَّـمُتُ أَبا هَـرِيْرَةُ يَـقُولُ مَا مَنْ أَحْجَابُ الْنَّـيَّ صَلَـِّ الله عَلَـيهِ وَسَلَّمُ أَحْدَأَ حُدِيْـانِي عَنْهُ مِنْ أَبَا مَا كَـانَ مِنْ عَـبْدِ الله بْنِ عُمـْـرو

بُنَيَّةٌ في العلم. قوله *(بدر)* بالحركات الثلاث في.

وَهُبَنَ مَنِيـِهِ عَنْ أَخيَّيْ قَـالَ صيَّـمُتُ أَبا هَـرِيْرَةُ يَـقُولُ مَا مَنْ أَحْجَابُ الْنَّـيَّ صَلَـِّ الله عَلَـيهِ وَسَلَّمُ أَحْدَأَ حُدِيْـانِي عَنْهُ مِنْ أَبَا مَا كَـانَ مِنْ عَـبْدِ الله بْنِ عُمـْـرو

بُنَيَّةٌ في العلم. قوله *(بدر)* بالحركات الثلاث في.
فإنَّه كان يكتب ولا أكتب في كتب ماهر عن همام عن أبي هريرة صَحِيح

١١٤

جَهَيْر بن سُلَيْمان قال حدثني ابن وهب قال آخرني يَوْنِس عن ابن شهاب عن

عبد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال لما اشتد بالتي صلى الله عليه وسلم

وجه قال أئذني في كتاب أكتب لكم كتاباً لا تتطاولوا بعد قال عمر إن النبي

ناعم يبرير السواد صلى الله عليه وسلم كتابه قوله (تالى) أي تابع وهذا ماهر وهم متابعة

نافقة سهل المأخوذ ذكر المتابعة عليه لمعاليه مما يجعل أن يكون بعض الحواري بين ماهر الرجال

المذكورين معهم وعمت رأي أن يكون غيرهم يمكن أن يكونون من باب العلمي عن ماهر قولته (ماهر) بن

معين وسكون نمله بالميثاق (ابن راشد) مر في كتابتاء ولم كان هو الذي كان يقرأه أئذناً وهو

وقداء المتابعة الفوقية قوله (حدثنا سفيان بن زيد الكوفي أو سعيد بن سفيان) بن يحيى بن معين

ومات بها سنة سبع أو تسعة وثلاثين وثمانين قاله (ابن وهب) عبد الله بن وهب بن مسلم

المصرى أبو محمد من في باب من بدر الله به خيراً. قوله (يونس) بن يزيد القرشي الأول بول

معاوية. و (ابن شهاب) أئذن الزاهري وقد حظف القرآن في مائتين وثلاثين قال الشافي: لأبي لذهب السن

من المدينة. و (عبد الله بن عبد الله) بن عثمان بن مسعود أبو عبد الله الفقيه الأعلى المدين أحد الفقهاء

السيمة بالمدينة تقدموا في كتابات وليس صلى الله عليه وسلم كتابه (بكتاب) فأنقل حتى الظاهر أن يقرأ

و من يقول بعض النهي في الإذاعة كلئلاً والدواة. فلت هو من باب الحذف أن أتيح في أدوات الكتاب أى

الكتاب أن الكتاب والكتابية يميز واحدة وذلك النواعر أو أراد الكتابة مين شأن أن يكتب في نمو الكاغان والكتاب. فان ذلك ملأه أحد أكب ورسول الله صلى الله عليه وسلم كان مما

قلت الأئم عن لحاسن الأيتا لا من يقدر على الكتابة. وقد ذهب في الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب متاب عن هو من باب المجاز أو أم الكتابة نحن كما الخليفة النعبهة أمير

بالكون (وأكب) آخر نجوماً ولا أمر يجوز مفعولاً الاستناد. قوله (وإن تتطاولوا) وفببعها

لاتتطاولوا كسر الرداءة الجميري. glorify hads وافصان ذات لام أول كسر ضاد وهو الفصصة

وأهل المالية يقولون ضلالة الكسر أصل الفتح وجاء في ذلك الكسر يعني ضاع وهكذا قال...
صلى الله عليه وسلم عليه الوجع وعندنا كتاب الله حسبنا فاختلفوا وكثير
اللغط قال فوموا عني ولا يبنغي عندى الناتز فخرج ابن عباس يقول إن
الزيئة كل الزائنة ماحال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كتابه

بى أو نفى. قلت نى وقد حذف النون لأنه يبدل من جواب الأمر وقد جوز بعضهم تعدد جواب
الأمر من غير حرف المثل فقوله لا حسبنا أي كأنه هو الخبر بميدان محتوى للفهظ يثنى الاعراض
والمعجمة مكة وما فتحته هو الصوت واللابنة لقوله قوموا عني أي قوموا متبعدين عن
وهو مستعمل باللام أيضا نحو قوموا لله قاتين» وبالنحو الألفتم إلى الصلاة» وبابا، تهذ قام بأمر
كذا ونرفع صلة نحو قام إذا ونختلف المانينحسب الصلاة محتضن كل صلة بينها قولة عندى
وفي بعضها على أنه ينجز ويقول (الزيئة) المصبة يقال رأة رئية أي أصابته مباشرة ويجوز تشدد
الليا باللازم نحو رزية. قوله (حال) أي حجر أي صار صاحب، الخلفاء. هنا يتأول على وجهين أحدهما
أن أراد أن كتب اسم الخليفة بعد ثلا تختلف الناس ولا يتفقوا فإنه من الصلا والآخر
أن صلى الله عليه وسلم قد قام أن كتب لهم كتابا يرفع معه الاختلاف في حكم الدين شفقة
على أمته وتحفيفها عنهم فلما رأى اختلاف الصحابة في ذلك قال قوموا من عندى وتركم على ماذ
عليه ووجه ماذهب إليه عمر رضي الله عنه أنه لوز الاحتفال بأن ينص على كل شيء، باسمه لعدم
الاجتهاد في طلب الحق ولا تسر النس وابطلت فضيلة العلماء عليها غيرها. فإن قيل حكفاء يجوز
لعمام أن يعترض على ما رآه الرسول صلى الله عليه وسلم في أمر الدين ولا يسبر إلى قوله أفتراء
عاف أن يلقي رسول الله صلى الله عليه وسلم بغير الحق أو يجري على لسانه الباطل حاشية عن ذلك
لذا لا يجوز على عر أن يقوم أن ينوح الغط على رسول الله صلى الله عليه وسلم أو يظن به التهمة. في حال
من الأحوال إلا أنه لما نظر قد أكل الله الدين وتم شراءه وقد ذهب إليه موضع الرسول صلى
الله عليه وسلم وأصله الوفاة وهو بشر يعتبره من الآلام ما يعتري البشر أشجع أن يكون ذلك القول
من نوع ما يكتب له المرض مما لا عزيزة له فيه فيجب أن ينفون سمعا للذين يتبين أمر الدين وقائنا
أيضاً صلى الله عليه وسلم برئ الرأى في الأمر فيرجعه أصحابه في ذلك إلا أن يزعم الله أن على شيء
ب الخاص يوم الحديبية فإنا كتب بينه وبين قريب فذا أمر به. أمر عزم لم يراجع فيه ولم يخالف
Backing the quote "العلم والعظمة بالليل صدى أخرون ابن عدبة عن عمر بن الخطاب" by the narrator.

"ولا أكثر العلماء جوزوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم الاجتهاد فيما لم ينزل عليه الوحي وهو يجعل الحقاً ولكلهم معلوماً على أن تقريراً على الخطايا كلهم فإن لم يبره من حساب الحدث والمريض موضوع عنه والقليل عن النامي مروع وقدوسياً في صلاته لم يستمر أن ينظره أحدن بضعة هذه الأمور في مرضه لذلك رأى عمر رضي الله عنه المصاحة في التوقيف وفاته أعلم مع هذا كله يجب أن يعلم أن ذلك القول من لوكا عودة لإحقاقه الله تعالى هذا آخر كلامه. قال ابن طالب وفه شاهد على إبلان ما يدعه الشيخة من وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم بالإمامية لأنه لوكا عن عبد نطق عهده عن الرسول صلى الله عليه وسلم أو وصية لإخلاص علها ولهن من فقه عمر رضي الله عنه أنه صهى أن يكتب النبي صلى الله عليه وسلم أمرة إذا رضوا منه عنها فاستحقوا إعلانها العقلية لأنهم قد راعوا للاجتهاد فيها وإما قال حسبنا كتاب الله لهوله تعالى وما فرضنا في الكتب من شيء. فبوقب به وأوراد التزهير عن النبي صلى الله عليه وسلم لاشتداد مرضه دمغ أثقل من ابن عباس حين الثاني بالقرآن ولم يكفر بها ابن عباس وفيه دليل على أن اللامان أن يوصي عن موته وفي ترجمة الكتاب بها الاختلاف فإن القلوب والجوارف في هذا الكتاب وكيف عصوه في أمره فاجبار أن الآمر يقبر قرأت تقليلاً من الموجب إلى الإباح أو الابادة أو غيرها.

فعله طهر منه من القرآن ما قال عليه ولم يوجب ذلك عليهم بل يجعله على اختصاره الأخلاقية المحبة.

بحمض الإجتهاد ولد عمر خاف أن الناظرين يبتغون إلى الفقدان فيها المخبر من توافر الإسلام بكتاب يكتب في خلود وآحاد ويضفيهم إلى ما يشهد به على الأعيان في قوته مرض وفذا قال القرآن حسن النورى: علم أن النبي صلى الله عليه وسلم معرض من الكذب ويضير زينه الإحكام الشرعية في حال صمت وسحل مرضه وفق تركت بن ما أمره قال وليست معاصراً من الأمراض والإسلام العارض للإجتهاد للفقه ولا يفسد في شيء قال وقول عمر حسبنا كتاب الله رد على من نازعه لعكر أمر النبي صلى الله عليه وسلم قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول الكتاب حين ظلله أنه مصاحة أو أورحه بذلك ثم ظهر أن المصاحة تزكى أو أورحه إليه بذلك فنزع واته أuml;م خصيرة أحق أن باسم العلم والعظمة بالليل (و في بعضها).
عن الزهري عن هند عن أم سلمة وعمرو بن سعيد عن الزهري عن هند عن أم سلمة قالت استبِّقَتَنِي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقال:

سبحان الله ماذا أورَل الليلة من أَفْسَن وماذا فَحُم من الأَفْسَن أَيْضًا

قد يُقصَد بِالعظة واليقظة. قوله: (صِدَّقة) بالبهاء في الميمتين المَشْتوِتينَ، والباقف ابن الفضل المروزي أبو إن الضل.

الفصل: مات ست وعشرين ومائتين. قوله: (هند) هي بنت الحارث الفارسية. وفي القَرْشِية رَوَى لها الجَاَعِة، ووجَرَّ فيها الصَّرِفَ ومنعه. قوله: (أم سلمة) بِفْنُ البَحْلَةُ وَالْفَمُ زُوَّجَتْ النَّبِي صَلَّى الله عليه وسلم بعد وفاة بدر، وكانت من أهل الناس روى لها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نباهة وثلاثة وسبعون حديثًا.

ذكر البخاري منها ثلاثة عشر هاجر ماتت سنة تسع وخمسين وصلى عليها أبو هريرة وحنَتْهُ بالمعجم، وكانت آخر أميات الْمُؤْمِنِين وقَعَة رضي الله عنها وفي بعض النسخ بعد لفظ سلمة حَيْثًَ أَوْ صَوْرة مسية لَفْظَةُ الجَمْهِرِ. وهو إِنما إِشَارَة إلى التحويل من اسماء إلى آخر قبل ذكر الحديث أو إلى الحائطين والبذيتين. قوله: (ومروة) بالواو مجرىها عطف على مَعْمَر أَوْ: حديث يتلاصقه فعلى أربِناء بن عبيدة عن عمر بن جعفر عن أبيه أنها استأذنت في البخاري عن السُّواه الأصر. هو الأول، و(عمر) هو ابن دبار المكي الجاهلي الأحمر وقد مرَّ في الباب السباني ابنه (بجيه). هو引发了 الآثار، وتقدم في أول الصحيح قوله: (عن أم أُمَرْ) والمراد بها هذه ذات كورة وفي بعضا من اثنين وثلاثين لفظ البخاري على ما أشتهر أن تكون شهيرة مشاهير ولا أقل من أن لا يكون مجهولاً فكيف روى؛ بل يحتمل في المعاني المالامع في الأصول. وهبها ذكر مناقبة أولاً ليست مجهولة إذ الرواية الساكنة قريبة معرفة. قوله: (استبِّقَتَنِي) أي بَيْقَتَانِي. ومنه نهى من النوى قوله: (لذة) أي فِيَّةٍ ورفقت ذات مفعول لِلتأكيد الزهري. هو من باسِطاء المصدر إلى اسم الزهري. أما قوله ذوات صاحب، فترى النهال عن تقرير: (بسْجَاهَاتِ) بِسْجَاهَات ميَنى التسخين.

وهو النتيجة منصب على المصدر والمريح، نقول ذلك في مقابل النجاح وقلال النحاء أن من أَفْسَن أَيْضًا وماذا فَحُم من الأَفْسَن.
صحب غريب، كتب

السنح عبيد بن عفير قال حدثني الليث قال حديثه عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن سالم وابن بكر بن سفيان

في هذا استفادة من نعي التعبئة والتمظم، وعن العبد بالفناء، لأنها أسباب مؤدية إلى العذاب، قوله: (اللهم) بالنصب يعني: إن الله عليه وسلم رأى في النهاة أنه سيقم بعد فتح مخزونه وعرف عند الاستفادة حقائقه ب_HEADERS التعبير، وغيره أو أنه أوصى إليه في البصيرة ذلك مما قبل التمهم، وما بعده، وهو من المحرمات. إن للفناء قد وقعت الفناء كا

هو مشهور وفتح المخزون حيث تسلط الصحابة على فارس والأمر، قوله: (أي قو بته،) فتح المهرة، أو ترحل والصحابين يهمو به ويجهز كسر المهرة، أو ترحل، والصحابي والصحابي متاد لوصف الرواية، والصوحبات جميع الصلاة، وتزداد بها زواج النبي صلى الله عليه وسلم، قوله: (رغب،) أصل للقبل، ويشمل لكل كتب كلاً كلاً هذا الحديث، وفيه سبعة لغات، وفلم التي تتعلق به يجب أن يكون ماضياً ويفتح غاليًا، ويعتبره ركب كأسية عريقة، والمراد ما اللاأقلب، بل يبين وفق النابغة التي لا تمنع ادراك وانهوا نبأ في الآخرة، بفضيلة التمهم، وإمامة الليلات في التمهم الضيفة، عيارتها من المساحات في الآخرة، قد ضمنها على ترك السرور في الدنيا بأن يأخذ منها أقل من الكفاية، ثم يصيرنا بها. أي ذلك، ويكون أن الرجل أن يوقظه أهل الليل للصلاة، ولكري اقتحمها عند بأثرة محددة أو رؤيا خرافة، وجواب قول سبعان الله عند التمهم نديماً ذكر الله بعبد الاستفادة، وغير ذلك، الطب، ركب كاسبية كابن ركب كاسبية كابن ارجل، لذلك، والتمهم ضياء الزواج، لأول من نتائج ويعتمد عليه كونه أهال رسول الله صلى الله عليه وسلم، أهل ركب كاسية حلة الزوجية المنفرة بها، وهي عارية عنها في الآخرة، لا يعتمدونها إذا لم تقمها مع العمل قال نما وال فلا

أصاب بينهم (باب السمر بالعمل)، بإضافة للباب إليه وفي بعضه في العمل، و (السمر) الحديث في الليل قوله: (عبد بن عبد،) بضم المهمة، وفتح الفاء المضررة في باب مرن، يريد بالله، و (اللهم) هو ابن سعد النجمي المصري، سباق في أول الصاحب، قوله: (عبد الرحمن بن خالد) من مشاعر أبو خالد، وقاب أبو الوليد المصري مولع الليث بن سعد ور.old
كتب العلم

أبو أيّة حمّة أنّ عبد الله بن عمر قال صلى الله عليه وسلم "العذاء في آخر حياته فلما قام فقال أرأينكم ليتكم؟ هذه قُال رأس مائة سنة.

وعن الليث وكان أكبر من توفي سنة سبع وعشرين وثانيه. قوّله (رسِل الله) أبى ابن عمر بن عبد الله بن حذافة وابن الزبير مروّف بكنيه وهو تابعي قريش بعدو. قوّله (رسِل الله) رك نبيصا الصلاة فلما غلبت معنا صل إماما لنا (العثاء) بكر المليق والبكر يزيد به صلاة العذاء، وهي الصلاة التي وقعت بفتوح الشفق الجوهر: هو من صلاة المقرب للجامعة والعذاءان المقرب والعذاء ووعم قوم أنه من الرواء إلى الفجر والعشاء. فلما قيل العظيم في يمي العلم أبى ابن عمر. قل بهم الإبرار وابن الأنصار مفموله وجمال حرف لا مثيل له الإعراب. ولو كان مما كان مفموله رأيت فيجب أن يقال أرائهم لا كان المحتال بقية وإذكان لجامعة ما جب أن يكون بالأنثاء والميم في علمهم مريحا للناظرة. فقلت هذا يلزم أيضا في إذا قيل النسج لأسمه فيجب أن يكون أرائهم. أجب مما كان الكاف والميم في الذئاب اختصرت من الناء والميم باثنا وحدهما للام بنهج جمع بقول (كم) والفرق بين حرف المحتال وأهم المحتال أن الإسق يقع مستدا ومسند الاصل والحرف علامه يستعمل مع استفادة الكلام واستفادة عنها اعتبار المصد والمسمى فورا إذا وقعت أنت النون والفضيلة وأيضا اسم المحتال يدل على قدر وتغنى المحتال وحرة لا يدل على النتيج. قوّله (قُرِّن رسول الله) وفيه حديث انسل، فقلت فيسنا اسمه. قلته فيه ضمير المضار على النفي، فقال كل من كان ذلك الليلة على الأرض لا يعيش بدنا أكثر من مائتين سنة. قال وفية احتراس عن الملائكة وقد احتج بهذه الأحاديث من شد من المحتالين فقال الخطير على السماء ميت ونجيرون على جيشه وجودهم بين أنفسنا ورجلون الحديث على أن كان على البحر ولا على الأرض وقال ببعضهم هذا على سبيل الغلاب. فقلت: أنا قولك في يمي. فقلت ليس هو على ظاهر الأرض بلى في السماء وهو من الزوار. فقلت: أنا قولك في الياس. قلي إذا: لا ليس على الأرض بلى في السماء. أو في أثار أو المراد من لفق مات هو الإنس والله أعلم قال ابن يطال. إنه أراد الرسول صلى الله عليه
كتاب السلام

117

منها لا يبقى من هو على ظهر الأرض أحد حسناً آدم قال حديثنا شعبة قال
حدثنا الحكم قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس قال في بيت
خالقيق ميمونة بنت الحارث زوجته صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى
الله عليه وسلم عندها في ليلها فصلى النبي صلى الله عليه وسلم العشاء ثم جاء

وسلم أن هذه المدة تكون رجاء الجزيل الذي هم فيه فوعظهم بصغر أعمالهم وأعلؤهم أن أعمالهم ليست كعمال من تقدم من الأمة ليهدوا في العبادة. قوله (حدثنا آدم) أى ابن أي إبراهيم أبو الحسن التيمي وقيل النبي الكريم مهللاً في باب المسلم من سلم. قوله (الحكم) بالحماية والكاف المفتوحين
ابن عتبة يقتبه الرجل بالقرابة ابن هلال أبو محمد أم أبو عبد الله مولى أمرأة من بن
عذى بن كندة الكوفي الفقيهي العابد قاتل الصاحب سنة قال الأوزاعي قال ليحي بن أبي كثير
بمن وعطا وأصحابه في ناحية أن قتله الحكم ابن عتبة. ذكره قتله قال فلما ما بينهما أفتقة منه وقيل
كان إذا اجتمع عده الناس في مسجد من كأنها كلام عبلى عليه وكان إذا قدم المدينة أخلوهما لمساريه
التي صلى الله عليه وسلم يصل إليها مات سنة ثلاث عشرة وأربع عشرة وثمانية وثمانية أرباع.
قوله (سعيد بن جبير) بسم الله الرحمن الرحيم في النواحي الكافرة قال الحجاج وقدم في كتاب
الصحيح. قوله (ميمونة بنت الحارث) بالثلاثة الخالل maxWidth المشهورة أم المؤمنين تزوجها رسول الله صلى الله
علي وسلم سنة وثمانين من الهجرة روي لها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة وأربعون
حدثنا خرج الحجاج منها ثمانيّة توفيت سنة إحدى وخمسين وقيل ستون سنة وسبعون في المكان
الذي تزوجته فيه الرسول صلى الله عليه وسلم وهو يفتح السنين كمراراً وقائلاً. وصل عليها عبد
الله بن عباس رضي الله عنه قبل أن يCOME آخر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم إذ لم يزوج بعدها وهي
أخت لبابة تضم اللوام ومحمدkeeping Madame مكة بنت الحارثة زوجة العباس وأم أولاده عبد الله
والفضل وغيرها وهي أول امرأة أرسلت بعد خديجة وكان النبي صلى الله عليه وسلم يزورها وهي
لبابة الكبرى وأختها لبابة الصغيري أمر خالد رسول الله عنده قال في لبابة أى خصبة بمحمد
علي صلى الله عليه وسلم بين الأزواج. قوله (فصلت) فأنثى فيما وصية الفداه. هبنا إذ الصلاة
إلى منزله فصلى أربع ركعات ثم نام ثم قام ثم قال نام العلم أو كلمة تشبهها ثم قام فقمت عن يساره فجعلني عن يمينه فصلى خمس ركعات ثم صلى ركعتين ثم نام حتى سمعت عظيمة أو خطيئة ثم خرج إلى الصلاة

هم الجميش ليس بعد الكون عنها. فلقت هنالك البيتان التي تدخل بين الجمل والمفصل لأن يتكلم. كما هو عقيد الأئمة ذكره الزمخشري في قوله تعالى {فإن قلتم أن الله غفور رحيم}. قوله {إِنَّمَا يَحْمِدُ مَنْ مَسَّهُ مِنَ الْخَطَأَوْلاَلْحَذَاءَ وَهُدِّيَتْهُ لِفَعَّالَهُمَا الْقُوَّةُ} ميروان. {وَالْجَهَنَّمَ} تصور البقاء بالآب المشدود وهذا هو تضفير الشفقة نحو بني إسرائيل ولهما عند الله {وَإِنْ أَيْنَ كُلُّ شَيْءٍ}. {فَانَّ نَبِيَّناَ مُوسَىََمَا أَلْهُ وَلَدٌ} هذا شكل من ابن عباس. فلقت مقول القرآن شره أن يكون كلاماً لا كتابة. قلت السكونة تتعلق على الكلام أيضاً نحو كلمة الشباء ولفظ يشبه قرينة له ولم يلمر أن صلى عليه وسلم صلى بهذا القياس شيئاً أم لا. قوله {فَمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ} قلته قائلة القناعة الفضيل بينه وبين الخمس ولم يعجبني بنهايته أن يقول قلية سبع ركعات قبل إما لأنه صلى السبع بسلام والركنتين بسلام أو أن الخمس بائتنا. ابن عباس به والركتين بغير اقتداء. قوله {غطيطه} النقطة الشخبر أن صوت الألف الخطيئة أي المدود من صوت وجه، وقال النقطة والخطيئة رفع من تردد النفس قال ابن بطال إن الخطيئة صوت النائم وقبل النقطة أعلى من الشخبر قال ولفظ خطئة شك من المحتمل ولم أجد أحد من أهل السنة بالخليج قال وفيه فضل ابن عباس وحذقه على صغر سنه حيث أنه رصد النبي صلى الله عليه وسلم طول ليلة وقبل ابن عباس أمراء بقراءة النبي صلى الله عليه وسلم فيطلع على عهله بالليل. قوله {فَمَّ خَرَجَ} هذا من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم إذ نومنه مضطجعاً أن يصدح الوضوء. لأن ابن عامر ولا ينام قاله فلخر خرج لاحص به خلاف غير من الناس ويعتبر أن يكون فيه نذور أي ثم توضأ خرج وأي لا يكون النقطة من الزنادق قال النبي صلى الله عليه وسلم جذو الجدابة في إنافحة جزاء الغفلة عند الخلل وإن كانت عصد زوجها وفه总体规划. فيما صلى الله عليه وسلم بين زوجاته وجوائز الصنف والذكر بالصفة حيث لم يقل نام عبد الله وأن موقف الأمر الواحد عن بيض الأمام وإذا وقف عن يساره يقول إلى بنيه
ومع العلم الصريح وصلى الله عليه وسلم أنه لا يوجد توجه في نقل النبي صلى الله عليه وسلم عن أبي هريرة فقال إن الناس يقولون أكثراً أبو هريرة وأولاً آيات الله في كتاب الله محدثة حديثاً ثم يأتون (إن الذين يكتبون ما أنزلنا من البيان) إلى قوله (الرحمن) إن إخوانا من المهاجرين

وأن صلاة الصيحة صحيحة وأن صلاة الليل إحدى عشرة ركبة وجواز الرواية عند الشافعية، فكلمة بذلك فيما يراه من الدلالة على الترجئة. فلست في نقل العلم أن يكون معه من جملة عن بينما كان صلى الله عليه وسلم رحمة الله وبركاته، فإن عباس قد أفاف أن يتجه إلى الباب ليلامع الفعل، بيد أن قال أبو هريرة أن الناس إذا اجتمعوا لابد أن يعبر بينهم حديث للمؤاذة وحديث النبي صلى الله عليه وسلم كفاءة وعلم وبعد من مكارم أنه يدخل بينه بعد صلاته للفطاح بأصحابه، وعبد المطلب على، ولجاً إلى (باب حفظ العلم) قوله (عبد العزيز بن عكاشة): يحب الأروء على المأمون، و(أبو شهاب) هو الزهري، و(الأعرج) هو أبوها عبد الله، ابن هريرة، فقيل كتب للصادق مرتين بحب الرسول أو الزهري، قال ذو الفقار أن قال، فأصبحوا يطلبون الحج والعشارك، و(أبو هريرة) الذي يمن عليه، مرواية الحديث وهو منكحة، كلام الناس أو وضع المعجزة إذ وقعت أموراً كثيرة، فقوله (ولولا أيتان) مقوله بالنمل يقولون وحذف اللام عن جواب لا وهو جائز، و(ومثل) مقوله لأن عزب ذكر ففظ المضارع استحساناً لصورته، نقله ابنه في بعض مسالة ولم يكن دان الذين يكتبون إلى آخر الأبدية ومنه لولا أن الله ذكر كفاية للعلم ما حذرت كافلاً كليفốc.

لما كان الكنيسة حراماً وجرب الاظرار والتبعيد فهذه حوصلة إلا الكاتب للكتابة ما عني منه، قوله (إن إلى أنا) فزلفت لم ترك العاطف لم يقبل وإن، وقلت لأنه نعته كعذاب للإلاكتار كان سالماً لم يكن مكرادون غيره من الصحابة فأجاب يقولون لان إخوانا كما وذكرنا، فأتى قل(select) حق الظاهر أن يسأل أنخوته ليرجع الصغير إلى أبي هريرة، قل الصدمة على غرض الانتفاس. فأن قلت.
كان يُخفّض الصدق بالأسواق وإن إخوانا من الأنصار كان يُخفّضهم العمل في المواهب وإن أبا هريرة كان يقول رضي الله عنه وسلم لساع
فطه وبعض مالا يحضرون ويخمون مالا يخفّضون حسنًا أحمد بن أبي بكر
أبو مصعب قال حدثني محمد بن إبراهيم بن دينار عن ابن أبي ذئب عن Серид

جمع ولم يقنع أن الحواني قلت بريدة نفسه وأمثاله والردمان الأخوة الأرسطة. قوله (المهاجرين): أئذى هاجروا من مكان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (الانصار) أئذى أصحاب المدينة الذين أرووا ونصروا. قولهم (الأنصار): يفتح الباب وفتح الفتن وتحزب الناس وهو غريب (الصديق) هو كتابة عن التراجع. فقد قاله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم (ال사항) قائلًا: أني ضررت تفاء على بديع العقل. قوله (ال_sz_بلاس) أئذى السام وسبق يؤتي وذكر وصيته لقِيام الناس في سبيل سوء النعمان. والعمل في الاموال. يريده الزراعة فلولا (للمبهم). وفي بعضها ليس عليه أنه كان يلازمه قائلًا بالقوت لامتناعا بالتجارة ونما الزراعة في بعض لم يحضر من أجل التوجه إلى المسعود ونذك إشارات إلى الشهادات وحضر جما عطف على لم ينصح وإما على يفغم وإملاح. فإن قطه ولم يقم بهذا الحديث بحسب الظاهر ممطربته لم تقدم حيث قال ما من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من أحد أكبر حديثاً متع ما كان من عبد الله بن عمر فلت لا لأن عبد الله كان أكبر تعملا وأيامرة كان أكرر وثيقة. فانشقت كيف كون أكبر تحملًا وهو داخل تحت عموم المهاجرين قلت له أكبر من جهة ضبط بالكتابات وقيقدها وأيامرة أكثر من جهة مطلق السام قال أن بطال فيه حلوله شواو ماطر على طبله وفوضية أن هريرة وفوضة الخلف من الدنيا وكان أهل طلب العلم على طلب المال. وفيف جواز الأخبار عن نفسه بفضيلته إذا اضطر إلى ذلك وأكار وفوار ركاب الأحاديث وفوار التجارة والعمل وجواز الانسحاب على التبع وقد تكون

الذين وجدت وجدت وجدت مباح الإخصاص والوقائع قوله (حدثنا أحمد بن أبي بكر) القاضي
الحاتي بن زرارا بتقديم الزلى على الراين مصعب بن عبد الرحمن بن حفص الزهري أبو مصعب المدي الفقي
قال أبو كارمات وهففيه أهل المدينة غير مقنع سنة سنتين وأربعين وثمانين قولة (محمد بن إبراهيم دينار)
المذبحة عن أبي غربة قال فقت يا رسول الله إن أسمع بعد هذين كثيرة
أنا فات عسط رداء كفسطه فالصقر يغفر بدهما فألما ضمه فضمتهما فا
تسبت شيئا بعد حسن إبراهيم بن المنذر قال حدثنا ابن أبي فدیك بهذا

أما عبادة المذنب الجهل كان معرفا الحديث فالأبوه كان فقيرا المدينة كله ما كن الشاكيه مارأيت
في شيخ ما كان أبي منه مات سنة اثنتين ومائتين وثمانية. قلته لا إله إلّاء ذيب بك النال المقطعة
محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذرب الفرعي الغرمسي المدني قال الشافعي ما قان
أحد أسقفة سماه سماه على الله ابن أبي ذرب وقال أحمد كان ابن أبي ذرب أفضل من مالك
إلا أن مالك كان أشد ناقة للرجال منه وأمه له الفهد فأعجبרצה حدث بها الشاب رباولة
فقات الكوفة نسيع وخمسين وثمانية. قلته فسجد (أبى إبراهيم عبد المغيرة المدني) في باب السفاحاء في كبارها صفح الحدد
لأنه باعتبار كونه اسم حسن يطلق على القليل والكثير و(ناسه) صفة أخرى والنسان جهل
بعد المعرفة بينه وبين السوأوه زوال عن الحافظة والمدركة والسرو والوال الحافظة فقط ثم
الفرق بين السوأوه الحفظ أنهما ينتميان إلى أدنى شيء دلالة له. قلته (حماه) وفي بعض ضاحيه
و(حده) أو مله بهذا الفضي في بعض أ就好 متشابه بها الإضافة مبناة على الفهم للفضاء من
فائقت النسيان من لو لازم الإنسان حتى قبل أن مشتق من النسيان فعاً معنا قلت هذا من بركة
رسله تعالى ولم هو معجزة ظاهرة. فقلت السمراب بلغ (شيتا) أبى أحمد جميع الأشوا
أوصا بالحديث. قلت للفظة لانك تقول بعد ذلك انك ظاهر ولا يبره حالياً ما نست شياً
من الأحاديث بعد ذلك وسبيج. في بعض الروايات فسما نست من مقالات شيئا. فقلت تقدم أن
ابن عم كان أكبر حديث من أي حديث لضجبة بالكتاب نذاك لم يكن أبو عريبة من الناس لم يكن
هو أكبر حديثا منه. قلت لعل ذلك كان في هذه القصة أو هو استثناء مقطع ومنهاء ما أصحا أصحا
حديثاً ومما كان من عبادة من الكتب لم يكن مع. قلت مال السر في سبب الدوراهذه
قلت الله أعلم به ولعله أراد تجليا في عام الحس وكان رسول الله تعالى وسلم جعل الحفظ كاذي
الذي يغرف منه تأخذ في حرفه ورحاها في ردته وأشار بالصمت إلى ضمه ووجد في بعض النسختيما
أو قال عرف بيه في صحبة اسمعيل قال حدثني أخي عن ابن أبي ذر،
وحدثنا ابن المذر حديثاً في ذكره هكذا فقال بعده يأهبه وارخلافهم. فلما ذكر
البخل المقرب عن أبي هريرة قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعاهين
فأنا أحدهما قاله وأنا الآخر فلو بثنته قطع هذا البخوم

حدثنا أبو هريرة. بين المذر حديثاً في ذكره هكذا، وقال بعده يأهبه وارخلافهم. فلما ذكر
البخل المقرب عن أبي هريرة قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعاهين
فأنا أحدهما قاله وأنا الآخر فلو بثنته قطع هذا البخوم
والشطحات يقولون ها هو ذا أبو هريرة عريض أهل السنة الذين هم شيوخنا في الطريق العالم بذلك قال به قالوا والمراد بالأكل أو عمل الإحكام والأخلاق وبالناظر علم الأسرار المصون عن الأخبار الغيرات بالعلم، بل سبحانه تقبله وتمال من أهل العرفان وقال قال يارب جوهر عند اللؤلؤه لقيل لي أن من لم يعبد القدرة ولاستحل رجال مسلمون على أيدي من أبا ياقوب الخطابة قال الشيخ أبو جعفر الغزالي رحمه الله متصوفة أهل الزمان إلا من عصمه رحمة الله عليهما الغزاة والمعتقل والمؤمن من السباه والرداء والطارة والجبلين على السجادات والطرائق، والرض من المراكز والقلاوب لانظر إلى كلیها وأ لأن رحمة الله إنها للكافران إنها لعاقبة الأبدية تدبر أن لا تنفعه القواعد الإسلامية ولا تنفعه القران الإلهي إذ مابدأ الحق إلإ فضلاً قال الشيخ أبو جعفر الغزالي رحمه الله متصوفة أهل الزمان إلا من عصمه رحمة الله عليهما الغزاة والمعتقل والمؤمن من السباه والرداء والطارة والجبلين على السجادات والطرائق، والرض من المراكز والقلاوب لانظر إلى كلیها وأ لأن رحمة الله إنها للكافران إنها لعاقبة الأبدية تدبر أن لا تنفعه القواعد الإسلامية ولا تنفعه القران الإلهي إذ مابدأ الحق إلإ فضلاً قال الشيخ أبو جعفر الغزالي رحمه الله متصوفة أهل الزمان إلا من عصمه رحمة الله عليهما الغزاة والمعتقل والمؤمن من السباه والرداء والطارة والجبلين على السجادات والطرائق، والرض من المراكز والقلاوب لانظر إلى كلیها وأ لأن رحمة الله إنها للكافران إنها لعاقبة الأبدية تدبر أن لا تنفعه القواعد الإسلامية ولا تنفعه القران الإلهي إذ مابدأ الحق إلإ فضلاً
على بن مدرك عن أبي زرعة عن جريير أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:
في حجة الوداع أستنصت الناس فقال لا ترجعوا بعده كفارا يضرب بعض رقاع بعض.

وأنواعها لا تستقصى ومن الله الاستثناء وهي الاستثناء (باب الأنصات للسلمة)، الأنصات السكوت والاستثناء للحديث واللام في السنة. عمى لأجل قول (حجاج) بنفج المتمة ويشيد الجم من المهاج كسر الماء وسكون اللون الإنساني الدلال مر في باب ماجد النعمة بعثت وذكر أن الأعمال بالثني. قوله (على ابن مردرك) بضم الماء وسكون المتمة وكسر الرا، النصفي الكوفي مات سنة عشرين ومائة. قوله (على أبي زرعة) بضم الرا وسكون الرا. اسمه هرم بنفج الماء، وكسر الرا إلى الأصح ابن عمرو بن جرير تقدم في باب الجهد من الإيمان يروى عن جده جرير بنفج الجم وكسر الرا، المكررة ابن عبد الله الباجي، المحلة والجم المنهب، وكان جرير سيدا مطعاً يبدع الجمل كبير القدر طويل، القامة يصل إلى سانم البصر، وكانت نمته تهفو في باب الدين النصفيه. قوله (حجة الوداع) المشهور في الجاه. وكدأ في الوداع النصفيه (الاستثناء) من الصواريخ والاستثناء استعمال من الأنصات ولم يقبل إذ العالاب أن الأستثناء بينه من الثلاثة وبانه طلب السكوت وهو معتد إلى الأنصات جا. لا زوا ومماتا يعني استعمال أنصوها وأنصزاها له لا أنه جا. بمعنى الاستثناء وتمت حجة الوداع لأن النبي صلى الله عليه وسلم وعد الناس فيها. قوله (وقال بعض) فان قلت لرسولك شخص إلا رقية واحد ولا شك أن صبر الرا الواحد مهيمنا. قلت لبس الله يلد كن كان مكر يم الجاه. قلت لا يضرب عرفة من رفع رقعة أخرى والمعترف بالمعترف بالمعترف والمعترف برفعة على حجة مستفادة منبنتنا قولوا لتراجعوا أو وصف كافب إزالة الماء من الكفاف ذلك كونه جروما. لأنه جواب النبي ظاهر على مذهب من يجري لأنفكر تدخيل النار ورجعهم استعمال الاستعمالยา ومعلوما. لا تنصب وابدا كفارا قال المعترف في تحرير المصليي. إذا فارق الديناقلين. إذا هدى على ما أنت عليه من الإيجاد والتغري ولا تحاربا المسلمين ولا تأخذوا أمومهم بالباطل قال معي السنة ألا تكن أعمالك شيبة في أعمال الكفائر في عرفة رقاع المسلمين. النموذج في منهاء سنة أقوال آخر أحدها أن ذلك كفر في حق المسلم بغير حق ناعما، كفر النعمة وحق الإسلام.
باب ما يستحب للعالم إذا سل أهل العلم في كل عالم إلى الله

حديثًا: أحمد بن محمد قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو قال أخبرني سعيد
ابن جبير قال فلما ابن عباس إن نواف البكال يزعم أن موسى ليس موسى

ثانياً أنه يقرب من الكفر وؤول إليه رابعها أنه حقيلة الكفر ومعناه دومًا مسلمين خاصًا
وحكاه الخطاب أن المراد بالكافار المتذكرون بالسلاح يقال تكفر الرجل بسلاحه إذا ليس له وقال
للابس السلاح كاف سام الدعاء لا يكفر بعضاً فتستحلا قنال بعضاً والله أعلم. قال
ابن طالب: في أن الأنصات لليبال والتوقيف لهم لازم للتمذج قال تعالى لا ترفعوا أصابكم فوق
صوئ مني وجب الأنصات عند قرارة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ما يجب له صلى
الله عليه وسلم وكذلك يجب الأنصات للعلمه. لأنهم الذين يجرون سنة يقومون بشرهته صلى الله
الله عليه وسلم (2) باب ما يستحب للعالم) قوله (22 أي الناس أعلم) أي أي شخص مر
أشخاص الإنسان أعلم من غيره. قال قلت إذا ظريفة أو شرطية فك بمثل شرطتها وألفا حيث
داخلة على الحزا. أي فهو بكل واجبة ليان لما يستحب نحو قوله تعالى (34 فما أبا بنا مقام
إبراهيم و من دخله كان آمنًا) أي ما يستحب هو الوكول عند السؤال ويعمل ظريفاً لفوله
يستحب والفاء تفسيرًا على أن فعل المضارع تقدر الصدر ما يستحب عند السؤال الوكول
وأمثال هذه التقديرات كثيرة قوله (4) في عبد الله بن محمد) أي الجمع المستوي تقدم في باب أمور
الإيان. (5) الله) أي ابن عبيدة في أول الكتاب (6) وعمري البخاري (7) أي المكي الجبي الأسرم في
باب كتابة العلم. و (8) سعيد بن جبير) أي تضمين الجبه وفتح الواحة الكاف في مذكراتي قوله (9) فوقها
يقتح النون وكون الواوا والكاف أي فتح النون وفتح الواوا والكاف في المجمعة أو يزيد القاف البكال بكسر
الموحدة وخشيف الكاف واللام ويا النسبة البكر وهو ابن أربع أو أربع وهو
منصرف في اللغة الفصحية وفي بعضها غير منصرف وكسبون الألف والكاف يفتتح الوحدة
иتشديد الكاف. قوله (10) إن موسى) أي صاحب الحضر الذي صلى الله عليه وسلم في الكفر فال
هو موسى بن ميشا لا موسى ابن عمر وموسي غير منصرف للعملية والجمع. فقلت العلم
كيف يضاف إلى بينسائيل وكيف يوصف بالظفر؟ آخر وهو نكرة فلت تذكر ثم أضيف ووصف
بني إسرائيل إسمه هو يوسي آخر فقال كذب عدن النافذ في يُبي إن كُتب
عن النبي صل الله عليه وسلم قال قوم يوسي النافذ في يُبي إسرائيل فسئل
الناس أعلم فقال أنا أعلم فعبث الله عليه إذ لم يرد العلم إليه فوافق الله إليه
أن عبد من عبادي يجمع البحرين هو أعلم منه قال يارب و كيفبه فقيل له
أحمل حوتأ في مكتل فإذا فقدته فهو في منطق وأنطلق بفتح يوشع

بالكرة. فإن قلت كيف ينكر العلم. قلت أن تأول واحد من الأمة المساهب با. فإن قلت فل القراء
بالتونين حيث شئت. فإن قلت ثم قلت آخر هو أعلم التفضيل فلما لم يستعمل أحد الوجه الثلاثة
فلقت عليه الأئمة المحضة مضمحلعا عندهم التفضيل بالكتابة. فإن قلت فل ينون. فلالة
إذا هو غير منصرف لوصيفية الاصحابة ووزن الفعل. قوله (لذك عدو الله) فإن قلت كيف يكون
عبدو الله وهو مؤمن وكان عالمًا فاضلاً إمامًا لأهل دمشق. فل قال الملعم. هو على وجه التعبير
والزهر عن مثل قوله لا أنه يبتعد أنه يدو الله ولدينه حتى إذا قال بearer ما فيها انكاره وكان
ذلك في حال غضب ابن عباس لشدة الانكار وحالة الغضب تطلق الألفاظ ولا يراد منها أيهما قلة
قوله (بأ) بعدها المزة وفتح الموحدة وشدة النداء. الصحباء الجبل الأنصاري بساد الانصار تقدم في
باب ما ذكر في دعاء موسى إلى المخضر. قوله (أنا أعلم) قال ذلك بسبب اعتقاده وإذا فكان
المخضرًا أعلمًا وقال) كثير فيه وفي أمثاله الدافعيون كسرها و (أ) إلى الله في تعبيرها
إلى الله يعه كأنه أنه يقول ابنا أعلمه فان خلوقاته سبوعان ينبغي أن لا يعدها إلا الهالكية وعليه
بلا يد بقدرها. قوله (لا) أي الخضر (بجمع البحرين) أي ملتقى جزيرة فارس والروم
كما يلب الشرع. قوله (فكيف به) أي كيف الالتفاف. والإمضاء أ رأي في حال يكون
الذون بحول بعدها مهندس. قوله (نافذ) أي هناك نافذ حمل مكة ملحة (ومكتب) كسر المهم وفتح
الفوانيس المنى الزنيل (فذا فقدت الموت فهو) أي العبد الآمس منه (فما) أن المالك. قوله
معه) فإن قلب المصاحبة مستفادة من البهل فانفدت منه. قلت التصريح بالمعبّة للتاكيد. قوله
ابن نون وخلا حونا في مكتش حتى كانا عند الصخرة وضععا رسولهما وناما. فانسل الحوت من المكتش فأخذ سبيله في البحر سرا وكان موسى وقًا لهما فجعله اماً غداً. لقد لقيا نصفا هذا نسقا ولم يجد موسى سما من النصب حتى جاور المكان الذي أمر به فقال له فأيما رأيت إذا أتينا إلى الصخرة فاني نسيت الحوت قال موسى ذلك ما كنتي فارياما على آخرها فاقدا أنتيا إلى الصخرة إذا رجل مسسي بثوب أو قال تسحي بثوب قسمل موسى فقال:

(يوشع) بعد البيا المثناء التحتينة وفتح المقتية وحماية الممتة (ابن نون) بالثعرين والثاني مضمر وهو منصرف على اللغة المصري كرฆ وفي بعضها قال أبو عبد الله يقال بالسين والثنين يوسف ويوشع. قوله (عبد الصخرة) إلى الذي عند ساحل البحر يقال مهما عن تنسي بين الحياة وأصب روح الله وبرده إلى السمكة غنيت وعِاشت وانفصلت من المكتش فأخذه سبيله في البحر ولينا. دهابا بقال سرب سرا في الماء إذا ذهب ذهابا فقيل أسى الله جرة الماء على الشديد حصل مهما في مثل السرب وهو ضد النفق معجزة يقال عليه الصلاة والسلام أول الخمس. قوله (يروهمها) يفتح الميم وكشرها ووفلاها. يفتح الفين النسبة والوداد إلى يؤكل أول التبار. و (النصب) النصب قألوا الحقائب الجمع يطلب الغداء. فذكرره بنين الحوت ولهذا لم يمسه التصب قبل ذلك. قوله (رب نسيت الحوت) أي تفقت أمراه وما يكون منه. فان قلت كيف سيذك وإتلاقا يسبيسكونه أماره على الم públicoون وللهجة معرين حباثسة الملوحة الما كول منا على المشور وانصب الماء مثل الطبق وقوها في مثل السرب منه. اتخذش منه الشهيد يرسسه والنكد بمشاهدها فمثله عند موسى من المجابة واستئناس بأخوانه موجب لفته الاختئام به فنإذ (أي فقدان الحوت هو الذي) كنتي بنبه أي نطببه لا أعلمه وجدان.
الخضير وأنتِ أرضاك السلام فقال أنا موسى قائل موسى بن إسرائيل قال
نَمَّ قال هل أتُبكي على أن تعني ما علنت رشدًا قال إنك لن تستطيع
معي صرًا يا موسى إلى على علم من علم الله عليه لا تعله أنت وانت على
علم علمنه لا أعليه قال ستجذى إن شاء الله صارا ولا أصلي لك أمرًا
فانطلقًا بحليان على ساحل البحر ليس لهما سفينة فقتها بما سفينة
فكلموه أن جعلوها فعرف الحضير حملهما بغير نزل جاء عصوموز فوقع
على حرف السفينة فقر نقرة أو تجرين في البحر فسأل الحاضر يا موسى
مأنق Thread إلى علمنك من علم الله إلا كثرت هذا العصوموز في البحر

المقصود (فاردا) أي رفع علي آثرها بقصانغصأ أي بينان آثارًا فنول (مسحي) أي متى
وهو صفة ل Ağ أو خبره والخضير يفتح الحفاء، وكسر الضاد، وتقود في باب ما ذكر في دعابة
موسى وجها من آخرين فيه مع سبب تقدمه، والخلاف في أن نأي أو رأى وحي حالة الآن ووجوده بين
أنه ولى غير ذلك. قوله (أين) هو للاستفسار أي من أي الاسم في هذه الأرض التي لا يعرف
فنه السلام قالوا أن تأتي معي من أي يوم وحي وكيف. قوله (سعدا) ملك الكشف. إن قال
أما دلت حاضرتنا للعلم من آخر في عهد أنه كما قيل موسى بن متى ونا هي حسب أن يكون أعلم
أهل زمانه، كلها لا تنص على شيء من أمر الدين والإنسانية، عليهم الصلاة والسلام لا يجهلون ما يتعلق
بهم ومن تذرعهم أن إمامهم وإنما سأل عن غير ذلك. قوله (لا حلوهم:) وبعدهم حلوهم فإن لفت
ثلاثة وقال كلهم لمنف الجماع فالت بالحملين، قلت يوضع تابع فاكتب ذكر الأصل عن الفرع
وثافظ فعرف إذا هو بصيحة المجهل من المعرفة. قوله (لا نقول) يفتح النون أي نغير أجر
الخرير إلى لوح من ألوان السفينة فزعه فقال موسى قوم حملونا بغير نول
عمدت إلى سفينتهم فخرقها لغرق أهلها قال مال أكل إنك لن تستطيع معي
صبر قال لا أ تخذلني بما نسبت فكانت الأولى من موسى نسائنا فانطلقا
فذا علام يلعب مع العلمان فأخذ الحضر برأسه من أعلاه فاقتلع رأسه يده
فقال موسى أقتل نفساً زكاً بغير نفس قال مال أكل إنك لن تستطيع
معي صبر قال ابن عينية وهذا أك دوانلائنا حتى إذا أتي أهل قرية استطعا

والنون والنظ الحرف السفيق بالفواطرها. قوله (ما نقص) هو من النصوص مسجدا ومن
القصص لازمًا وهذا هو المارد فإن قد تمسكت النقرة إلى البحر نسية المنداء ونسبة علمها إلى
علم الله نسبة المنداء إلى غير المنداء، والقرة إلى البحر في الجلة نسية ما ينخدع علمها فاها
لله، للإله WindowManager، هناك المقصود منه التشبيه في القال والهقاررة لا مبالغة من كل الوقوع جال العلماء. لفت
النص合う السفيق ليس على ظاهره وإنا معنا أن على وعلما بالنسبة إلى علم الله كنسبة ما طور المصفور
إلى البحر، ودعاه إلى التقرب إلى الأقى، ولا فنسبة علمها أفل وقال بعضهم نصت معي أمع Suddenly
القصح خاص، قوله (ما نكذبت) أولى في رقة الأولى (ما نكذبت) في بعضه، الإمامة
بالمرق تذكر القصة والأولى مبتدأ وهو خبر، أو هو خبر مبتدأ وذكرون، وكانت
زايدة. قوله (زيكاً) أي طاهرة من الذنوب إلا ما أدصيرة لمثل الحنة ولفظ الكلام بدليل عليه
حقيقة الكلام وقال بعضهم إنه بالغ والدليل عليه لفظ رفيق، فإنه ينص إذ معنا أنه ممتنع عليه القصص
والمعي لا قصص عليه واللباب عن أن المارد بالنبي عليه وقيل بغير حق أو أن شهدوه كان
إجاب القصص على الصد وكم عليه في رحنا أن يؤخذ بغزارة الملفتات، قوله (أو زيد) والاستدلال
عليه إنما هو زيادة على تفريغها في هذه النكرة الراشدي. فلن قلت ما معنى زيادة ذلك. قلت زيادة المكافحة
بالمتلاب على رفض الوصاية والسواح بلقة الصبر عند النكرة الثانية. قوله (حتى أتاك) بدون لفظ
أهلبا قبلا أن يضفوهما فوا جدا فيها جدارا يريدان ينقض فقامة قال الحضر

يبده فقامة فقال له موسى أوشت لا تلغذت عليه أجارا قال هذا فراق بيني

ويكل قال الذي صلى الله عليه وسلم ورم الله موسى لوددا لوصرى حتى

يقص علينا من أمره

إذا في بعض النسخ ولكن ما عليه نواة القرآن حتى إذا أنا. (القرية) انطاكية فقيل أله وهي أبد أرض الله من السيا. وإستناد النازل إلى الجدار جائز إذ لا إرادة للحقيقة والمراد هنا الشارقة

وهو نماضنة ان أن الجدار واقف في القرآن و (نقص) أي يسر عوضته. قوله (فاللضريره)

أي أشار إليه بيدا فقامته فقيل وهذا دليل على أنه نبي لأنه معبرة ولا دالة فيه لاحتياله كرامة

وكان الحال حال انطثار والتقشر إلى الملثم وقد مسنتها الحاجة إلى آخر كنب المرة. وهو السؤال فلم يجدوا مواسية فلا أقام الجدار لم ينالك موسى عليه الصلاة والسلام لما رأى من الحرص

ومساس الحاجة أن قال لو كنت لغذت عليه أجارا حتى تدغع الضروة. قوله (هذا) فأن

قلت هذا إشارة إلى ماذا. فكفت قصور فراق بينهما عند حصول ميعاد على ماقالا تصابيح فأشار

ابن وجهله مبضا ويعحمل أمر يكون إشارة إلى السؤال الثالث أي هذا الاعتناق بسبب الفراق

فولى (لوددا) اللام فيه جواب فخصص (ولو صبر) في تقدير المصدر أي لوددا صبر موسى

أي لأنه لم صبر لأجب الآحادج وهذا حكم كل ذيل مولد قصصيا أبل بعد فعل المودة

الخخارف في قوله تعالى ودلا لو تنهدوروا ادلكن و (نقص) بصية الجهاء و (من أمرها)

مفعول مالمزم فعال النوراوي وفه استجاب في حل المقال وجواز النزود للسقري ضطط العلم والأدب

مع الفالم وحمرة المشابك وترك الاعتناء عليهم وتأويل ما لم يفهم ظاهره من أحوالهم وأفعالهم

والوحا. بمهمدي وإرادة عند النازل وفه إنب. كرامات الأولياء. وجواز سؤال الطعام عند

الحاجة وجواز الإجارة وركب السفينة وعذر ذلك بغير أجرة رحما صاحبه وفي الحكم بالظاهرة

حتى يبين خلاصة فيه أن الأحكام الاخبار على خلاف الواقع عبدأ أو سهوا خلافا للمعتزلة. فإنه

إذا تعارضت مفسدان فإن أعظمهم أرنب أحكامك أخلاق السفينة. نفع غصا بوثياغا لجثة فيه بِهِ
 wrappers and floor coverings

نورس

نورس
لا يكون كله هو العلياء فهو في سبيل الله عز وجل

إنما الطي، قال فقلت يا رسول الله ما القنال في سبيل الله فأن أحدا يقتات غلبا ويقاتل محبة فرفع إليه رسول الله ردف إلى رأسه إلا أنه كان قال فوالله القنال من قناله

وطلبوا فنظر الله في اليمين ونبيه هو الأفانة والغيرة والمحاماة عن العشيرة والثاني أرش قلعة القوة العضدية والثاني إلى مقاومة القوة الشملاوية وأوله أرس فقير فوالله كان له الصدر والثاني لا جل قلب المفوعة ف никاهته أو وفقه فترى الله مسلم عليه وسلم إليه أنه لا يراها وعند ذلك كان لهما نفوقا وسلطان الكلايم فالله ذلك السؤال عن ماهية القنال والجواب ليس عنها بل عن المقاتل فنقد في النحو وردة أن القنال معنى اسم الفاعل أي المقاتل بريقية لفظها في مدهما وما أن قال لنا عمان للعالم

ولنحدها فظاهر وأن لنا أنه لغرة فذالكا إذا لم يعن في الوصف فيه إذ صرحوا ببني الفرق بين العالم ونعلم عند اعتبارها جمع تحضر في قوله تعالى بل ما في السماوات والأرض كل له قانون قال قوله سبعان ماتركنا لنا قال إن لحية فوابب وجهنا إلى القنال الذي في ضمن قيام أي فتحية كان في سبيل الله قال فانت في كل ين قول لطلب الأقرص أو لطلب رضاع ثم فعلى في سبيل الله قال قلنا فأن تقول ما هو الجواب أن القنال في سبيل الله فخشوا القوة العقلية لا القوة العضدية أو الشواني وأصبح القوى الإنسانية في هذه الثلاث مذكورة في موضعه قال ابن بطال جواب النبي صلى الله عليه وسلم يذكر في نفس سؤاله وله تعالى وفلم يذكر في نفسه لا يذكرا الجواب الذي سأل به السائل إذ أفسدهت وخشيته الناس الجواب عليه لم يسم له وجه الغضب والمحبة وهذا من جوامع الكلم الذي أورثه صلى الله عليه وسلم النوري وبيان أن الأعمال منها تسبب في النبات السلاقة وأن الفصل الذي ورد في المجاهدين تختص بهن قائل لاعل مقاومة النبي صلى الله عليه وسلم باسم أن يكون المستفي
بعض السؤال والحياة عند رمي الجمار خرَّط أبو عمير قال حديثا عبد العزيز بن أبي سلمة عن الزهري عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن عمرو.
قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم عند لأمر وهو يستقل فقال رجل يا رسول الله إذا كان هناك عذر وكذا طالب الحاجة فيه إقبال المتكمل على الخاطئ والي ثلث روما من جانب السماط ولفتته من جانب المفق وناقات جمع الجمار واحدة جرخات الناسك وهي ثلاث جرات رميثي بالجار والجمرة الحصاة. قوله: "أبو عمير" يضم النور وفتح الجملة الفعل بن دكين بضم المبقة وفتح الألف الكوفي الفاعل نقيض في باب من استناد إليه قوله: "عبد العزيز بن أبي سلامة"، بحيلة الفعل واللام المفتوحة هو المشهور بذلك لكنه عبد العزيز بن عبد انتي أني سلامة الماجروبنفظ الجرم وكرير أبو عبد الله المفتي الفقيه المكي بفدود ومواد لها سنة أربع وستين وما أنصفي على المذي ودفن في مقابر قريش قال يحيى بن ميمين كان يقول بالقدر ثم أقبل إلى السنة ولم يكن من شأنه الحديث فما قدم فساداك كتبنا عنه وقال جمله أهل بغداد حديثا وقال عشر بن السري لم يسمع الماجروبن من الزهري وقال أحمد بن سفيان سمعنا عنده أن عرض وقال ابن خثيمه لأنه كان من أصبهان فنزل المدينة وكان يلي الناس يقولون جوسي وست أحمد حنبل عنه قال تعالى بالفارسية كلمة إذا قال الرجل يقول شويه شويه فلا فيه قال إبراهيم الحرب الماجروبن تارمي وآتا يسنا لا ين وجيته كانت حراة بين فضي بالفارسية ماه كون ثم عرن حي أهل المدينة اذكروه ففظ الجرم وضع المجمعة وثبا وقال الغشان الماجروبن نعم بعوب بن أبي سلامة حرام أبي سلمة ميمون والمجين بلغارقته ماكلون فما وصاحب المورد وقال الامير الآخر وقال البخاري في التاريخ الأهر الماجروبن هو القيم بيعوب بن أبي سلامة آخر عبد الله بن أبي سلمة جرى على إليه وعلى أخيه وقال الدارقطني ألا لقب الماجروبن خيره في وجه وقيل إن سكنة بضم المبقة بن المحمود بن كلبه بن رضي الله عنهم لقبه بذلك قوله: "عبيس تسناتك" أب بن عبد الله أبو محمد الفرشي المبرح في باب الفنها وهو وافق على الدابة. وقال ابن المغربي: "العاص المقر يمر ماراً. فول بن أجدرة واللام لإسمه فشمل كل حزيمة من الحزيم الثلاث أولهم فما إلء جرخة العقبة إلا أنها إذا أطلقت كانت ها المراده"
الله تعالى قال: "لا حرج هلر��م ولا حرج للر رأسول الله صلى الله عليه وسلم، بل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا حرج ولا حرج في شئ في قسط ولا آخر إلا قال فعل ولا حرج"

باب قول الله تعالى (واما أوتيت من العلم إلا قليلا) حديث فيس بن حفص قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الأعش سليمان عن إبراهيم عن علامة عن عبد الله قال بينا أنا أمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرب المدينة وهو ينوك على عصبة معه فنظر من اليهود فقال بعضهم لبعض:

"قلت لا تنظر في النهر في الاملغال كالماء في الفم وغيره، والبحر في الظلمات والدج في الهمم. وما الحد فما فيه وما عبد فلا تقدم على لب فتنة. قال إن واقفا وعنى هذا الباب أنه يجوز أن يسأل العالم عن العلم ويجيب وهو منتشل في طاعة الله فإنه لا يترك الطاعة التي هو فيها إلا في طاعة أخرى. باب قول الله تعالى "واما أوتيت من العلم إلا قليلا". قيل (ليس فيس) بفتح القاف وجعله بعض الناس النحويين والغير نحويين في قطعة (فإن حفص) بفتح المثلاء واليماسا، كذا. والملمة بفتح المثلاء الفتح الفتحة وهو في روايتي (عبد الواحد) حاليا لمجلة وبكلمة موحدة. قال الرحمن أبو عبد الله الصقلي مات سنة بيئ وعشرين، والماضية "قلت لا تنظر في النهر في الاملغال كالماء في الفم وغيره، والبحر في الظلمات والدج في الهمم. وما الحد فما فيه وما عبد فلا تقدم على لب فتنة. قال إن واقفا وعنى هذا الباب أنه يجوز أن يسأل العالم عن العلم ويجيب وهو منتشل في طاعة الله فإنه لا يترك الطاعة التي هو فيها إلا في طاعة أخرى. باب قول الله تعالى "واما أوتيت من العلم إلا قليلا". قيل (ليس فيس) بفتح القاف وجعله بعض الناس النحويين والغير نحويين في قطعة (فإن حفص) بفتح المثلاء واليماسا، كذا. والملمة بفتح المثلاء الفتح الفتحة وهو في روايتي (عبد الواحد) حاليا لمجلة وبكلمة موحدة.
سلوى عن الروح وقال بعضهم لاناسلوه لأسيجي. فتى نكر هو هن قلبه بعضاً لأسالته فقال رجل منهم قال فلأي النايس مال الروح فسكته فقد ضم kè
إنه يوحي إليه فقتله. فلبذ عنه قال رو وسال ناكر عن الروح قبل الروح من أمه رقى. وما أتوها من العلم إلا قليلا. فقال الأعشي جرخندا
في قراءة ميت (وما أتوها)

الموصوم ونا بنا عليه الخروص فهرب السفم. فول (غرر) فان قلة ماجاب بين وعمال خذ في إذا كان
القاعد الجزائي بمعن مولا ملا ونا بنا فلا تعمل فيه. فأعبت أنها جزاء إذا ذكر في النص
عن المجازة الصريحة بل في ناحية مسألة سلميا لنكن لا نسلم أنه بعد القاعدة الجزائي لا يعلم فيها
فينة قبرنا العامل فرضا من قرنا أما مرسلا فأنا ضاربه ضاربه وسلا نكر في الطورةف فقال: هو عرف في
ملام يجر في غيره سلميا ذلك وقول العامل فيه هو مر مقدراً ومذكر مفسر له أو نقول بين الفصل
وإذا أخوة حيث استعمل إذا وضع الله نعم قول بالعسال: إذا هم يقطون وفينا أيضاً استعمل القضاء
وضع إذا أعلم أن النواك مشترك الإرام إذ هو نبينه وارد في إذا حيث وقع شيء. منها
جواباً ليبن إذا إذا إذا أياكان هو مضار إلى ما معدة والمضاف إلا لا يعمل في المضار في الطرقات
الأديب لا يعمل في المقدم على المضار فسما جواباً كر في إذا هو جواباً في الغام. قوله (شقر) الفجر
بالنحو كد رجل من ثلاثة عشرة وتلير ميل وكذالك العشور والفهرة البسكون نقول (الهود) هذا
الفظح مع اللام ووزن اللام معرفة والمراد به اليهودون ولكهم حذوها يا النسبة كما قالوا زج
وزن للداق بين المفرد والجمع. قوله (لا يجي) بالمع استقام والمعنى على الجزء أيضاً صحيح
يعني ولا نسألونه. نكره قولنه لأساله جواب لقسم محدود (وينا الاسم) حذت الفهمه
من الاب تسمية (سكت) أي رسول الله صلى الله وسلم و (فقطت) أي قرنا لا أكون موضعاً له
و (اتشكا) أي اكتشف الروحي أي أثره عن رسول الله صلى الله وسلم. قوله (اروح)
ال أكثر على أنه الروح الذي في الحيوان سالوته عن حقيقتها فأقر أنه رأسه الله أي ما استائر الله
كتاب العلم

بسبب من ترك بعض الاختبار خلافة أن يفسر فيهم بعض الناس عنه
فيما يقع في أشد منه صهره عبد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق
عن الأسود قال قال لي ابن الزبير كانت عاشية تمسك إلّى كثيرا فا حذقته
في الكعبة قلت قلت لي قال النبي صلى الله عليه وسلم بإعشاكة لولا قومه

تعال بعله وقل هو خلق عظم روحاني أعظم من الملك وقيل خلق كيماية الناس وقيل عبر
على السلام وقيل القرآن ومنى قرأه ومن أدركره وقيل ولو كلام البشر
(أو ما أدركن) الخطب عام وقيل خطابنا خدوصا (أو ما أدركن) استثناء
أو من الإيمان أي لا إبنا أو مثنايهم. قال: إلّى مثله متهم. قوله (فهمه) أي
أوتوها بصمت الغناء إذ القراءة المشهورة أو في بصمة الخطاب. قال ابن طال: علم الروح
على الله. قال: أن يفعل عليه أحدها من خلقه وهذا يدل على أن من العلم أصابه. لم تطبع الله
عليها نيا ولا حرم وأعلم (يأب من ترك بعض الاختبار) أي اختبار. قال (في أشد منه)
أو من ترك اختبار فمما فيها في أشد بالرا. وفي بعضها في شعر. قوله (عبد الله بن موسى) بن بإدم
مر في أول كتاب الإيمان. قوله (إسرائيل) أي ابن يونس. أي أينجح السبع يهملنا في الكورا
أو يرسى. قال أحمد بن حنبل كان شيخا ثقة وجده يتجنب من حفظه ماتسه مين ووافق عليه
حده. أما إسحاق حرم بن عبد الله بن موسى بن مظف السيب وكم المساحة المحدودة فقد كر أن أجدت
باب الصلاة من الإيمان. قوله (الأسود) أي ابن زيد بن قيس النحئي هال إبراهيم أدرك من
الله صلى الله عليه وسلم ولم ير من سنة خمس وسعي في مكة ساربما حجة وإماما
وحدها. كما رأى أن الرجوم بن الإسود ساربما حجة وإماما لم يجمع
همما. وقيل: إنه رجوم بن الإسود ساربما حجة وإماما لم يجمع
كما. قال يقول في تذاعته لماك نبيت أنا الحاج بن الحاج وكان يصل في كل يوم سماه ركبة وصار عصا
وقد رأى: نبى الاتي و produção يوم الإسراء أهل الجنة وقيل، الأرواح كلهم كرودون. قوله (رافين الزبير):
أو عبد الله أول مولود ولد في الإسلام بعد الهجرة في المنجرة من أمير المؤمنين سلط الصادق عصا
الله تعالى تقدم في باب أمان من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم. قوله (وأصدقاء) قال: إن كانت الملائكة
وتعبد الم страع. قلت قائم مفيد للاستمرار أو ذكر للفظ المضايف استحضار العلم
وقيادة الغزاة.
حديث عهدنّه قال ابن الزبير بكفر لائقت الكعبة فجعلت لها اين باب
يدخل الناس وباب يخرجون فعله ابن الزبير

(الكعبة) أي في شأن الكعبة، وصيغتها لا فإن الكعبة الشوهرة وهي ناشئة من الأرض الجوهرية
عند ذلك لترمزها يقال بكر بكفر أي فيه شيء مربع. قوله (عهدن) هو قاع حديث وحديث
هذا المبتدأ، فان قلت تقر في القوانين النحوية أن الخبر بعد لولا ما أترمه في حذفه فا بالله لم يخفف
هنا قلت ذلك إذا كان الخبر عاماً، أما لو كان خاصاً لا يجب حذفه قال:
ولولا الشعر بالحلاقة، يرى
لكن الأيام أشعر من لبوب
وأيضًا لو أن قومك براءة المخافة، قوله (قال ابن الزبير) فإن قلت هذا الكلام لا دخل له
لمصحبة أن يقال لولا قولك حديث بكفر، لنقضت بل ذكروه خليلت لعدم انضباط الكلام
معه، قلت ليس علا إذ غرض الأسود أي لم توصل إلى لفظ عهد فان الزبير الحداثة بالحداثة
للكدفر فتكون لفظ بكفر فقط من كلام ابن الزبير والباقي من تنهج الحديث إذغرفة إيلهار
أول الحديث بادر ابن الزبير إلى رواية أخرى، أشارا بأن الحديث معلوم له أيضاً أو أن الأسود أشار
إلا أول الحديث. قيل قرأت المذللك الكتاب وأراد به السورة تباعها فبين ابن الزبير أن آخره ذلك
قال قلت فألقفر الذي ذكر ابن الزبير هل هو موقوف عليه. قلت اللفظ يقضي الوقوف لم يسند
الرسول الله صلى الله عليه وسلم لكن السياق يدل على أنه مروع والروايات الأخرى أيضاً دالة على
وفهم، قلت هذه الحديث من أية ارتباط إليها. قلت هو ملفوف من محاذين الأول من عائشة، وآخره من
ابن الزبير. قوله (فبقبه) هو برفص تصل أو بيد أبا بائين وفي بعضها تقول، أفابر أحمده، باب دخله
الناس والآخر باب يخرجون منه وضمير المفعول محسوب من باب أو هب تنازع العلماين بينه
يدخل ويخرجون لهنفمه، قوله (فبقبه) أي المذكر من النقض تجعل لسانه. فيه أنه قد تدرك يريد من الأمر المعروف إذا خشي منه أن يكون سياق لفظ ينكره، وله أن
النوعيس يجب أن تكون له ما تأنس عليه في زمن من غير الفراق قال، أو الزناد: إما خشى أن
تنكره قلوب الناس لقرب عهدن، وإلى بكفر وأن يكون ذلك ينفرد بالافتكاد هو، وقد روي
أن قراه حين ينسل لباده في الجاهلية تكون فيه كما حمل الأسود في موضعه، فهكنا أول
رجل يطلع عليهم فطلبه النبي صلى الله عليه وسلم فرأى أن يوضع الجحر في نوب، وأمر كل قبيلة أن
باب من خصى بالعلم فوما دون قوم كرآه أن لا يفهموا وقال على
حذرو الناس كما يعرفون أخرون أن يكتب الله ورسوله حسبما عبيد الله

ابن موسى عن معروف بن حربود عن أبي الطفيل عن على بذلك حسبما

تأخذ بطرف الثوب لائلا ينفرد أحد منهم بالفخر فدا ارتفعت الشهية فقل الزبير فما فقير النورى
وفي دليل لقواعد منها إذا تعرضت مصلحة ومفسدة وتقدر الجم بين قل المصالحة وترك المفسدة
بدي، بالإم لآن النبي صلى الله عليه وسلم أخير أن رد الكلمة إلى قواعد إبراهيم عليه السلام
ومصالحة ولكن يعارضي مفسدة أعظم مه، هي خوف فتية بعض من أسرقنا ما كانونو تغييرهاعظها
فتكنه النبي صلى الله عليه وسلم ومنها فكر ول الأمر في مصالح رعيه واجتناب ما يخفف منه نواد
ضرور عليهم في من أورث إلا الأمر الشرعية كأحذ الزكاة وإيام الحك وهم تألف قلوبهم وحسن
حياتهم وان لا يفرو ولا يعرض ما يخفف تقييمه بسبب مال يكين في ترك أمر شريعة وقال العلاء
بني البيت خمس مرات بته الملاكيم ثم إبراهيم صلوات الله عليه ثم فرش في الجاهلية وحضر
النبي صلى الله عليه وسلم هذا البنا وال.once والاثنين سنة ثم بنا ابن الزبير ثم الحجاج بن يوسف
واستمر إلى الآن على بناه وقيل بن مرين أخرى أو ثلاث قنال ولا يغيب عنه وتفكر أن هارون الرشيد
سأل المالكية، أجرعزها وردها إلى النبي ابن الزبير فقال له المالكية، فأمر دوابين لأنجعل هذا البنا مثلا
للركاب ولا أخذ آخره أبوه ونجع هن فيه من صدرو النس وباب من خصى (مادون قوم)
أي غير قوم وكره أهبة) بالإضافة لا بالثنين قول عليه، أي أم المؤمنين ابن أي طالب رضي
الله عنه وقلم في باب الم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم و (حذنوك) بصفة الأمر أي كلوا
الناس على قدر عقولهم وكره أهبة) بالتحية و (نحولك) بالفقهوق (وكرفاني) في بالم ولذاك
أن الشخص إذا سمع بالبيهداه كما لا يصبر الإماه ويعتبر استجابة جيراً لابد ووجه فأذا استد
إلى الله وليس بير ملأن تكذيبا قولي (عبدات) أي ابن موسى بن إبراهيم و آخنا، فلا معروف
ابن خر جة) فين الحا وتستديدا، وبع[word cut off] الموصدا وبالنهاة المجهوة وتقدير بطن الحا المكي
ضعف ابن مم ميا، قول (أي أي الطفيل) فين المحلة وينقل قامتين وابن الله بكر المنشأة النبي
لكننا ولعلم أحد وأدرك ثمان سنين من حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى له عن

205 - كرمان - 2
كتاب السلم

إسحاق بن إبراهيم قال حديثًا معاذ بن هشام قال حديثي أبي عن قطاعة قال حديثًا
أنه بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم ومعاذ رضي الله عنه قال سبيل الله صلى الله عليه وسلم
يقال جبل لبيب يارسول الله صلى الله عليه وسلم قال يبال أو بسلام
الله وسمعه ثولا قال أنا أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله
الله صدقا من قلبه إلا حرمهه عليه الدار قال يارسول الله أقلا أخبر به

رسول الله صلى الله عليه وسلم نسحة أحاديث وكان من شيعة على رضي الله عنهم الكوفة بفأم
بماحق تماريدهم سناء مات وقال وله هذه وهو آخر من مات من الصحابة في جميع الأرض رضي
الله عنهم فإن لم آخر الاستاذ عن ذكر التمارين قلت أنا الفرق بين طريقة استدادر الحديث وأعاد
الامر ويا لان المراد ذكر التمارين داخل تحت ترجمة الباب وإما لضعف في الاستاذ بسبب ابن
خربود وإما التفتيض ووجوز الأقلي بن تفاوت في المقصود ولهفا وقع الاستاذ في بعض النسخ
مقدما على المتن قوله (يسحاق) أي ابن راهوة وقدم في فضل من علم وعلم. و(معاذ) بضم الميم
ابن هشام كسر الهم. وتخفيض الشين المعجمة ابن أبي عبد الله الدستاوي بألف وقيل بالون
وقبل بإلاة التحذية البصرى مات سنة مائتا وأيتو هشام تقدم في فياء زيادة الإمام وتقسمه
(قطاعة) بضعف الفاقر أعالي الخطاب السدوي البصري إلا أنه مر في باب زيادة الإمام وتقسمه
(معاذين جيل) بقع في أول كتاب الإمام. قوله (دربنه) أي را كخاف رسل الله صلى
الله عليه وسلم. (الرحل) للعبر وهو أصغر من القتب وعلى الرجل تعالى ردهبه والجنة حلال. (قال)
لا خير لان رجتم أن يكون عن الرحل حالا من النبي صلى الله عليه وسلم. قوله (با معاذ بن
جهل) من حديث فتح الدال. يوجوزه عنها. (ليبك) معاناه أن يرقص على طائفته. (سعود بك) أي مساعد
طائفته. وما من المصادر التي يجب حذف ملتها وكان حينما أن قال البالك واسع أذكى ولكن
نبيا على معرفة التأكيد والتكثير أي البالك بعد الباب أي إماة بعد إماة إلهية وربعيه بعد إماة
ربيعه بعد إماة إلهية. ويفضل ثلاثا يعقل يقول معاذ ويعتمد أن يتعلق بقول النبي صلى الله عليه وسلم أيضاً
الناس فيشتهردوا قال إذا يتكلموا وأخبر بها معاذ عند مومه تأتمها خصراً

يقال الذي صلى الله عليه وسلم يا معاذ ثلاث مرات وقال معاذ لبك ثلاث مرات أيضاً فيكون من باب تنازع العلماء. قوله (صدقا من قليه) يحتير به شهادة المنافقين ولفظ من قليه يمكن تعلقه بصفة الشهادة لفظياً ويشهد بالشهادة قليلاً وقال بعض الصدوق كما يعبره قوله (ولا أنج لي بأمر الصدوق). أى حقق ما أوردته قولاً يا احرام فعلاً. قوله (لا حرمه أنه تعالى النار) معنى التحريم المنع كما في قوله تعالى (ورحم على قربى أهل كنهاة فأن قلت هل في المنفى فرق بين حرمه الله على النار وحرمه الله عليه النار). قلت لا متناقلاً إلا في المفهومين وأما المدنى فقلت قلناً فقلت هل تفاوت بين ماهي الحديث وبين ما ورد في القرآن وحرم الله عليه الجنة قلت أعلم أن بقال النار مصورة والجنة مصرف فيها والتحريم إما هو على المصرف نسبه إلى أهمية الناس فقائه العصبة. فقلت لا حرمه الله استناداً خالقاً. قلت من أهم عام الصفات أي ما أقدشت كاناً لصفة إلا لصفة التحريم. قوله (لا أحره) فأن قلت المجردة تفترض الصدارة والفلا. تفترض عدم الخارات فاً ووجه جمعها. قلت المعنوي عليه مقدار بعد الهمزة تنتهي أهل ذلك الأحمر. قوله (فيشتهردوا) النبوب عذوبة لأننها وقعت بعد النبي أو الاستفاهم أو المرام وفي بعضها بالنون أي فين يشتهردون والاشارة هي إصالة سبب إليه أحد يظهر أثر الشروط من على نهته. قوله (إذن) هو جواب وجزاء أى لم أخرهم ينكرها وإن كان قال لا تخترهم لأكم محمد يشكراً على الشهادة المجردة فلا يشتغلوا بالأعمال الصالحة والانكماش أصله الأونكال لبقيت الواو نا وأذحجت النا في النا. وفي بعضها ينكرها بالون من النكال قوله (نأما) أي نخبأ من الأهم بقال تأتم قلذلك فإذ فعلاً خرج به عن الأمير والامام الذي خرج به كان مأموناً بقوليه حيث قال (ذكر الله مينا الذين أوارا الكتاب لتبنيته للناس ولا تكشفونه) والضمير في موعده راجع إلى معاذ وإن أحتال أن يرجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فامتنع عن هذا الاعتقال باعتبار الناصر عن المولى وعلي الأول أي على ما هو الظهر باعتبار الناصر عن المولى. فأن قلت وأخره إلى آخره مدرج في الحديث فن المدرج فلأنا. فأن قلت إذا هذا الحديث هل هو من مساند أسس أم من مساند معاذ قلت هذا السياق على أنه من مساند أسس فلم كان المراد من أخبر بها معاذ وإن أخبر بها أنس وروا ذلك أنس عن إخبارهيمن من مساعد معاذ واعلم أنه جواب عن سؤال مقدر كان قائله قال لم خالف معاذ.
فول النبي صلى الله عليه وسلم وأخبر به الناس فأجابه أنه أتى عن إتمام العلم. فقلت
هيب أنه أتمنى من الكائن مكيفة لا يأتي من مختلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم. في التنبيه
قلت كان ذلك مفيداً بالانكماشي فذال القدر نال المفيد. علم ماعن النبي عن الإخبار لا إجل
أن لا ينتموا عليه. وتركتوا العمل والقوم بومكاناً حديث الله في الإسلام. فطا استقاموا
وتبْ نوعوا موردين على المبادئ حيث علوا أن عادة الله زيد نفروا إليها أخباره بـ أو علم أنه
صلب الله عليه وسلم لم ينعيه في الإخبار. حديثه رأى الذي ألم المعه ما كان الإجدر به لنها من الإسرار
اللائكة التي لا يجوز كشفها إلا للخارج خوفاً من أن يسمع ذلك ما لا علم به فتأكل عليه وهذا
لم يתם النبي صلى الله عليه وسلم إلا ما أمن عليه الإكتمال من أن يكون لمساره. ومالك مازاد أضلا
هذا المسار حيث أخبر به من الخاص من رأى الأها. لولا إنما إذا ان跳出
صلب الله عليه وسلم معاً ثلاث مرات كان التوقف في اسقاط هذا الشيء عليه أضلاً. فإن قلبه
الحذاء متمسك المرحلة والاعتقاد متفقاً بـ: إزارد طب طب السيرام والإخراج عن الضبط
والدخول في الحيط والجراح على إرادة دما. المسالك وبع أموالهم ومد الأيدي إلى النسا
الإجتيادات فارجها. قل إلى ذلك كل نزول الغرامين قد في ذلك الوقت. فقد آتى بما
وجب عليه وقبل الشهادة من مثقوب القلب إنما هي أى. حقوقياً وقيل المراد أن كل كان يشهد بذلك
ومات قبل أن يبتكي من العمل حريمه الله على النار أهو ما كان قد عدل وقد تريده. وأيضاً
ورأى موجه وناعضه بالنصوص الواوردة عن عذاب العصاة قال ابن طالع معاً حريمه الله على
الحديد في النار أثبت قوله عليه الصلاة وسلم. وآخروا من النار من قدره مثقال حبة
من عيناه. قال فهنا أى يجب أن يخص بالعلم قوم فيهم الضبط وصحة الفهم. لا يبدل الماء الطيف
لم ينسلأه من الناطبة ومن يتفق عليه لترخيص والإكتمال لتنصيبر فيهم وأيضاً وفي جواز كرب
ذين على دائرة واحدة وهي منزلة معاً وأعد عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه كراور
الكلام. وفيه جواز الاستفسار من الإمام. فان قل الزهاب لتخصيص القوم وما في الحديث
عل تخصيص شخص واحد وهو معاً. قل المقصود جواز التخصص إما شخص وإما
بأكر. وأما لا اختلاف العبارة مسأل أو إما خصوصاً شخص واحد لأنها أياً أيضاً قد ومعه من
رسول الله صلى الله عليه وسلم كما دل عليه الباق وفأل اسم الجموع أو ما كان أمة قاتنة الله
 giậnagendaً قاله ابن معندي فقيل له يا أبا عبد الرحمن ابن ابراهيم كان أمة قال وإذا كنا نشبه
مسدد قال حدثنا معتم قال سمعت أبي قال سمعت نسأ قال ذكر لي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال مهد النسيب من لقي الله لا يشرك به شيا دخل الجنة قال لا أعرف به ما ذكرني وعاينه رضوان أبلغ الناس يوم القيامة

وأبو سليمان أبو المعتمر بقال له النبي وكان مولى له بن زرزال فهم ما تكلم بإبابة الفقراء أخبره فقبله بن زي وثوبه ب(8,118),(994,986)
أبْشِرُ النَّاسَ قَالَ لا إِلَى أَخَافٍ أن يَتَكُلُّوا
بِالرَّحْمَةِ في الْأَلْغَامِ وَقَالَ مَجَاهِدُ الْعَلَٰمَةُ مَسْتَحْيٍّ وَلَا مَسْتَكِبٍ
وَقَالَ عَائِشَةُ نَمَّي النَّسا نَسَاءُ الْأَنْصَارِ لَمْ يَمْهَلُنَّ الْحَيَاةَ أَن يَتَفْقَهُنَّ فِي الْدِّينِ
130 حَرِيرَةُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَلَامَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو مَعَارِفٍ قَالَ حَدَثَنِي هَشَامُ عِنْ أَبِي عْنَـ
فَرْنُسُ بْنِ أَمَامَ مُسْلِمَةَ عَنْ أَمَ سَلَامَةٍ قَالَتْ جَاتَتْ أَمُّ سَلَامَةٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
(ِلاَ أَخَافُ) لَيْسَ لاَ دَخَلًا عِنْ أَخَافٍ إِذَا الْمُوَرَّفُ مُبْتَعٍ لَأَسْنِيَ الْمَنْعَةَ لَا أَبْشِرُ وَأَخَافُ إِسْتَنْتَافٍ
كَلَامَ عَلَى يَوْمِ الْمَحْيَاءِ كَانَ قَالَ لَفَقَالُ أَخَافُ أَن يَنْتَصِدُوا عَلَى مَجَرَدِ الْتَوْحِيدِ وَقِيَ فِيهَا لَا إِلَى
أَخَافُ أَن يَتَكُلُّوا قَالَ إِبْنُ طَالُوْضُ قَالَ قِيلَ نُزُولُ الْفَرَآئِضِ وَبِالنَّسَبِ لِمَن أَدْعَى حَقِيقَةَ الْإِسْلاَمِ
أَوْ تَأْبَيْعَ مُرْتَحِلًا (ِبِالْحَيَاةِ الْعَلَمِ) الْحَيَاةِ مَعْدُودَةٌ وَهُوَ الْإِسْتِحْيَا وَلِوْدُ الْإِسْتِحْيَا وَأَنْتُهُ، مَعْدُودْ حَيْثْ
يَنْتَهِي بِالْجَمِيعِ مَعْمَأَةً مِنْ إِسْتِقْلَالِ وَوَجْهِ إِسْتِقْلَالِهِ إِلَى الْمُقْتِلِ وَقَالَ (ِقُلَّةٌ) بِالْقَلَمَ الْمَرْكَزِيَّ
الْهَالِقُ جَبِيلَ الْجَمِيعِ المَفْتَوْحَةِ وَالْمَوْعِدَةُ الْمَذْكُورَةُ أَبُو الْحَجَّاجِ المَفْسُورِ مِنْ تَأْبَي عِنْدَ مَرْكَزِ
إِلَى بَشَرٍ قَالَ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ يَقَالُ إِسْتِحْيَا يَبَىَّ فَبَلَى الْأَلْفِ يَسْتَجِدُو يَايَنَّ وَقَالَ أَيْضاً إِسْتَجِدُو
يَسْتَجِدُو يَايَبَيَّ وَاحِدَةٌ فِي الْمُقْتِلِ فَقَلَ هَذَا يَجْزِى مَسْتَجِدُو يَايَبَيَّ وَاحِدَةٌ وَمَنْحُونُ الْبِلَاءٍ فُوَزَّوْنَهُ
مَسْتَجِدُو يَايَبَيَّ وَالْإِسْتِجْبَارُ وَالْإِسْتِحْيَا وَالْإِسْتِحْيَا وَالْإِسْتِحْيَا هُوَ الْتَعْمَلُ وَ(ِقُلَّةٌ) هِيُ الصِّدِيقَةُ بِنَت
الْحَدِيقَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تُقَدِّمَتْ فِي كَابِلِ الْوَرِيَّةِ (ِوَقَالَتْ) عِلَفَ عَلَى جَاحِدٍ وُدْ خَرَابَاءٍ
تَفْلِيقًا عَنْهَا وَيَحْمِلُ أَنْ يَكُونَ وَقَالتِ عِلَفَ عَلَى لَهَا لَيْسَ يَقُولُ مَرْكَزُو بِحَدَّى أَيْضاً وَالْأَصْحَبُ أَن
جَاحِدَوَأَصْحَبُ مِنْ مَعْمَأَةٍ لِكَنْ الْتَظَهَّرُ الْأَوَّلِ وَنَسَا الْإِسْتِحْيَا وَلَا أُهْلُ الْمُدْنَى مِنْ الْمُؤْمِنِينَ. قَوْلُ (ِبِلْحَادَى)
بْنِ سَلَامَ) الْبَكَّيْدَيْ يَتَخَفِّفُ الْلَّهُ عَلَى الْأَكْثَرِ مِنْ بِبَابِ فُوْلِ الْحَلَّ الْبَيْنِيَّ لِيُلْهِمَ اللَّهُ وَأَنْعُمَ
بَيْنَ الْمَلَكُ عَلَى الْحَلَّ الْفُرْعَانِيَّ الْخَايْمَةِ وَبِلِرَأْيِ الْمُكْتَوْرِ الْعَلَّاءِ الْبَيْنِيَّ الصَّفِرِيَّ النَّعْمِيِّ الْبَيْنِيَّ
مِنْ بِبَابِ الْمَلَكِ مِنْ سَلَامِ الْمَلِكِ وَهَشَامُ بَكَّرُ الْهَالِقُ جَبِيلُ الْجَمِيعِ الْمَفْتَوْحَةِ وَهُوَ الْبَكَّيْدَيْ يَتَخَفِّفُ الْلَّهُ عَلَى
مِنْ ذَكَّرَهُ وَذَكَّرَهُ أَيْضاً فِي كَابِلِ الْوَرِيَّةِ (ِقُلَّةٌ) بَنُوُّ أمَّ سَلَامُ الْبَيْنِيَّ الْفُرْعَانِيَّ الْبَيْنِيَّ الْخَايْمَةِ
لPAIRSB.Allah أن لا َّيَستَطَّحَّ من الحق فِ يَقُول عَلَى المرأة من
عمل إذا أَحْلَمْت قال النبي صلى الله عليه وسلم إذا رأت المساء فقتاء أم سلمة
نعني وجهها وقالت بارسول الله وَحَتَّى المَرأةقال نعم بِيمَكِ فَيَنشُهِ فِي

عبد الأمم الخروزى أي سَلَة وَقَنَسُبَ إلى الأم التي هي أم المؤمنين بياذا لَّنَها راية رسول الله
صلى الله عليه وسلم وَأَشَاردُا بِأن روايتي اعت أَمَوَاذا كَانَتُ بَرَة فَنْيْزه النبي صلى الله عليه وسلم إِي السبب
وَكانت من أَفْغَناء زمَّنها ماتت بعد فِتْرة رَوْى لها بَخَارِيَة حَدِيْنَا وَاحِداً (أَم سلمة) هي زوج
رسول الله صلى الله عليه وسلم هند بنى أبي أمية مَهَّرَتُ مع زوجها السيدة فكته لَّها زينب
ثم سلمة وقال إن أم سِلْمَة أول عَلِم مُثْلَمْة دَخَلت المدينة مُجَاهَرَة وَأَمَام سُلْسِلَة أَربع فَنْزَهُها رسول
الله صلى الله عليه وسلم تقدمت في باب العلم والعدل بِالليل. قوله (إِيَّ سلمة) بِغم الممَّرْفَع اللَّام
بطَفَّ مَلْحَان بَكِسر يرم وَسَكَن اللَّام وَبَمَلْحَة وَنَالَ الْخَارِجَة الأَنْصارِية إِيَّها سِلْمَة أو رَمْيَة أو
رَيْمة بَأْرى فيها وَبَثَّت النَّهْر وبِمَلْحَة فِي النَّهْر أو مَلْحَة أو المَعْصَمَة أو الْمَسَاء بِالغَدَّاء الْبَخَارِيَة فِيَها وَبِخَسَة
الأخيرة بصيغة التَّصغير تَزُوجها مَالك بن النَّصِير بِالخَادم المَفْعُوْلة أبو نَسَب بن مَالك فقَتَلَه
أَنْساَم كُلُّ عَنْها مَكِلَا تَفْصَلُّ خُطْبَةِ أَم سلمة وَهُوَ مَكْفُوٌّ وَدْعَتْهُ إِلَى الْإِسلامُ فَأَسْلَمَ فَقَالَه
إِي أَنْزِر وَجَلِبِ ولا أَخْذِ مِنْكَ صَدْاقَة إِلَى الْإِسلامُ فَتَزُوجها أَم سلمة وَعَلَى هَا عَن رسول الله صلى الله
عليه وسلم أربعة عشر حَدِيْنَة خُرِجَ الْبَخَارِيَة منن ثَلَاثَة وَهُمُ فِي فَاضِلَةِ الصَّحَابِيَات. قوله (إِلا
يَسْتَطُّحُ) أَيَّ لا يَمْتَعُّ مِن يَدان الحق كَفَا أَن لا أَتَمُّ عِنْ سؤال عَما أَنا مَحَاجِيَّة يَمَّا تَسْتَحِي
النساء في عَلَام الْعَرَبِ يعْنِي لَّان نَزَول المَكَّي بِالسَّبَب. قوله (بَعْض النَّفْع) وَهُوَ اسْتَفْعَارُهُ وَبِعْض النَّفْع مُصْدَر وَأَمَام السَّبَب وَبِالسَّبَب مُقْتَلُه
وَمِن زُائِدَة أَيُّ غَلِبُ عَلَى السَّبَب وَ(الْحَقِيقَة) مُثْلٌ مِنْ الحَقِيقَة وَهُوَ مُحَدِّثُ النَّامَم تَقُولُ
فيه حَلَّ بِالفَتْح وَاتِحَالٌ. قوله (إِيَّ أَي رَأَت المساء) أَيَّ عَلَى غَلِبٍ حِين رَأَتُهُ ذَا أَيْ أَقْبَت تُفِقُهُ
فَلا رَيْنِي فِياني فلا غِلَبُ عَلَى النَّامَم. قوله (فَنْزَخَتْ أم سلمة) الظاهرة أنَّهُ مِن كَلَام زينب فَهَذِيْت
مُلْفِقُ مِنْ روايَّةِ صحابيَّيْنَ وَيَمْتَعُّ أَيْ كَمِن أم سِلْمَة عَلِيَ النِّسَاء كَانَتَ جَرَّدَتْ مِنْ نَفْسَا شخَصًا
131 ولدَها حُبَّ النَّبيّ إِسْمَاعِيلَ فَأَلَّهَ حُدَّثَهُ مَالِكَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِيَارَ عَبْدِ اللَّهِ
ابن عمر أن رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عليه وسلم قال إن من الشجر شجرة لا يسقط
ورفعتها ومثل المسلم حديثاً ماهي موقع النِّساء في نجم البداية ووقع
في نفسها النَّخلة قال عبد الله فأصبحت فقالوا بِلِسْلَمِ النَّجْلِ أَحْبَرَتْ بِهَا
فقال رسول الله صلَّى الله عليه وسلم هي النَّخلة قال عبد الله خُذُّت أَيْ بِمَا
فَأَسْتَدَتْ الْيَدَ النَّفْضَةُ إِلَى أَصِيلْ الكِلامِ فَغَطِيَتْ وَجْهَهَا بِرَوَاطَلِ نَسْلِهِ بِلِسْلَمِ النَّجْلِ قُوَّةً (تَمَيَّزَ وَحَبُّ)
هذا الإدراج من عروة ظاهرها ويستحيل أن يكون من رأي واحد أو رأى واحدهما إدراج في إدراج قوة (وَحَمَّلَ الْمَرَأَةَ)
هو عطف على مقدار بقضية السباق أي أنقل ذلك أو أنقل المرأة الإمام. وتحمل أر ضوء قولاية (وُدُّنَتْ بِجَرَبِ الرَّجُلِ)
(كَسَرَ الرَّاءِ). و (يَمِيكَ) أي بدوه خلف كثير والأقلا الآثرة قد عَلِما بأصلها فيقرت
للكن العرب اعتادوها غير قاعدة حقيقة أنها أصلها فذكرت تمبكت أو بُكَت وقائدها
الله ولا أبلك وما أعبدها يقولونها عند انكار الشيء. أو الزجر عليه أو الدعم عليه أو
الامتحاب عليه قبل أنه ليس بدعاً بل هو خير لا راد حقيقة قولاية (فِي هِبَةٍ أَصِيلَةٍ فِي شَفَعِ الْإِلْفِ
ومناء أن الوُلد لا يشبه الأم إلا أن ماها يغلب. ما الرجل عند الخجف ومن كان منه إزال المبا
عند الجماعة أمكن منه إزال المبا عند الاحتلال. قال ابن عطاء: أراد المجاري. هذا الباب باب أن
الحياة المانع من طلب العلم مدموم ولذلك بدأ يقول مجاون و عالية. فأما إذا كان الخيبة. على جهة
التوقيع والإجلال فهو حسناً يغلب أم سلجة ووجية. ومهم لا يترك فإن الحبس هو الانتقاد بتغير الأحوال وذلك لا يجوز عليه تعالى وفهم أن الحب يقتضى أن لا يمنع من
طلب الحقائق وأن بهاء الحملة في أن ذلك نادر في النسا. وذلك أكثرة أمله وأول وأول وجه أن
حكم الرجل أيضاً ذلك يعني لا يجب عليه الفصل بجرد الاحتلال بل من ردية المبا. وإن حكَّه
على أنه عليه وصلو على وحد حكِّه على الجمع إلا إذا دل على تخصيصه. قوله (إِحْمِلْ) أي
ابن أبي مسر في باب تفضيل أهل الأيمان بروى عن خاله الإمام مالك. قوله (عَبْدٍ
الله بن دنار الفرخري مي في باب آمور الإيمان. قوله: (قد قلت آبي: أي عصر من الخطاب وهذا الحديث مر في باب تول الحاخت وفب باب طرح الإمام لمسلمين يثرون إلا من هذا الفنف وهو قابضه.

أبي إلى آخر الحديث. قوله: (لا يكرون) بفتح اللام. فإن قبله مستقبل وقال ماضي. وحق الظاهرة أن يقبل لأن كتبه. فإن الغرتس منه لأن يكون في الحال موضعه هذا القول الصادق في المضادي أحب إلى من كذا و까ذا أي من حرس النعم وغيرها ولغزته ما موضوعه للمستدي وهو من الكتبات. قال ابن طالب: وفى تعب عصر رضي الله عنه أن يجاوب ابن النسيب التي صلى الله عليه وسلم بمما وقع فإن نفسه من الفقه أن الرجول محصه على ظهوره في العلم على الشيوخ وسوء ذلك وقيل أنما تأتي ذلك أن قائد يسرى قال يتسلقه وسلسله مبناة فدوعوه فألا الموافق العالم أفضل مكان الدنيا وأهله عامت (باب أمره السؤال) قوله: (عبد الله بن داود) ley (عمر الحربي) مصغرا منسوبيا إلى الحريص لما الحلي المقطعة والموحدة خلقة للصيرا أو محمد أو عمارا وعهد أهدان الحكيم الأصل.

قال ما كتب قط إلا مرة واحدة في صغر قلالي أي ذهب إلى الكتب تقبل ولم يكن ذهبت.

وقال: كبر مرة دخلت من الحريص إلى الصغر، جاءة لاحل تأجج مليبا ألم يفهم ذهيب وأصاد عل رأسه وأمر على وجهي إلى الكعمة من ثلاث عشرة مراتين. (العمر) هو ملوك بن مهبان علامي الإسلام سيد الحنين المسى بالمصحف للصبراء مر مراراً. قوله: (مذ البتة) تجبر يمل ومكره بين الدار الممتحنة وسكون المبلعة وضعقت اللام أي على النوى تاريخ الكوفي قال مازم محمد الحنيفة حتى قال بعض ولد له لفظة هذا النبت على أن بروت له الجادة. قوله: (محمد بن الحنفية) هو محمد بن على بن أبي طالب الهذياني، يقول الشارع بالمعرفة بأبو الحنفية الحنفية وأمه خولة بنت جفرون الحنفي، كانت من سبي بن حفصة قال على رضي الله عنه فقال: لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن ولد لي ولد بعد أخيه بالثانية، وأدركه بكتبنا نتم ولد لم تمن بقية من خلافة عمر وقيل لا يعلم أحد أسد من غي عن النبي صلى الله عليه وسلم أكثر ولا أصح ما.
على قال كنت رجلاً مذآ فأمرت المقداد أن يسأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال:
فسأل فيه الوضوء.

أسلم محمد بن الحنبلاة مات سنة سنتين أو إحدى وخمسين أو أربع عشرة سنة. فوفي هذا الاستناد أن النابي بيمن الأشعري شروى عن غير النابي بيمنوءا وأن رجاء المقداد صبرية والوسطين كرية والأخرين هانيان حجاجية. فوالله (مذآ) بصمة المباعدة واللدى ما رقيق يخرج عند الملاءة والنقيل لا يهبة ولا تدق ولا ينقه نور ورفسلاص يخرج. وهو في النسا.

أكبر منه في الرجال وفي المدى نفث سكون الذال وكبرها مع تشدد الإاء وتخفيفها والإولان مشهوراً وأولاهما أفصحهما وأشعرها وتقول منه ذن menj الرجل بالفتح وأندى بالراء والمنى بالتشديد كما أن من الرجل وأمين ومفتشية بمياء وودي ما يخرج بعد البراء يكون من النوع.

قال الإمام المذى والودي مشهدان كانا. فوالله (أمرت المقداد) كسر الميم وسكون النصاف وolis المعلمين ابن عمرو بن مملكة بالرماي الكندي. وكانا ابن الأسودان الأسودان عضيدون بهما أويناس أو حالفه أو زوجة بأمه وتقال له الكندي لأنه أصاب دما في بران بورك منهم إلى كندة لعالمهم ثم أصاب منهم ذا فور سبي ملك للخاف الأسود وهو نادي الصيت في السباقين في الإسلام قبل أنه ساد فبشر ببلادا ولم يثبت أنه مثب في فارس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ففيه ويقيل أن الزبيركان فارسا أيضا روي له اثنا وأربعون حديثاً مات قرب المدينة وحمل على رقابًا "الجبل " السدرة ثلاث وثلاثين في خلافة عثمان رويته الترندى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله أمر بن أبي أوس وأبي أوس أن يجمع بعولته سمع من قال على القداد وأمر نور ورسوله وأصر أنه بقاله المقداد بن عمرو بن الأسود منسوبا إلى الأبو الحقفي والأب الأدعي كابن محمد ابن بن الحنبلاة منسوبا إلى أبي وأمر جهماً قيل هذا نحن أن نبان على وكتب ابن الحنبلاة بالألف ونكب اعتراب محمد لا وصفي له لم يتم على ظهوره. فإنه فلت الأمر هو حقيقة في الإجابة لا حجة في لفظ الأمر. قلت صحة الأمر ظاهر في الإجابة لا لفظ الأمر ولهنا إضاعة. فقد سلم أن مذآ يدخل على الأصل بالتران. فوالله (فسأله) أي عن حكم الذي تمزج الوضوء يقال سأله الشيء، وسألته عن الشيء. سوا ان وجدت ينفه إلى المقداد الأول وفرق إلى الثاني واللبيك وقد تخفيف مهته نبالة ساله. فوالله (ذو الوضوء) يتحمل يوم.
باب ذكر العلم والفتن في المسجد صنعي قبته بن سعيد قال
 حدثنا الليث بن سعد قال حدثنا نافع مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب عن
 عبد الله بن عمر أن رجلاً قام في المسجد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
 "أن نهيل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ويل أهل المدينة من ذي الخيمة

مبتداً وخبراً وأنا يكون مبدأ أو فاعلاً وخبره أو فعله مذكور أي واجب أو يجب أو يجوز أو يوج
 etwas في مثله بدليل وأجمع المسلمون على أنه لا يوجب العمل فأن قلت هذا القدر الذي هو
 فنظام الرسول صلى الله عليه وسلم أو من المقدّد. فالظاهر هذا السياق أن سمعه من الرسول
 صلى الله عليه وسلم حيث لم يقل قال المقدّد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واتن سبنا
 عدم ظهوره فكاه حمسه الصحابي قال ابن بطال أنا استحيا لها بكثرة من نشاطه ودهلك الدابة
 لأنه لا يمنع به من علم ماله ويعده من يقوم مقامه في ذلك وفي قول خير الواحد وأقول وقفره
 جواز الاستنابة في الاستنابة، وأنه يجوز الاستنابة على الكبح المظنول عبر القدر على المفتّر عليه
 لكون على الله وعلم الله وعلم الله وعلم الله وعلم الله وعلم الله وعلم الله وعلم الله وعلم الله وعلم الله وعلم الله وعلم الله وعلم الله صل الله عليه وسلم واتن سبنا عدم
 قد ينزع فيه وينقل عليه كان حاضراً مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم ورفت السؤال واما
 استحيا أن يكون السؤال منه بنفسه ويه أمر حتى المعايدة مع الأحرار وأن الزوج
 يستحيا له أن لا يذكر له ما تتعلق بجماع النما، ولا الاستنابة بين عصره لأقره وجهه
 وتمال أعلى (باب ذكر العلم والفتن في المسجد) قوله (فلينفت) عطف الله عليه وسلم
 وما على ذكره قوله (فقلت تنير) هو ابن سرجس يقترب بنو قوبة ومعه ماتجمله في
 أول كتاب الوحي. قولهم (نافع) هو ابن سرجس يقترب بنو قوبة ومعه ماتجمله في
 أصل من المغرب وقيل من نسيابور وقيل من سبي كابلي وقيل من جبال الطائفان نحمه عبد الله بن
 عمر في بعض غزواته قال ماك إلا إذا حمّي من نافع يهتم عن ابن عمر لا أبلى أن لا أسمعه من
 غيره وبعثه عمر بن عبد الرحمن إلى مصر معلم السنة مات بالمدينة سنة ثمانية عشرة وثمانية.
 قولهم (والمسجد) أي مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم و(فيه) يسمن النور كسرهما مشتقٍ من

نافع بن سرجس

تاء بيل
ويهل أهل الشام من الجحفة ويهل أهل الجحد من قرن وقائل ابن عمر
ويزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ويهل أهل النين من يسلم
وكان ابن عمر يقول لم أفقه هذه من رسول الله صلى الله عليه وسلم

الأهل والوشاع الصوت بالنية والمخصص من السؤال عن موضوع الإحرام أي المبقات المكاني
قوله (ذى الحيفة) بضم المبقة وفتح اللام تقدير المحلة باللام المفتوحة كالفصمة وهي شيء.
يعد في الماء جمعها حفاة وهو موضوع على عشرة مراحل من مكة قال الرافعي على ميل من المدينة قال
النروى على ستة أمثال. قوله (نبيل) أي يحرم أهل الشام أي الظلم المروع وهو من المرير
إلى الفرقات ومن أبلى البحار وهو مباحة فنصه حرف و (الجحفة) بضم الجم وسكون الحاء.
المبقة موضع بين مكة المدينة من الجانب الشامي بجانب ذى الحيفة وكان اسمها دُمية يفتح الميم وسكون
الها. وضع التحذية فأجحف السيب أهلها أي أذهبهم فسميت حجفة وهي علامة أو سبعة مراحل
من مكة. النروى على ثلاثة مراحل منها وهي قريبة من البحر وكانت قرة كبيرة. قوله (مجد) هو
من بلاد العرب وهو ما ارتفع من أرض تهامة إلى أرض العراق مر في باب الزكاة من الإسلام.
لا وقرون) يفتح القاف وإسكان الراح مدود أملس كأنه بيضاء على عرقات قلالوغرتخ الوهري في
صحاح غلطان فقده بفتح الرا. وزم أن أوصي للقرى منسوسة عليه والصواب سكون الرا. وأن
أو دينا مندوب إلى قبلة يقال له ومن تووه على نحو مرحلتين من مكة وأقوى المواقيت الباهاء. قوله
(وأبان عمر) هو عنده في ظن عن عبد الله عطاقا من جهة المعبود كأنه قال القالان فالقول الفيصل
ويزعمون ويحنون احتبابا بعيدا أن يكون تنفًفا من البخاري وهكذا حكم وكان ابن عمر.
قالوا في ويزعمون للطاف قبل المشروط عليه. قلت هو عطف على مقدر وهو قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ذلك ولا يد من هذا التقدير لأن الرا لا تدخل في القول والقول والزعم إذا أن
يراد بقول المحقق عن المكية المشهور له. قوله (فألله) هي البلاد المشهورة و (قال) يفتح التحذية
وضع اللام جبل من جبال تهامة على مرحلتين من مكة وschemas أيضا أملس يلبب اليا. حمله. قوله
(ولأفقه) أي لم أفهم ولم أعرف (عنده) أي هذه المقالة وهي وجل أهل النين من المماليك الرافص
التي يشتمل على نجد وتيماء وكذلك الحجاز وإذا أطلق ذكر نجد كان المراذ نجد الحجاز وميفات
باب من أجاب السائل بأكبر مما سأله صلى الله عليه وسلم وعن الزهري

أي ذئب عن تأليف عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن الزهري

عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلا سالا لم يلبس

الجديد جميعاً جميعاً وإذا قلنا ميقات النبي صلى الله عليه وسلم فق عينه صلى الله عليه وسلم لا يمكن لنا الاجتهاد في كشف صلى الله عليه وسلم وقد ليس صلى الله عليه وسلم لاهل نجد فإن كان فرق في بعض النسخ فرن بغير الألف وبعضها فرا به الألف وهو الأوحد لأنه ليس جمل فوجب أن نستعمله وليس بها فرن بغير الألف وبراء بالحروف وعمت أن يراد بلفظه ورفعه قراءة كتبون قومه على تعذر إرادة البقعة بجزء صرفه وفائدة المواكب أن من أراد حجا أو عمراً حرماً عليه بجاوزتها في تبديل الدوم لكن بذاعة الدوم وتصبح نسخة في عيب من أجاب السائل قوة (ف) أدم (ف) أدم هو ابن أبي إسحاق السبيعي في ابن المصلين من سلم المصلين فقوته (ف) أدم (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السبيعي مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدم (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السبيعي مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدم (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السبيعي مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدم (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السبيعي مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدم (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السبيعي مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدم (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السبيعي مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدم (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السبيعي مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدم (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السبيعي مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدم (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السبيعي مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدم (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السبيعي مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدم (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السبيعي مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدم (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السبيعي مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدم (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السبيعي مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدم (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السبيعي مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السبيعي مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدم

هو ابن أبي إسحاق السعني مراجع في ابن المصلين من سلم المصلين. قوله (ف) أدد (ف) أدد
كان أخبار قال لا يلبس القميص ولا العامة ولا السراويل ولا البترس ولا
توبو مسلة الأرس أو المرقع فأن لم يجد التعلين قادب الخفين ولبقت لنا
والله البحر مصدر لمثل الوبر أبلس بكر السين في الماضي وقبحا في المضارع والحالف مصدر
لست عليه الأمر أبلس فقحبها في الماضي وكارهاي المضارع (المضرع) أي داخل الحرم والحرمة
واصله الداخلي في الحرم وهو وقد حرمه علينا كان حلالا له قبل كنا صديوقجاه فقه له (لا يدعه)
ic semicircle بضم
السين TRI 6 ICYNAIC ويكسرها عليه. (الامعة) بكر السيمو (السراويل) أعجبهم عرض وقاب
للغة المجمع وهي واحدة تذكر تونت ولم يصرف الأصمعا فيها إلا الآتيات وتقعم على السراويلات
وقد قال هنا هو جمع ومفردة سرواله قال الشاعر:

عليه من اللوم سرواله فليس يرق ليضمن
وهو غير مصرف على الأكثر قله (البرنس) وضع المدحة وسكون الزهاو وضم البون
وب حراش منه ملتقى به وقيل فانسوف طيلة وكان الناسك بليسونا في صر الإسلام. قله
(لا توبو) وفي بعضها ولا توب فوفه إذا هو ينتقد قحل مال يتم يهام أى لا يلبس نوب
فان قلته تم عمل عن طريق أخواته. قلته لأن الطبخ خرام على الرجل والمراة أراد أن يعم الحكم
للحرم والمحرمة خلاف التنان المذكورة فاناحرام على الرجل فقط. قاله (الارس) يفتح الواو
وسكون الزهاو. (والملبنة) أصله يكون زينات نصعه بالتين وتفتته العمر للوجه. (الزوران)
بفتح الزيا والفنا. جمعه زعفر. (والنل) الحنا. وهي مئتها سنين تانية تومن. قال قلتها فان ذلك فهل
يمكن ليس الحلف الموقر لكان ظاهر الأمر الوجوب. قاله لا إذه شرع للتسديد فلا ناسب
التقية وعلمه أن صلى الله عليه وسلم مثل ما يجوز ليه فاتحجب بما لا يجوز له إيلاء الالتزام
من طريق المدوره على ما يجوز ولا مما عدل عن الحجاب النوره اللى أخصر وأحصت فان ما
يحرم أقل وأضيق ما يحل ولا أنه لقال يلبس كذا وكدذا ربما أوم أن ليس في ما تعد من المناسك
وليس كذلك أو لأن السؤال كان من حق أن يكون عما لا يلبس لأن الحكم العرفي الناجم
البيان هو الحرة وأنا جزار ما يلبس قلبه بالأصل معلوم بالاستحباب ولذلك أن الحجاب على
وقفه تنبهنا عليه وفي عطف القضاء على العامة دليل على أن الخير ينبغي أن لا يبطل رأسه بالمنعاد
هذا ونثب صلى الله عليه وسلم بالقميص والسراويل على جميع المفتيات إزاما أردا. وكذا بالورسا
حَتَّى يَكُونَ نَحْطَاً لِكَعْمَيْنِ

والزغبان على ماسوحا من أنواع الطيب وهو حرام على الرجل والمراة، فإن قلت ما تقدم عليه وما تأخر عنه خاص بالرجال فأن لم تعمومه وخصوصمهما، قلت الخصوص لما، حيث إن الإلغاؤ كلا للذكور وما العامون في الأذلة الخارجية عن هذا الطيب ولوا كان الرؤية يرفع ولا تثقب لحواجب أظهر، قال العلماء والحكمة في تجريم الناس المذكور على هذا أن يبعد من الترف ويصفي بصفة الحاءة الدائرة وليذكر أنه حرم في كل وقت فيكون أقرب إلى كرامة أذكاره وأبلغ في مراقبته وصيانته لعبادته وامتناعه من ارتكاب الخطيئات ولتنذر به الموت وليأس الأكفان والبحث يوم القيامة حفاء عراة مهتهم إلى الداعي والحكمة في تجريم الطيب، لأن يجمع همه مما ضاقت الآخرة واحتفاظو في قطع الحفظ، قال أحد لا يجب القطع من الأذكار إلا من يحب من لم يعد لمعلين قليلين خفيفين، حيث جاء مطفأة غير التقييد بالقطع وأحاسبه برهم لنفس حذب ابن عمر المصري يقتعبما وأن قطعهما اضطاعة مال وقال الجمهور المطلق يحمل على المفيد والزيادة من اللفة مقربة والاضعة إما تكون فيها: إني عليه وامام ورد الشرع به فليس بإضاعة مال، قال بل يجب الالزعام له قال ابن طفيل نافذال عم.Save: In the price of the absolute, man uses his conscience in the absence of man. When he is through with this, he should sayyg. In this sense, it is evident that the belief in the world's destiny is necessarily valid. This is how the book of science and philosophy is taken by the world and the world that is in the sphere of man, they are not satisfied with....
كتاب الوضوء

"باِسْبَب مَاجِرٍ فِي الْوُضْوءٍ وَقَوَلُ اللَّهِ تَعَالَى (إِذَا قَاتِمَتُ الْصَّلَاةَ فَاغْسِلُوا وَجَهْوُكَمْ وَأَمْضِكَمْ إِلَى الْمُرَافِقِ وَأَصْحَبُوا بِرُؤْسِكَمْ وَأَرْجَحُكَمْ إِلَى الْكِعبَيْنِ) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَبِنِي الَّذِينَ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ فَرُوضَ الْوُضْوءَ مَرَةٌ مَّرَةً

كتب الطهارة

"قَبْبٌ مَاجِرٍ فِي الْوُضْوءَ وَقَوَلُ اللَّهِ تَعَالَى (إِذَا قَاتِمَتُ الْصَّلَاةَ فَاغْسِلُوا وَجَهْوُكَمْ وَأَمْضِكَمْ إِلَى الْمُرَافِقِ وَأَصْحَبُوا بِرُؤْسِكَمْ وَأَرْجَحُكَمْ إِلَى الْكِعبَيْنِ) الأَحْكَامُ الْشَّرِيعِيَّةُ شَرِيعَتُ لِمَلاَكِ الْعَبَادِ تَفْضِلْ وَإِحْسَانُ وَهُوَ إِمَامُ بَيْنَ الْعَبَاتِ وَالْكَابِلَاتِ وَأَثْوابَ الْعَبْدِ وَالْعَبُودَةِ هُمْ أَشْرَفُ لَأَحْيَاهُ المُقَصُودُ مِنْ خَلَقِ الْأَلَّامِ وَلَائِلِهَا مُرْجِعَةٌ لِلْبَعْضَةِ الْأَذَاوِيَّةِ وَالْعَلَايَةِ مُقَدَّمَةٌ عَلَى سَائِرِ الْعَبَاءِ دَعَا أَفْضَلُهَا وَلَائِلُهَا تَنْتَكُرُ فِي كُلِّ يَوْمٍ خَمسُ مَرَاتٍ وَهُوَ مَتَوْفِقٌ عَلَى الْوُضْوءِ فَهُذَا قَدَمَ كَتَبَ الْوُضْوءِ عَلَى سَائِرِ الْكَنْبِ الْأَحْكَامِيَّةِ وَالْوُضْوءِ فَبَقَالَ الْأَوْلِيَ الْوُضَّاَبِ إِذَا أَرَضَ يُبْنِي الْفَعْلُ الَّذِي هُوَ المَصَدِرُ وَيَنْفَحُهَا إِذَا أَرَضَ يُبْنِي الْمَاءِ الَّذِي يَبْتَضُّ عَلَى وَذَهَبَ الْأَبْيَضُ الَّذِي يَبْنِفُ يُبْنِفُ فِي مَا وَحْكَ صَاحِبِهِ الْمَايِلِ الْأَعْصَامِ فِي مَا وَحْكَ مُشْقِقٌ مِنِ الْوُضْوءِ وَهُوَ الْحَسَنُ وَالْمَنْطُوقُ وَسِعُهُ لاَ يَنَطِفُ
كتاب الوضوء.

وتوضا أيضا من ترين وثلاثا ولم يزيد على ثلاث وكره أهل العلم الأشراف
فيه وان يجاوزوا فعل النبي صلى الله عليه وسلم

بسبب لا تقبل صلاة غير طوور حدرس إسحاق بن إبراهيم الحنفي

الموضى ويعني وأما حسب اصلاح العقبه فهو عدل الاعضاء الثلاثة ووضع الرأس. قوله
لا يوج عاد الله أب 겪ار ويبين النبي صلى الله عليه وسلم وكذا وخصوصا كلما تعلق منه وكان
عفوف ممن لم أعثر من أب أو أب إلزامعا يا أو أن الأسر من حيث هو cita حقيقة النعوت بالمستقبل
لمرأة حال التي تتكراراب في اتفاقهما في النبي صلى الله عليه وسلم أن المرأة تمرعدها حيث عمل مرة
واحدة وأضاف بما إذا لم يكن العرف إلا مرة واحدة لم يجر الاحتراء بها. والعشر من ووضع
مرتين وثلاثا الاستدارة إلى أن يقابلها أرمودة باللهان ثم رسول الله صلى الله عليه وسلم يد عل الربد
عليه إذا لم يكن ديل على وجه الكون، باللواة أو قوله (مرة) نصب مقامه باستعمال
أي فرض الوضوء عدل الاعضاء واحدة وأطرف أي فرض الوضوء. في الزمان المسمى المذن
بعضها بالرفع أي فرض الوضوء. عدلا واحدة، فأن قلت مافائدة تكرار لفظ مرة. قلت إمانتنا كيد
وإما زيادة التفصيل أي فرض الوضوء. عد فرجة مرة وجعل اليد مرة وجعل الوجه مرة نحو
بوبت الكتب بآبآب أو فرض الوضوء في كل وضوء. مرة في هذا الوضوء. مرة في ذلك لفظ
إما بالنظر إلى أغواء الوضوء. وإما بالنظر إلى جرائب الوضوء. قوله: (ثلاثا)، ولفصه ديد
لفظ ثلاثا مرتين ولفصها ثلاثة الها، قوله (كره). مقتني من الكراهة وهي اقتضاء. الترجمة
عند المحقق من النقيض وقد يعزف المكره. أنه ما سيئ تاركه ولا يعينه الاستمرار هو صارف
الذي بايننموه فأنا عن ما بيني مخالف البنذر والنص في ذلك: إن كلما لواه. هو عطف
التنبيه للإشراف إذا ليس المراد بالشراف إلا التمثيل عن فعل النبي صلى الله وسلم أي ثلاث
فان قلت لم يذكر في هذا الباب حديث ودعل كل تقمة. فدل لا تشك أن كلامه بلي الحجة والنص في حديث
لا يشتمه أن يدخله ابن للسنة بالفرائض فيه ياب. فيه عن السنة ثم ذكرها على سبيل
التهيئه ولم يوجد له لفظ ما جاء في بعض النص وهو ظاهر مستغني عن نكت الترجيحه

35 - كمران
قال أبو ربيبة عند الزيارة قال أخبرنا معاذ عن همهم بن أبي نعيم أنه مسمع أبا هريرة
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل صلاة من أحد حتی
يتوضأ قال رجل من حضرموت ما الحدث يا أبا هريرة قال فساء أو ضرط

لا باب لا تقبل صلاة تغير طورك ظهر يوم ونعاه المسلم الذي ينظر به ونبيما الفعل الذي
هو المصدر والمصدر هو هذا الوضوء. قوله (الحنفلة) بفتح المثلة وسكون النون ففتح المثلة
المجهود المعرف بأن راحوه مرت في باب فقتل من علماء وعبد الرازق) أي ابن همام السفاح كان
اليه معناؤه من أقطار الأرض. و (عمر) بفتح الميم إلا أن راشد البصري زعم أنه و (هام)
بفتحها، وشدة الميم من بحث الفعل وضع الفعل كسر الواحد المشدة الصاسبة فلقدما في باب حسن
أسلام المرة. قوله (لا يقبل) بضم الباء وبعضها لا يقبل الله (حضرموت) بفتح المثلة
وسكون المجهود وفتح الميم البالين وقبول أيضا وأما استبان جعلا واحدا والاسم الأول
منه مبنى على الفتح على الأصل إذقيل بناهما وقيل باعريهما فقوله هذا حضرموت بفتح الزاي.
جر الناء قال الزمخشري فيلمت الألف وتمكمنه الصرف والثانية الإضافة فإذا أضفه جاز في المضاف
اليه الصرف وتركته تقوله (فساء) بفتح الفاء والتمزج (الضايطة) دبت الباء والمد.
(لا يقبل) بضم الباء في المضاف وهمانتمكان في كونهما
ربما خارجا من الدورContours يكون الأول بدون الصوت والثاني مع الصوت. فان تلك الحدث ليست
منحصرا فيها. قلت قال ابن بطال: اننا اقتصر على بعض الأحداث لأنه أجاب سأله عن
المطلب بعد في صلاة خرج جوابه على ما يسبق المطلب من الأحداث في السنة البول والقائط
وتحينا غير معبود في الصلاة الحياتية: لم يرد بهذا حدث التمثيل حتى تصورناه وفقر المحكم عليهما
بِدَوْلِهِ فِي نَعْمَانِ كَلِمَا يَخْرُجُ مِنَ السِّبَائِلِ الْمَعْلُونِ إِذَا كَانَ أَوْسَعُ مِنْ ذُلُوكَ الْأَسْمَاء كان المحكم المعنى
وكلمة أرادته أدب تثبت الباق بالقياس عليه المعنى المشتري بينهما. وأقول وله أن ذلك لأن
ما هو أغلظ من الفضاء بالطريق الأول ويعمل أن يقال المجعم عليه وأجزاء الحدث ليس إلا الخارج
النسج من المتناص وسكون مظنة له كرول الخلق أشار إليه على سبيل المثال يقال الاسم زيدا
وكم وقعت مثلك تعذبنا بالمثال أو يقال كأنه بخيره يбереж عرف سائر أنواع الحدث جاهل كونهما
حدثاً قناعق للحكاية بناء لذلك فإن قلما بالصلاة التي تكون بالتيم فلما تكون مقبولاً فقدت التيم
كتاب الوضوء

باب فضل الوضوء والغر المخلدون من آثار الوضوء

ابن بكر قال حدثنا الليث عن خالد بن عبد بن أبي هلال عن نعم المجمر قال رجعت مع أبا هريرة على ظهر المسجد ف повышен فقال إلى سمعت النبي

فأم مقدم الوضوء. وبذله الله حكمة واقتصاد على حكم الوضوء. فظارا الي قوة الإصل. فإن فلقة الضمير

في قوله يوسل ما مرجع. فذكر من أحدث ومن حدثي وإن كان ثارا باب ما كان. كقوله

 تعالى: وآنا الفي الباطن لفسح في القول أن الصلاة كانا مقترفا إلى الطباراء. وردخل فيها صلاة الجنازة والعيدان وفهي أن الطواف لا يجري في نير طنار لان صلى الله عليه وسلم

سمعه صلى فقال الطواف صلاته إلا أنه أجاب فيه الكلام وانطلقا في المرجع للوضوء. على ثلاثة أوجه أحدث أنه يجب بالحدث وجوبا موصعا. وثاني لا يجب إلا عند القيام إلى الصلاة. والثالث يجب

بالمرين وهو الراجح. لاجتهال عليه أن آخر الحديث حتى يتورث وليا إجراء الرأيع. وهو من هماء

باب فضل الوضوء. والغر المخلدون من آثار الوضوء. وفي بعضها وغر المخلدون بالرفع. وقال وجهه أن يكون

الغرمدا. وخبرنحوه وأي مفصلون على غيره وتحوى أنه يكون من آثار الوضوء. خبره أياً الفحر المخلدون

منشور آثار الوضوء. والباب مضار في الجهل. بأي فضل الوضوء. والصاغة هذه الجملة. ويحن أن يكون مرثفا

على سبيل الحكمة ما ورد هناى أمتي الغر المخلدون من آثار الوضوء. قوله (فيه بن بكير)، بضم

لمحدرة وقفي الكاف 메لصر. والليه هو ابن ململب ملصرى. وعدما في كتب الوحي. و(خالد)

هو ابن مزيد من الريادة المصري. أبو عبد الرحمن الاستادني. على عبد البديع. وصلت الفقه المفتي النابي

ممات سنغيل وثلاثين وفاما. قوله (عبد بن أبي هلال). الليل أبو العلاء المصري. وله برجه ونشأ

بالمدينة ثم رجع إلى مصر في خلافة هشام توفر سنة ثلاثين وفاما. قوله (نامين)، بضم التون وفتح

المملكة وكسوا المذاهب التحلية. ابن عبد الله. (المجر). اسم فاعل من الاحتفال بالنشوة. وفي بعضه من

البديع المدلد موهب لعز بن الخطاب. وسحن به لان كان يحكم المجد. أى يبهره بالموادد. وله

قال جالست(A) أبا هريرة عشر سنة روته الجامع والقرح المجري. وسميت أن عم جعل أبا سعيد

المجري على حفر الفضير فسمي المجري. وجعل نعم. على أهميه المدنى. قيل له المجري. النورى: المجر

صفحة. لم بع الله ويطلق عليه نعم مجزا. قوله (زقين)، بكسر الفاظ أم صمت وحكي صاحب
صلاة عليه وسلم يقول إن أيمن يدعو يوم القيامة غزاة محجليين من آثار

المطالب فتح القاف بالضرير بدون المساومة أي مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه وقال إنما يقال توضاً فقلاً فما قال فقلاً قال ولها لم يذكر بينهما وارتفط وفي بعضما وارتفع إذا وقال فقلاً ذكر لفظ المضارع استثماراً للفائدة السماوية في القناة وتعظام الحجة، وفعلاً لا فلا الظلم قال ملقع الماضي والامة الجماعة وهو في الفضول واحد وفي المدى جمع. وأما محمد صلى الله عليه وسلم فتعلق على منيبين أمر القيامة وهو من بعث البيت الذي صلى الله عليه وسلم وأمة الإجابة وهي من صفقة وأمر وهذتونا المراد منها. وليייבون إنا من الدعا ومعنا الندا. وإمام الدعا.

بمعنى التسمية فهو دعوت أبي زيدا أي سيتيبه فهو. قوله (غرام) هو جمع أجري ذو غرة وهي بالضم. باص في جهة الفرس فوق الدمر والآخر الآبض. وهو جمع أجري ذو غرة وقلان غرة قوله أي سيدم والتحجيج باص في قوله الفرس أو في ثلاث منها أوق رجلة قبل أو أكثر بعد أن يجاوز الارسال ولا يجاوز الوكين والعمراب والآبض. وإذا كان الباص في قوله الأربع فهو حصل أربع. فإن كان في الرجليات جميع فهو حصل الرجلان وإن كان في إحدى رجلتي فهو حصل الرجلين اين أو أبشار، وإن كان في ثلاث فلم يكن في رجل أو بيد فهو حصل ثلاث لا يكون التحجيج إذا بدأ أو بيد ما لم يكن مهما أو مما رجل أو رجلان وانتصب غرا على الحال وتعمل أن يكون مفصولاً ثانياً لدفعه كما قال فلا بيدإنا إنا لماههم إذا دعوا على روس الارض أو إلى الجنة، كما تأتى على هذه العلامة أو أنهم يسمون بهذا الاسم لما يليه عليهم من آثار الوضع. قال: أصحبا تطويل الغرة هو غلش من مقدم الرأس وما لجوز الوجه زاده على القدر الذي يحب فعمله لا مثل قولين كالوجه وقطول التحجيج هو غلش ما فوق المرافع والكلاب. وهذا مستهل بلاخلاف أين اختلفوا في قدر المستحب على أوجه أحاها أن يستحب الزيادة فوق الكعوب والمرفقات عليه، والذين تنبغ إلى نصف العضد والساق والثابت في الكعوب والركن قال إن طال لا تستحب الزيادة على الكعوب والمرفقات فوق علة علة و سلم من ردا على هذا أو نقص فقد أسا وابلأج به لا يصح الاحتجاج فإن المرار من زاد في العرف فرمان الغرباء غزراً وتحجياً تشبها بورة الفرس وتحجياً و قد استدل به على أن لضرو من خصاص هذه المنا، وقيل ليس الوضع حتماً وإنما الذي اختص به هذه الآمة الفضة والتحجيج محطاً بقوله صلى الله عليه وسلم هذا وضروب ووضروب الإانية قبل فأجيب به:
الوضع في استطاع من يكون آدمه، اختصت بالوضع، ودون أن نعمل إلا هذه الآية، قوله: "لا يتوسع من الشاك حتى يلتفثة عليه قال حذينة تفتيت.
قال حذينة الزهرى عن سعيد بن المسبح وعن عاد بن مريم عن عمته أن كا
حديث صعب وأنا لست أستطاع أن يكونه. اتخذت بالوضع، ودون أن نعمل إلا هذه الآية، قوله: "لا يتوسع من الشاك حتى يلتفثة عليه قال حذينة تفتيت.
قال حذينة الزهرى عن سعيد بن المسبح وعن عاد بن مريم عن عمته أن كا
الرسول ﷺ صلى الله عليه وسلم الرجل الذي يخيل إليه أنه يجد الشيء.

في الصلاة فقل لا ينفث أولًا ينصرف حتى يسمع صوتًا أو يجد رجاء.

الخندق ابن خمس سنين فاذكر أمته، وأتىها وكاتبه من النسا. في الآيات خوفًا من بي قريته وقال ابن
الأمير وغيره إنه تحكي لصاحبه وهذا القول هو المشهور. قوله (ألحص في عهده) أي عبد الله بن زيد بن
عاصم الصحابي المهازي شهد أحدًا وما بدنا من المشاهد، والختان في شهدته بدرًا وهو قائل
مسيلة الكذاب شارك وحشياً في قتله رماه وحشى بالحبشية، وقتل رحمة الله ﷺ عليه، وقتل يوم الحرة
بالمدينة سبعة ثلاث وستين وهو غير عبد الله بن زيد بن عبد ربه صاحب رؤية الإذان وإن غلط
في نص الآخرين، فإنمأ زيد بن عبد الهيثم، وابن الخالد وابن الباقر، وابن الجundi، فكان نقل
思い出ه أن تعلق بها ما أن سمعها، فجمع من عبد الله كثيرًا لاحتمل أن يكون بالنية
الممدة مرسلاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قوله (الرجل) هو فاحشة شكا (والذي يخيل)،
صفة له وان مع الاسم، والخبر مفعول ما لم يسم قاؤله، ويحمل أن يكون الذي يخيل مفعوله شكا
وفي بعضها كنّة صيحة المجهول، وفي بعضها كأن يكون عليه، واما يخيل فهو مجهول مضاعع التخيل
ومع أنه يقبل، ويفعل، وقنان يضيع على الخيل أي ما يقبل أي شبث يبني على غير من غير
يقين. قوله (ابن الشيء) أي خارجة من الدرب (قال) أي رسول الله صلى الله عليه وسلم
(لا ينفث) كيفه، واللام من الانفصال وهو الانفصال، وهو الانفصال يقال قلته فانقل أي صرفه فالنصرف وهو
قاب لفظه. وراءه رفوعًا عنه، ونحوه ميئة تنسى، وكمية ما هو، تكون من إضافته الكاف، على الساكن حذفه.
الخطاب: لم يرد ذكر هذه النبوع من النجاة، التمثيل، وقصر الحكم عليه، حتى لا يطلب به، وإنما هو جواب
خير من حرف المتصلة التي سأل عنها السائل ورد، في مننة كل ما يخرج من السياق، و قد
يخرج من الحق ولا يسمع لها صوتاً ولا يجدها فيكون عليه استناد الطابور إذا تبين ذلك
فقد يكون بأنه غير فل، فلا يسمع الصوت، وأطعن أسمه، فلما يجده الرجاء، والمعنى إذا كان أوعى من
الاسم كان الحكم لعلي بهذا أصل في كل أمر قد تبين له أن لا يرفع حكمه للشك، كتب التكال
فإن الشك فيه لا يزاح البقين، ولا ينسل به في أن رؤية التميمي. في صلاة لا تنقض
طباره ولا يصح الاستدلال به لأنه ليس من باب ما قرموه فيه من أن الميتي إذا كان أوعى
من الأسم كان الحكم المتمنى لانه هو فيا يقع تحت الجنس الواحد ولا شك أن المقصود به جنس الخارجيات من البدن، فالنقد إلى غير جنس المقصود به اعتئاب لكلام وعدوان فيه وقال مالك إذا شكل في الحدث لم يصل الإمعان مجدداً الوضوء، إلا أنه قال إذا كان في الصلاة فاعتنص الشرك نصي في صلاته وحذره عليه في الآخر، قال ابن بطال: الحديث ورد في الذي يشكل في الحدث كثيراً إذ الشرك لا تكون إلا من غيبة والتخيل لا يكون حقية وأوين وصورة العبارة أيضاً، فلن يكون الرجل كان من شأبه ذلك، وحذره أنه جواب للسائل الشرك في حدث عند حركة الدير فلا يرد أن الحدث يختص بهذين النوعين ووؤده ما نبت أنه صل الله عليه وسلم قال إذا وجد أحدكم فيه شيئاً قام عليه أخرج منه شيء، أم لا فلا يخرج من المسجد حتى يسمع صوتاً أو يجد رجاً وقال ان جامع من العدل قالوا الشرك لا يرزق اليقين ولا حكم له وأنه ملغي مع البقية قالوا، ولذلك بني على الأصل حدث كان أو طارة وروى عن مالك أن من شكل في الحدث بعد تبقية الطارة فعلها ورضأ وقد انتقد إذا نام مضطجعاً فإن الطارة واجبة عليه جميع وليس النوم في نفسه حدنا وإذا هو من أسباب الحدث الذي يشكان ودما لم يكن فذلك إذا شكل في الحدث فقد زال عن بعين الطارة قال يعني السنة: معنوي حتى يبقين الحدث لا أن سياق الصوت أو وجود الريح شرط (باب التخفيف في الوضوء) قوله (على ابن عبد الله) أي ابن المدين، و (يسفيان) أي ابن عبيدة. و (عمر) أي ابن دينار سع في كتابة العلم و(كراب) بعلم الكافي ووضع الرأة وسكون النحائية والوحدة ابن أبي مسلم القرشي الفاحشي وولى عبد الله بن عباس يكنى أبا رضوان بكر الرا. وسكون المقتة وكسر المهمة ونحائية والنون تكنية باسم ابنه مات بالمدينة سنة ثمانون وسبعة. قوله (الخف) بالعاج، المقتفة أي من خيهم وهو المبره على النطاق كما مر في باب السمر في الميم وربما أصله للنفايل وقد استعمال للتكثير، وهنا يجتمل الأيدي والغزف، إنه
سفيان مرة بعد مرة عن عمرو عن كريقب عن ابن عباس قال بعث
عند خالد ميكونية ليلة قام النبي صلى الله عليه وسلم من الليل فلم كان في بعض
الليل قام النبي صلى الله عليه وسلم فوأدما من شن متعلق ووضوءا خفيفا
يخفف عمرو ونقله فأقام صلى الله عليه وسلم فوأدما نحوما لم توضأ ثم جئت قمست
عن يساره وربما قال سفيان عن شهاب خولني جعلني عن منه ثم صلى
ما شاء الله ثم أسله فقتم حتى نفتح ثم أنا المنادي فاذن بالصلاة فقام

فلا قال في هذه الرواية بدل نام اضطعع ورلد لفظ قام. قوله (لم لا) قال ابن المدني لم
جدت وميلكون هبهم المؤمنين وحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخته ليابة بظلم اللام بالوحدتين
ذات الحارة الهلالية زوجة النبي أم عبد الله والفضل وغيرهما مر في الباب المركورا. قوله
(ما كان) أي رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعتبر أن تكون ناقة ومن زائدة أي فلا وجد بعض
الليل ونفسها في بدل من. فان فلت ما هذه الفاء الداخيلة على ما إذ مضمون هذه الجملة نفس
مضمون فقام النبي صلى الله عليه وسلم في الليل ولا بد من الغارة بين المطر والعطوف عليه
فل كتب نفس مضمون إذ الأول لجملة والثاني مفصل. قوله (شاع) يفتح الشئ المقربرة التوفيق
للأي الحلقة وإذا كان الرواية معلقة بما يتذكر لم أقام بعما أو السما أو الوعاء. وفي
الرواية الأخرى لم تعرف بالتأثير الفعلي. قوله (اختفى عمرو) أي ابن دينار (ولبقائه)
هذا إدراج أن ألفاظ ابن عباس من سفيان عيبة فالناتب المفرق الضريف والعلق فلا تخفف
مقابلة النقبل وهو من باب الكيف والنقلف مقابلة التكبير وهو من باب الكل. قال ابن طالب: يبدع
بالنخفف تمام عمل الأعضا. دون التكبير من أمراد البلاطميا ذلك أدى إلى غيره. الصلاة به
واختفى المحدث لعله ما أن رسل الله صلى الله عليه وسلم كان بوضائلا ثلاثة للعمل والمراهمة
بالإضافة إلى الثلاثة تخفيض. قوله (نحو) لم يقل مثل هذا لأن حقيقة سلاطينه صلى الله عليه وسلم لا
يقدر عليها. قوله (ورب نقال) هو إدراج من ابن المدني والشبلبة بكر الدبيبي الجهرودن وهب خلاف
كتاب الوضوء

يؤمن إلى الصلاة فعليّ ولم يتوضأ فيهما لعمرو بن أبي هلال، فقيل له: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينام عليه ولا ينام قبله. قالت عائشة بنت أبي بكر.

فيما يقول هؤلاء البيوت. وقيل أراها في اليام أن أدرك:

ما بعد إبساغ الوضوء وقال ابن عمر إبساغ الوضوء الابقاء. حسبًا.

عبد الله بن مسلي بن مالك عن موسى بن عقبة عن كريب مولى أبو بكر

العبيد بن عبد الرحمن هو مصدر كرسيب ويتصل بروية المنشية. أما اختصار الروية بالقلب والرؤية بالعين والاستدلال بالآية عليه من جهة أن الروية لم تكون وحيا لما جاز لابن هم الناس. أما اختصار الروية بالقلب والرؤية بالعين، فأن موقف الإمام الواحد عن إيجاده الوجه، وإنما قاله في وجه الوجه، فإنه قريب في وجه الوجه.

وأيما قاله في وجه الوجه، فإنه قريب في وجه الوجه.

ويجب إبساغ الوضوء في اليام، وإن كان في اليام.

فإذا جوز الإمام الأيام إلى الإمام ليخرج الصلاة.

وجوز الصلاة إلى الوجه، وجوز الوضوء في اليام.

وفيه ندية صلاة الليل وجوهر الجماعة في صلاة الوفاء.

وفي أن ننوي رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فيما يقول: لا ينطبق الوضوء.

وجوز الصلاة إلى الوجه.

وفي أن ننوي رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ومعناه: لا ينطبق الوضوء.

وقد يكون في الوجه.

وقد يكون في الوجه.

ومعناه: لا ينطبق الوضوء.

وفي أن ننوي رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ومعناه: لا ينطبق الوضوء.

وفي أن ننوي رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ومعناه: لا ينطبق الوضوء.

وفي أن ننوي رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ومعناه: لا ينطبق الوضوء.

وفي أن ننوي رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ومعناه: لا ينطبق الوضوء.

وفي أن ننوي رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ومعناه: لا ينطبق الوضوء.

وفي أن ننوي رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ومعناه: لا ينطبق الوضوء.
عباس عن أسماء بن زيد أنه سمعه يقول: دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة حتى إذا كان بالشعب نزل قبل تمام نومه ولم يسب الوضوء فقالت الصحلاة يا رسول الله فقال الصحلاة أهديكم فرك فلما جاء المردفة نزل
كتاب الوضوء

فَوَضَّاهَا فَاسِغَ الْوضوءَ، ثُمَّ أَقَامَتِ الْصُّلاةَ فَصَلِّ الْمَغْرِبِ ثُمَّ آتِخَ ذَلِكَ أَنسَانٌ بِعْيَرِهِ فِي مَسْرَىْلَهُ ثُمَّ أَقَامَتِ الْعَشَاءَ فَصَلِّ، وَلَمْ يَضَلِّفْ بِنِفَّاذِهَا.

خَصِيصَ لَعْمَومَ الْآوْقَاتِ الْمُؤَقَّتَةِ لِلْصُّلاَةِ الخَمْسِ فَلَيْنَيْنَىِ بِنِيَّتهِ عَلَى اللَّهِ وَسَلَّمَ وَفِيهِ دِينَلَهُ أَنَّهُ يَجُوزُ أَن يُقَبِّلَ الْيَوْمَ إِذَا أَقَامَ الْيَوْمَ، وَيَسْتَحْفَرُ لِلْآوْقَاتِ الْمُؤَقَّتَةِ لِلْصُّلاَةِ الخَمْسِ لَا يَكُفُّ الحَفْرَةَ فَيُقَبِّلُ حَيْثُ يَقُدُّ مَعِيَّنَةً عَلَى الْآوْقَاتِ الْمُؤَقَّتَةِ لِلْصُّلاَةِ الخَمْسِ، وَيَصَلُّوْنَ بِهَا فَيَنَبِئُهُمَا مَا مُعَلِّمَهُمَا فيَحْكُمُهُمَا فِي غَيْرِ ذَلِكَ الْمَكَانِ لَا أَحْرَٰمَ.

وَلَمْ يَقُدَّمَ لَهُمَا الْمُؤَقَّتَةُ مَا مُعَلِّمَهُمَا فِي غَيْرِ ذَلِكَ الْمَكَانِ لَا أَحْرَٰمَ.

وَلَمْ يَقُدَّمَ لَهُمَا الْمُؤَقَّتَةُ مَا مُعَلِّمَهُمَا فِي غَيْرِ ذَلِكَ الْمَكَانِ لَا أَحْرَٰمَ.

وَلَمْ يَقُدَّمَ لَهُمَا الْمُؤَقَّتَةُ مَا مُعَلِّمَهُمَا فِي غَيْرِ ذَلِكَ الْمَكَانِ لَا أَحْرَٰمَ.

وَلَمْ يَقُدَّمَ لَهُمَا الْمُؤَقَّتَةُ مَا مُعَلِّمَهُمَا فِي غَيْرِ ذَلِكَ الْمَكَانِ لَا أَحْرَٰمَ.

وَلَمْ يَقُدَّمَ لَهُمَا الْمُؤَقَّتَةُ مَا مُعَلِّمَهُمَا فِي غَيْرِ ذَلِكَ الْمَكَانِ لَا أَحْرَٰمَ.

وَلَمْ يَقُدَّمَ لَهُمَا الْمُؤَقَّتَةُ مَا مُعَلِّمَهُمَا فِي غَيْرِ ذَلِكَ الْمَكَانِ لَا أَحْرَٰمَ.

وَلَمْ يَقُدَّمَ لَهُمَا الْمُؤَقَّتَةُ مَا مُعَلِّمَهُمَا فِي غَيْرِ ذَلِكَ الْمَكَانِ لَا أَحْرَٰمَ.

وَلَمْ يَقُدَّمَ لَهُمَا الْمُؤَقَّتَةُ مَا مُعَلِّمَهُمَا فِي غَيْرِ ذَلِكَ الْمَكَانِ لَا أَحْرَٰمَ.
كتب الوضوء

140

قال أيضاً أبو سلمة الخزاعي منصور بن سلامة قال أخبرنا أبو بلال يعني
سميان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس أنه توضأ فقس

يجب حمل الفقه على الشرع فلا بد من حمل هذا على الفضول الذي نص الصلاة فالوضوء
المكسي أن السنة الصلاة من دفع من عرفة أن يصل المسجدين بالزمنة ولم يعلم أسامة ذلك إذ كان ذلك
في حجة الوداع وهي أول سنة منها رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجامبين الصلاة بالزمنة فأنا
المزدقة أسع الزضول. أخذ بالضرورة والأكل على نعمة وفمن الفقه أن الأدوار قد يذكر الإعل
إذ إن خصي أسامة أن ينعي الصلاة لما كان فيه من السفر فأجابه صلى الله عليه وسلم أن الصلاة تلك
الليلة موضوعد لا يتعديه إلا من ضرورة مع أن ذلك كان في سفر ومن سنته الصلاة والسلام أنه
يلعب بين صلاة له وسلم ناهيه في الوقت إذا لم تكن في وقت صلاة المزدقة وله.

الجواب لمن لن يخلد في السفر وأجيب بأنه ليس حجة إلا في تلك السيلف بينهما أما تركك مطاف إلا وله
سماحه وتمامه. أعلم إشاب غسول الوجه بالدبين من غرفة واحدة، الغرفة بالغريب معي المصدر
و بالمغز ومغز الإنكليز. بلكلف وقرا أبوبعرو إلا أمر غفوة بفتحها، وétique أن يعود،
تقلب شاهدا على رواته من أشعار العرب بما طلاه الحجاج وهره من الكتب. يوم
مع أنه فدا هو براك فيه وأميا بن أبي الصفت

ربما كثرة النفوس من الأ默ار لفرجة كل العمال
فالغزوات، والغزوات، مات الحجاج قال أبو عرو، فلا أدرى لأ الأمر كان فرج حكم يد
الحجاج أو بقوله، فئرة، لا تشاهده، لقلاء، فآما أن مفتوح الفجوة هنا هذة، فلفظ النزهة
بمغز ومغز، وقراءة الضم، والغريب ينبطين. قول أبو محمد عبد الرحمن: بأبيات بلال، أطراف
المغز بسماحه وتمامه، ما سمعها خطبة، وشدة ضبطه، وكان صدقاه حافزا مال في، لم يستطع
وخمسين وثمانين. قول: (ألا سلم) نفتح المغز والمغز، إن لمفصل القول، ونفترض بين
سلمةEDA المغز ومغز، المفترضين أيضا أبي عبد الرحمن بن صالح البصري، وهو أحد النقاد الخلفاء
خرج إلى الغزوات، بالصبيحة، سنة عشرين، وثمانين. قول: (لا يمتلك أن يكون كلام محمد بن)
وجهه أخذ عرفه من ما قضاجمه بها وأستنثاغ ثم أخذ عرفه من ما جعله

عبد الرحمن أركلام البخاري ومر ذكر سلنان في باب أمير الإسلام. قوله (زيدي بن أسلم) يفتح المهرة وكرسون الماء ووضع اللام، و(عطائين يسار) يفتح التحنيثة، واللمحة، ويراء قدرًا في باب كفران العشير. قوله (فسم) فان قلت الفعل المذكر هو نفس النوئف، فكيف دخل الفتاه. فثبت قارتفاع القاهرة بين الجمل والمفصل وهما متنازلا. فان قلت لم ترك الطبع من حذاء عرفه. فقل لأنه يبان لفصل على وجه الاستناج. فان قلت المضمومة والاستنثاغ لابسا من عنصيلة الوجه. قلت أعتله لها حكم الوجه لهكرها في الوجه. قوله (فضم) المضمومة هي تحرمك المشية، وفي المشية والاستنثاغ إدخال ما غيره في الأنف وقال أصحابنا كالمضمومة أن يجعلها المطلق، ثم وضعوه فيه مم جيه وأيده أن يحمل الماء. ففيه لا يشترط إدارته على المشيه الذي قال الجفور. وكال الاستنثاغ بالصمام، في الداخل الأنف وجهة بالنفس المفتوحة، وفي كئيبتنا خذة أحدهم. قائل جمع بينهما وبراءة واحدة شبه نصية، ثم قلت مثناها تلأتها وان جمع أيضاً بالقراءة، لكن يضمهم منها ثم يعتق أهمها ثم يعتق منها، وليفظ العذرية هينجة، ويحتوى الوجهين والثالث أنه ينضمهم ويستنثاغ ثلاث عرفات بين ضمطهم من كل واحد، ثم يستنثاغها من الثلاثة، ثم يستنثاغ من الآخر ثلاثًا، والناس أن يفصل ليستغتفرات بين ضمطهم ثلاث، ثم يستنثاغ ثلاث وصل الأصق أن الإنسان هو الراع. قال الروؤي: هو الثالث وانطلقوا على أن المضمومة على كل قول مقدمة على الاستنثاغ، وللتحقيق استنثاغ أو استنثاغ فيها وجه أظهرها الاشترط لاختلاف العصران والثاني استنثاغ كنانسي عليه اليسار، وانطلقوا فيها على أربعة مناهج: مذاهب الإمام مالك والإمام الشافعي أهل سنان في الوضع، والفصل والمشور عند الإمام أحمد أنها واجيتان فيها، ومتزج الإمام أبي حنيفة واجيتان في العمل دون الوضع. ومتزج دادو الأظهر أن الاستنثاغ راجب في الوضع والفصل والمضمومة، فيسا قائل إباعه: الفعل الأول حتى أنفرس في الوضع، إلا ما زار الله وفران وآخر الرسل والاجاع والكل منتف وأيضاً وجه ما ظاهر لا ما يقبل وهذا لم يجعل بطل المتنين وحجة الكربين قولاً عليه الصلاة الإسلام تحت كل شيرة جنابة فإنها الشرور، وأنقرت البشرة وهي الإنف ملعب مع الشعر وليصلت إلى العمل الاستنثاغ، والمشورين لا المضمومة وحجة من أوجهها، في قولاً كانت ولا يكون إلا عابرة سبيل حتى تنكرت، قال قايل في الوصية. فاغضلا فما رجح في أحدثها من الفعل وجمع في الآخر وحجة الفارق أن النبي صلى الله عليه وسلم فدل المضمومة ولم
باب التسمية على كل حال وعند الوقائع صاحب
علي بن عبد الله قال

أمر بها وفعل الاستنشاق وأمر بها وأمر أقوى من فعله. قوله (أضافاه) فإن ألقى له جعل بها حكذا (تفاعل بها) أي بالغرة وفي بعضها بها أي بالدهم. وعلق أن مستحيل، يسق رأيه، تقدر إذا لا يجوز المسح بما عمل به ولهذا نحو أن يقدر ثم يبدأ فسق رأيه ولفظ ي_svc من الكلام. بل من راو آخر بعد والظاهر أنه من واحد زيد وهي بعد فتنة رجل قبل لفظ السير في بعضها قبل وجله. فلقد التسهير أن الرجع والسحر يبجران فيлан لسان عليه. وقد فكر قال أولاً رجع ثم قال ثانياً حتى عملها وأيضاً لا يمكن عمل الرجل بغرفة واحدة. فليسالفرق متنوعاً. كذا عدم إمكان عملها بغرفة وأنمل الفرع من ذكره على هذا الوجه يبين تقبل المسا. في الدخول الذي هو مظنة الإسراف فيه. قال ابن بطال: فيه الوضوء مرة مرة وفيه أن الماء المستعمل طاهر وهو قول الإمام مالك والمحققان الأئمة كلاً إذا لم تالت جزء من أجزاء العضو فقد صار مستعملاً مع أنه يجزيه في سائر أجزاء ذلك العضو. كان موضعه لا يوجد لم يجزوضوء مرة طالما أنما أجمع أنه جاز استعماله في وضع الواحد كان في سائر الأضعا. كذلك وأقول لاحقة فيه الإمام مالك إذا الماء المستعمل فصلى العضو فهو نفس الاستعمال فلا يصدق عليه لأنه صار مستعملاً ثم إذا انفصل وفرغ من الاستعمال يصدق أنه مستعمل لا لملازمة بين الجمع عليه وغيرهما فصلى بعده بالانفصل الذي هو دليل الاستعمال وعدهم ضرة الاستعمال خرجت بالدليل وهو الأجماع. نبكي الحكم غيره على أصله وهو الاستعمال (باب التسمية على كل حال عند الوقائع).
كتاب الوضوء

۱٨۳

حدثنا جرب عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن كريب عن ابن عباس

بُلْغَنِيُّ الْيَتِا كَسَالُهُ عَلَيْهِ وَلَمْ يُقَالَ لَوْ أنَّ أُحْكِمَ إِذَا أُنَّى أُهْلُهُ قَالَ بِسَمِّ اللَّهِ الْمُطْبِع

جَنُّباً الشَّيَطَانَ وَجَنُّبَ الشَّيَطَانَ مَا رَزَقَّتْهُمْ بِنَسِبٍ وَلَوْ دَلْفَ لِي

التسمية هي قول بسم الله وقلت الجماع قول: (على عبد الله) أي ابن المدين وجرب فتح الميم والراء.

المكررة بن عبد الحليم الصليبي الكوفي ومنصور هو ابن المتمر الكوفي أي أتى الكوفي سببًا ذكره قديمًا.

من جمل لا أهل أرميا. قول: (سلمان أبي الجعد) هو يفتح الجم وскوك الممعل بالممعل والممعل المبطين.

الإشهج الزيادى الكوفي مات سنة ماتة. قول: (بلاع) أي يصل ابن عباس بالحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا كلام كريب وغيره أنه ليس موقوفا أبي عباس بل مسند الرسول صلى الله عليه وسلم ولكنه يجعل أن يكون بالواصلة فإن مسماه من مسماهم من الرسول صلى الله عليه وسلم وأن يكون بدونها ولم يكن قاطعا بأخباره أو لم يرد بياناه ذكره بهذه العبارة. قول: (أو أهل) أي جامعها وهو من قيل الكنيسة والشيطان إما من شطن وإما من شطان فهو في حال أو فعال.

و(ما رزقتنا) هو المفصول النافع بجانب المراد منه الولد وإن كان الحفاظ في الأمر من ذلك عليه ذيل. إن الزؤايس مختصوصا بالنذر والمالك في الموصول النافع وهو ضمير المفصول النافع النوزي الذي هو كالاختفاء. في أحد المفصولين قول: (نقضي) بالقضاء. فعنا متنازعة، والمناسببا إما إجحده نحو رفع أو وقع

ربك أن لا تندفع إلا إباه أوندروع وفقضاه سبع سنوات وبيته بيبين الأخد والأهل وف.

بعضهم بينهم وذلك اعتبار أن أهل الجمع أتين الوكيل للدرك والائتاء ولم يضيء جزاء. تقديره لا ثبوت.

قول أحمد بن بني الله عند تبيان الإذن لم يضر الشيطان ذلك الوكيل. فأن قلت الحديث لا يدل إلا على بعض الترجيح إذ لادلالة له على النزمة على كل حال، فإنما حكاه والحقاق بعد حالت من درك الله تعالى ومع ذلك تسن النزمة فيه ففي سائر الأحوال بالإذن الأولي. فقلت ما وجه الترتيب الذي لها أبوبات إذ النزمة إذا في قابل هل الوكيل لا يمدح قسم الترتيب وملغة فضت تانا

هو في نقل الحديث وما يتعلق بضبطه واعترف أفنتم المقصد ووقع في نصه للذكرى هذا فوالذي

عبد قلن لم يعرف بالعربية أبوب بالفارسية. قال قلن: قال ابن بطال: فيه خف وندب على ذكر
ما يقول عند الخلاء: "تعبدنا، وآدم قال: "قد حديثًا شبه عن عبد العزيز بن صهيب قال: "سمعت أنا بقول كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخل الحلاء قال: "لهم إني أعود بك من الحيض والحبات" تابعه ابن عربه.

له تعالى يوم في كل وقت على حال الطارة وغيرها ورد قول من قال لا يذكره إلا وقوة وثمار.

 כמה ذكر الله علية حالين: على الخلاء وعلى الوقائع فيه أن النسية عند أبى، وكل عمل معينة نبعت بها واستمعت أن الله تعالى هو المسير لذلك العمل والمدين عليه وذلك استحب ماك النسية عند الوضوء، وذهب بعض الناس إلى أنها فرض في الوضوء. قالوا روى من النبي صلى الله عليه وسلم لا وضوء. من لم يذكر اسم الله عليه فأجيب بأن الإمام أحمد بن حنبل قال لا يصح في ذلك حديث ولم يصح في ذلك حديث لكن معاذ لا وضوء. قال كن قال لا صلاة جزار المسجد إلا في المسجد ثم أنه لا يجوزها عند الخلاء فروع من الاجراء على أن من اعتناء من الحيض من المضاد فلم تتوافق ولا يصح أن صلاته تامة. وقال في شرح السنة خير الله ورضي الله عن 가지 إهابية إن نبت هو من ينضب على الفضيلة، وأولايجابة على النبظ وحولوا الذكر ذو القلب وهو أن يذكرونه وتيض 나타ه وما لم يذكر

لا تأقر وأنا أبلغ أعلام الصواب "بما يقول عند الخلاء" والخلاء بعد ما وجد ما ببين العنان

خلونا فإنه فوله (أمد) أي ابن أبي إسحاق (وعشبة) أي ابن ألحاج أقدم في كتاب النعم من لحم السمادوك (عبد العزيز بن صهيب) هما المجلة وفتح الحلاء في باب الجواب من الإيمان. فوله (يقول): "ذكر للغزط المضار استحاروا الصور والإقوال الامام: فكان في هذا الترتيب: نكر النقل والبلاغ كن معة، له فوله (إذا دخل الخلاء) أي إذا أراد الخلاء. لا اسم التنشأ مستحب. الترتيب بعد الدخول، ولياقة الإباء، لا ي기에 في الإدراك. إذا سكن بعد، فوله (الإيمان) أصله يا الله على الإصراف، فأذق حرف النداء. وعوض عنه الناس، ومب سبق تحقت، قوله (الحذيف): الخطاب في مسأل السين: الحذيف بضم النداء الصليطان، ذلك مجمع الخبيث، يولد ذكره الشياطين، ونافهم وعده أحباب الحذيف يقولون سا كة الله، وهو غزظ وأصابوا ضمن وأصل الحذيف في كلهم المكرود فكان من الكلام إلى الشريعة، وأكان من المثل في النفي الكافر وأن كان من العلم في حزين كان من الشراب فهو الضار وقال في أعلام السين، وما أن خص بذلك حال الخلاء. لأن الشياطين
عن شعبة وقال عنردة عن شعبة إذا أتى الحلال وقال موسى عن حسان إذا أتى
دخل وقال سعيد بن زيد حدثنا عبد الغني إذا أراد أن يدخل

بحضور الأخيلة وهي واسعة يهجر فيها إذ كرارة تعالى قدمها لها الاستماعًا استماعًا منهم وقفاً. ففي
الاقيلية. ولرسالة هذه الرسالة عبارة عن حضورها الشياطين فذاك، كما أن الحلال لم يتبينوا. التوربتيما;
في إدراك الخطى في هذا الفظ في حادثة المنافع المحرمة تقول لأن النبي صلي الله عليه وسلم كان
عليه لتخفيض وهذا مستفيض. فلم يمنع أحد فعلاً إلا أن يبر أن تكن تخفيفه فما أن كتبنا بحليتتهن فهو المصدر
وقال فشرح السنة الحبيبة في صميم الحلق طالح الطالح ظالم شياطين فإنهم وهم ينبنون والحين أمان الانتباه
بطر الغراب الأولى وكان عليه. وله مصادر حيث يهت للشيء ويحمل إسناك والته جوازاً لله تعالى في الحلال. وقال أكرمه لا يذكر الله للحظة في الحلال بل يقربه. ولكن هذه وأما اختلاف
النقاط الرواية فالبقى في نكتاراً لا ترى إلا قوله تعالى في قرآنه صحيح. فاستدعاه إلى
إذا أردت القراءة غير أن الاستماع محلة للقراءة لا زمان ينفعه. فكذا الاستماع من أراد دخول
الحلا. مثلثة بالدخال فلا ي쁜 من إسمها فيها الحلال. مع أن من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
أن كان يقول إذا أتى الحلال أولى من رواة من روى إذا أراد أن يدخل لأنها زادت أية في
المغني والأخذ بالزائدة أول. قوله (وأوزع ورعة) بحفظ الشيء الملمع والملاك. فأما محمد
مر في باب خوف المؤمن أن يدعه عمله وضسر المنقول يرجع إلى آدم. قال محمد، قال أدم
رأوا عن شعبة أيضاً، وهذه هي النتائج القائمة. فكذا النقوية. قوله (وأوزع ورعة) بحفظ
ويسكن النون وليك الممولة على المصير والراء ومنها الشلب وهو أربع من جمهر النصين
مريبة مبرى في باب ظلم دون هذا هو استمراد لانتماء وذكر الزبان أباعاً لأنه
لم يدرك زمانه. قوله (عند عامر) أن ابن ساجاء النبوي قد تقدم في كتاب الروحي، والإمام
بالمصدري ابن دينار أبو سولا الربي كان ينيد من الأبدان، والقراءة. لا يأخذهم
نور نورينين أمارة فليولد له وقوله الفضل حداد بن سولا بن دينار على حداد بن زيد بن درهم
كفصل الدنانير على السدات سنين سبع وسبعين وثمانية رواه له الجاحظ إلا إلىباحاره كان ذكره
مناهجة وحبيب يروى عن عبد الغني عن أبي، فهي منابة ناجية لا تامة. قوله (فجع بن زيد)

٢٤٦ ٢٤٦
باب وضع البيض عند الخلاة

الله بن محمد قال حديث

هارون بن القاسم قال حدثنا ولقا عن عبد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل الخلاة ووضع له وضوء قال من وضع هذا

فأخبر فقال لهما فقه في الدين

ابن درهم أبو الحسن الأزدي البحر في آخر حداد بن زيد بن درهم ويعتبر يضعون حديث وما روى البخاري لم يشهداد مات سنة وفاة ابن سلالة وهذا تطبيق من البخاري لأنه لم يلقعة لأول منابتة أنم والثاني استشهد يتقع مع الاستواء الأول في راوين الثاني والثالث منابتة ناقصة والرابع استشهد يتقع مع الأول في راوين الثالث (باب وضع البيض عند الخلاة) قوله (عبد الله بن محمد) أي الجمع المستوي قال البخاري قال الحسن بن شجاع عن أبي مخول الحدبي وقد وقعت على هذا الكنز يعني المستوي مر في باب أمر الإمام. قوله (هارون بن القاسم) أبو النضر بالنصر المنجد المفعمة الساكنة المحمي الورود الكروائي المراسلي نزل بعدم ولقب قبر وهو حائز نيرة صاحب سنة كان أهل بغداد يمرون منه ما سنة سبع وثمانين. قوله (ورقة) مؤذن الأوراق ابن عم الشكري الكوفي أبو بشر أصله من خوزروم شُك المذان قال أبو داود الطبائي قال لثيابه عقبة بورقة ناك لن ترى عبد الله وهو من أفراد الأسئلة قال سبع سنة سنين وسبعين وثمانية سنة فرد الله ناك في بن أبي بريدة من الريادة المكاني إلى أن قرأ بالقاف والرايا واللؤلؤة المسيلة حاليا بذر زهرة كان نهر أكثر الخذزات مثل سنة ستة وعشرين وثبة. قوله (وريغ) بثب التواضع هو لما الذي تمسك به تُوبه (فأخبر) صبح المهدي فلما بعث فأمهد أن يخدم السلام بغير أمره وفي دليل قاطع على إما دعاء رسوله على الله عليه وسلم لأنه صار فيها وأي فقه رضي الله عنه قال ابن طال معلوم أن وقع مائدة عند الخلاة. إذا هو الاستنجاء. عند الحذف وفيه رد قول من أنكر الاستنجاء باما. وقال إنما إذا وضوء النسا. وقال إن كان الدخال

بفصحه بالحجازة وفطه خديمة العالم قال أبو الزناد: دعاة النبي صلى الله عليه وسلم أن يقصه الاستناد.
لا تستقبل اللفة بغآط أو بول إلا عند البناء، جدد أو مغوه قدأ، آدم قلأ حدثنا ابن أبي ذي قار، حدثنا الزهري عن عطاء بن زيد اللنبي

شروط

سورة منه بابه، الموضع الماء، وهو من أصول الدين، ففي الكفاية، قد ت، لم كان عليه احسان أو عنوان

معروف الخطابي، فيه أن حي الحاذم المطالع غير مكره ولدى الإذاعة، أن يشبه الاصغرين الحدود

دون الاكار، وفي استجاب الاستجابة، بالماء، فإن كانت الحجاز الحببية، كردهم من السلف، الاستجابة

بالما، وأزعم بعض المتأخرين أن الماء نوع من المطعم، فتركه لأجل ذلك، وكان بعض القراء كره

الوضوء، في مشاريع الماء الجارية، وكان يصح أن يؤخذ له الماء في ركعة ووكأها، لأن يبلغه أن

النبي صلى الله عليه وسلم وضح على: غفر أو شرع في ما جاء، وهذا عنده من أجل أنه لم يكن محضرة

المياه الجارية والإثار، فأما من كان بين ظهران مياه جارية فأراد أن يشرع فيها، يرجع نسبها لأنه

ذك من غير حريج، النوى: قد اختلف في المسألة، فالذين عليه الجمهور أن الأفضل أن يجمع بين الماء

والحجر فيعمل الحجر أولا لتفتح اللفجة، ونقل مباشرة، به ثم يستعمل الماء، فإن رأد الانتصار

على أحدثها جاز، سواء. وجد الآخر أو لم يجد، فإن انتصر، فالماء، أفضل من الحجر. لأن الماء، يثير المطابرة

حقيقية، واما الحجر فلا يثير. إلا إذا يقفف اللفجة، وجيب الصلاة، ومن اللفجة المغوض عنها

وذهب بعضهم على أن الحجر أفضل، وربما هو كلام بعضهم أن الماء لا يحكي وقيل ابن حبيب

المالك أو غيره: الحجر إلا من عدم الماء، واستدل بعضهم عليه أن المنتسب أن يترضا من

الأولى دون المشارع، والرك، وقال القاضي عياض، هذا لا أصل له ولم يقل أن النبي صلى الله

علي وسلم وجدوا فدل عنها إلى الرأى، والله أعلم، لا يبيع اللفة، بغآط أو بول، وهي

بعضها لا بول، لا تستقبل اللفة، فإن بحرنا، بمحر، فإن الحوهري، أصل والفاطم خمط من الأرض، الوعاس، كان الرجل منهم إذا أراد أن يقضى الحاجة، أن

الفاطم، فتاك، الحاجة لكل من قضى حاجته كان أني الفاطم ختى بعاذة، الحوطب: أصله

المطمئن من الأرض كانوا يأبونه، للفحة، فكنوا به من نفس الجهد، كرية إله، دره بخاص إسه وام

عامة العرب، التفط، في الفاطم، واستعمال الكسبة في كل ما، ووصول الاستفادة في كل، والإرسال، والإصراع

عنة، قوله: جدار بديل للبناء، (أو وبرة) أي كفيرة، الكبار، في بعضها أو غيره، وهنا، نصف

قوله: عطارا بن يزيد (من الزيد) إلى المثلثة الجندية، بالجيم المضمومة والدال السا، مبادل والعين
كتب الرصوف

عند أبي أيوب الأنصاري قال رسول الله ﷺ: "ما أنتم أحكم الناس في المناسك ولا يُظهِر عينهم "رَكَابٌ" أو "سُرَّانَين".

المهمتين: أبو زيد أو أبو محمد المذن وقيل الشيخ لائج وكان عنسلم مسلم وصلى الله عليه وسلم. قوله "أباب أيوب" هو خالد بن زيد بن كليب الحزري الصيعري الجلبي، قال الشيخ شهاب الدين، والأخير كلاهما مع رسول الله ﷺ في أثري شيء. ونزل عليه رسول الله ﷺ صلاة الفجر، ولسانه بعد ذلك شهراً، حتى نبرت مساجد، وخرج له على الإبل البصيرة. فقال، إن أخذ من منك ما خرج لرسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم عن منك فأعله، فأعله عليه الدار، وشرب أنواره أربعين عيناً، وهو عن شاهد عليه كتبه روى له عن رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم. وقال: "خُرج البخارى منها تامة وكان معه رضي الله عنه في حروبة، وكان الفضل على الفضل، وكان صاحب الفضل، وكان تؤنسهم، وكان يجوز لهم بذلك.

ولب/customer/الخريج معه مراع، فأرسله النبي ﷺ إلى الغزوة، فأخذه أول فائدته، فأزاله الثاني. فأخذه فكـِّر، ونظر إلى الجبهة، وراقبه يوماً، وراقبه يوماً، وراقبه يوماً. وكرهه، وكرهه، وكرهه أن يخشى أن يقرأه. وقرأه، وقرأه، وقرأه...

ولا تستقبل بالرغبة في بصيرة الله. وعندما لا يرها، لا يقرأه، لا يقرأه، لا يقرأه.

"شيء ما، النصرق الأخذ في ناحية الشراف والمغرب الخذ في ناحية المغرب."
باصل من تبرز على لينين ضعا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا 
ملك عن يحيى بن سعد عن أحمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان

أكراما القلمة وتنزيا لها، وأقول هذا الهجاء لا يقيد الفرق بين الصحاري والأنانية تتمت أن يجز بأنلاك كتيب في البلاط فربما لا يكأنه حكمة أخرى أب الأخرى في البلاط يتمت، المذي فيه أو الدخانس، من الأرض توجه الصلاح وتمت للكيف والجهن والأنانيات فتاعة مستقبل للقباوة، مستثناها للصياح، وذلك أخون في الناحية السارة للإحساس أو أن الرجل إذا يستقبل القلمة للبعا، وصلدوقاه كأمور أصيرت فكر مرسولة صلى الله عليه وسلم، فان ترجع إليها عند الحدث، لأن يعوض ظهور فتكون عروره ازالتها غير مستور عنها، قال، واختفوا فيه نفيه أبو أربيل تعميمته والتمويه بين الصحاري والأنانية، وان عمر إلى أن
النبي إن جاء في الصحاري، وأما الأنانية فلا بأس باستقبال القلمة فيها، قال، ومذمه ابن عمر أول، لا في ذلك جمع بين الأحاديث المختلفة واستباماها على وجهها وإعمال الدلاليم مما أمكن وأجاب?

النوع: فروق بين الصحاري، والأناني، بأنه تلته القلمة في البلاط في الكلمه تترك القلمة خلالة الصحاري، نم، ومنصب بخريطه الصحاري، ولا يجري في البلاط، وهو مذهب العامل والشافعي يجري فيما وهو قول أن يكون واحد في رواية يجري끔هما أيضًا وهو مذهب، دارع الظاهر لا يقول الاستقبال فيما يمكن، متروك الاستباور فيما، وهي أحد الرواية، عن أبي حنيفة وأحمد رحمهما الله تما وله ولد حدث، متنسب به، والمنعم مطلاع، أما متحفزة، للحرة القلمة، وهذا المب، موجود في البلاط، والصحاري، ولا كان الحائر كاتب، الجاز في الصحاري، لأن بينه وبين الكهنة جالا، وأودية
وغيرها من أنواع الفوارش، (باب من تبرز على لينين)، التبرز الخروج إلى البلاط للحاجة والبيان بفتح الناء للفجاء، الوضع من الأرض وكما به عن حجة الأنسان للمراد من تبرز نموذج (البنية)، هي التي بينهما، وهي يفتتح اللام، وكسوة الشواذ، وهو محداث، بجمع اللام وكسره وكسما، كل ما كان على هذا الرجوع إلى محتوى الأول، محتوى الثاني يجوز فيه، الأوجه الثلاثة، الكشف وين كان ثانياً أو ثالث، ضرب حلق جاز، يرجع، وهو كسر الأول والعائلي كشفه، قوله، (عبد الله بن يوسف) في النبي، ويعلم في، أي أي يحيى الإنساري الثاني تفوكل في أول الصريح، قوله، (محمد بن حبان)، بالله، المحبة المفتوحة، والوجه، المعرفة وء، لمadata، و百万، الإنترنت الذي كان له حفظ في مسجد رسول الله صلى الله

عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول إن ناسا يقولون إذا قعدت على حاجتك فلا تستقبل القبلة ولا تبت المخدس فقال عبد الله بن عمر لقد أزقت يوماً على ظهر بيت فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على لبنتين مستقبلاً بيت المقدس حاجته وقال لملك من الذين يصلون على أورا كم فقلت لا أدرى والله قال مالك يعني الذي يصل ولا يرفع عن الأرض يسجد وهو

عليه وسلم وكان مفتى ثقة كثير الحديثات بالمدينة سنة إحدى وعشرين ومائة وواحسن بن حبان أي المذكور آنذاً وانطلق في أنه صحح أم لا حبان ينكر صره ومنه نظراً إلى اختلافه من حين كسر المحلة إذا طأ طأ السقى أو من حب وفي الاستدلالية وهي أن الثلاثة منهم تأببون بورو بعضهم عن بعض. قوله فإنه كان أئن افساك و (بيت المقدس) فيه قلutraً مشهوران فنحت الميم في وسكون القاف وكسر الدال المخففة وضم الميم وفتح الفاء والدال المشددة والمشد عناء المطهر والمخففة لا يجوز إذن يكون مصدر أومكان وعني به المكان الذي جعل فيه الطور فأو بيت مكان الطباراً وتطير داخله من الأصنام ويعادة منها أورا كم من البناء إضافة الموصوف إلى صفته نادر مسجد الجامع. قوله (لقد ارتقيت اللام هو في جواب قسم مخوض وارتقيت معناه صعدت. و (على لبنتين) قال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا مستقبلاً ويعتبر أن يكون متاغياً أئن كاملاً خللاً. قوله (وقال) أي إن عرفوا الخطاب في لما يراعس. و (الآركى) جمع الأركي وهو ما بين الفدية أي ذلك من الذين لا يعرفون السعادة إذا كنت عرفاً بالسنة ولم يرفق جواً رستقباً بيت المقدس ونحو النتائج تقوم وإنما كلها على الجاهلية بالسنة لأن يصبح على الورك لا يكون الاجلاء بالسنة إلا مما على والسنة في السشور الدخلي أي لا يلتقى الرجل بالأرض بل يرتفع عنها. قوله (لا أدرى إن) أي لا أدرى أنا من أم لا أو لا أدرى السنة في الاستقبال بيت المقدس. قوله (قال مالك) يعني فسر السنة على الورك بالخصوص للأرض حالة السشور وهو إما قوله البيصوري نله تلبية وإما قوله عبد الله فيكون داخل تحت الاستدان المذكور قال
لاصق بالأرض

بسبط خروج النساء إلى البرز_che8baa_iyin bekair faal hadthana al-mithal
قال حدثني عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عاسمة أن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم كان يخرجون بالليل إذا تبرز إلى المناصع وهو صعيد أفيح

أب طالما أولا ابن عمر أن ناسا يقولون إلى آخر فهم رواه ممقل الأسدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن تستقبل القبلة بإطراف أو بول. وأقول فجعل أن ناسا يقولا لابن عمر لا لواصق والسباق لا يساعده و قال أحمد بن حنبل حدث ابن عمر ناسيم للنبي عن استقبال البيت المقدس
وأعيده دوقيل للنبي أن أبا هريرة يقول لا تستقبل القبلة ولا تستديرها وقال ابن عمار كان في
السفينة فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم في كنيبه مستقبل القبلة وفي رواية مستقبل بيت المقدس
فقال الشافعي صلى الله عليه وسلم: أبو بكر فول أبا هريرة في البريد فقول ابن عمر في الكشف
وقال حدث أبي أبي بكتن حديث ابن عمر لمنسوخ هه وأما قوله ناسا يقولون ففيه دليل
على أن الصحابة كانوا يختلفون في معاني السنة وكان كل واحد منهم يستعمل ما سماه على عهدهم
فهنا وقع بينهم الاختلاف. فأن كتب ابن عمار ابن عمر أن نظر إلى مقصد النبي صلى الله عليه
و وسلم. والجواب أنه يجوز أن يكون منه النافذة فآوأول بنك فليس كذا فقوما رأه ويقوله ذلك لا
يوجوز كما لا يتمد⋅الذين لا تم حُرَض أن تقت أسماء المجرى وتهمل الشماло بعد ذلك يحمل
أن يكون ابن عمر قد ذكر ذلك وأيأ رأيه دون ماعده من بدنه ثم كلفه دعريف كيف هوجال
الاستفادة ففعل قبل ماشاهرة. الخطيبي نهى عن استقبال بيت المقدس بحديث أن يكون عليه
إذا كان محرقة لنا ويفتح ابن عمار ابن عمر عن استقبال البيت المقدس لعن استقبال بيت المقدس بالمدينة فقد
استدير الكعبة (باب خروج النساء إلى البرز) يفتح لباصللaysia للإسلام. ويكفي عن الحاجة. الخطيبي:
وأكثر قول يقولون بكر اليا وهو غلط وإله البراز مصدر بارز مارزة وبرازا. فقوله (يحيى بن كثير) بصيغة التصغير وكذا عقيل ورواه الأساند بهذا الترتيب تقدموا في كتاب الوحي
قوله (أزواج النبي صلى الله عليه وسلم) أي أمهات المؤمنين. فأنه تقبل يدخل نفس الرأوي
تكب الوضوء.

فكان عمر يقول لنبي صلى الله عليه وسلم: أحبب نساءك لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل. فخرجت سودة بنت زوج النبي صلى الله عليه وسلم ليلة من الليل عشة وكانت أمرأة طويلة فناداها عمر: ألا قد عرفت يا سودة حرصًا على أن ينزل الحجاب فنزل الله آية الحجاب.

كان قريبا فأنقل電子 15 حديثا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن

عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قد أذن أن يخرج في حائط قال

هشام يعني البراز

باب البتر في البيوت صمّها إبراهيم بن المنذر قال حديثا أنس

ابن عياش عن عبد الله عن محمد بن يحيى بن حبان عن واسع بن حبان

منها فما ألقاه من وراء حجاب وهو تعالى قال وقول المؤمنين فرضت من أبصارهن ويفتن

فروجهن ولا بدين ويفتن إلا ما ظهر منها وليضربن بمحمرات على جبروحهن الآية. وأن يراد بها

العديد من واحدة من هذه الثلاث النهي: الحجاب هما استناران بالبيبا حتى لا يرى منهن في عهد

خروجهن وأما الحجاب الثاني فهو إرجاعهن الحجاب بينهن وبين الرجال. قال ابن بطال في مراجعة

الإدور الأول على النبي الذي بنى له فيها زوال القرآن. وفيه كلام الرجل مع النساء في الطفولة وليه جواب

من إحدى ثلاث الذي وافق فيها نزال القرآن. وفيه كلام الرجل مع النساء في الطفولة وليه جواب

وعظ الرجل لهما في البر لا لإن سوء من أمات المؤمنين فإنما هذا يباب أنه يجوز للنساء التصرف

فيا تسوي الحاجة إلى لان الله أنه أذن لها في الخروج إلى البر. ما من الحجاب عما جار له ذلك

فما الخروج إلى الدهر من مصالحهن وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم النساء بالخروج إلى الدخيلة.

وفي لفظ قد وقفت دليل على أنه يجوز الإغاثة في القبول إذا كان فضائل الفضائل. في حجب نساء

البرام النصية في ورسوله. قوله: {زكركم} مقصورا وودودا إرادي زكركم يعني صلاة التواتر

أبو يحيى البلghi الحافظ الفقيه الإمام المصفح في السنة ما بيلان ودفن عند زرنة من سنين مئين

ثلاثين ومائتين (أبو أسامة) هو حادث بن أسامة الكوفي في باب فضل من علم. قوله: {أذن أن يصيغة

البيبة} وفي بعضها أدلى النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعضها قد أذن بفداء قد وقبلت هشام وليا تتعلق

من البخاري وإما وقال أن أبي أسامة يعني عائشة رضي الله عنها من الخارج إلى البر.

{باب البتر في البيوت} قوله: {إبراهيم بن المنذر} إما أنه الفاعل من البخاري مر في أول

كتاب المحب. {أنس} يفتح المحبة واللون ابن يحيى بكد المهمة وتخفيف الفهيلة النحتية

{55} كرما - 23
كتب الوضع

عن عبد الله بن عمرو قال إن رأيت فوق ظهرية حفصية بعض حاجي قريبٍ
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضى حاجته مستدير القبلة مستقبل الشام
باب صلحاً يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا يزيد بن هرون قال
أخبرنا محمد بن نجي بن حبان أن عمها واسمه بن حبان أخبره أن
عبد الله بن عمر أخبره قال لقد ظهرت ذات يوم على ظهر بيتا فرأت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فأعدا على بيته مستقبل بيته المقدس

و بالأقطة أبو ضمرة اللبصي المذكور سنة مائتين و (ع) عبد الله هو ابن عمر بن حفص بن عاصم
ابن عمر بن الخطاب أبو عثمان القرشي المذكور دار سنة سبع وأربعين ومانع و (محمد بن يحيى
ابن حبان) ينصح الحام الممهدة والمقاومة الشديدة وعمه واسمه تودى في باب من باب على
لبنيت ورجال الاستناد قاطعة مدنين أعلام في الفن. و (الحفص) هي بنت عمر بن الخطاب
أخه عبد الله أم المؤمنين الصواحة للقوة مرذوحاً في باب الناواب إلى العلم. فوله (مستدير
القبلة) منصوبٌ على الحال. فان تشرفت الحال أن يكون من تكيد. قبل إضافته لقنعة لا تفيد
التعريف، فإنه لما ذكره التكيد، والتصريح به، والمستقبل كلامي في سبيل مستدير للفناء قطعاً. فوله
(يعقوب بن إبراهيم) ينصح الدور القائم في باب حلب السلم من الإيمان. وتزيد من
الزيادة وهرون بن زاذان بالرائى والنابل الملجم أبو خالد الواستي أحد الإعلام متميزة كان يصلي
الصيغي سنة عشر ركبة وكان مجلس اسمه بيداد سبعين أو تسعين ومانين واسلطاً يحيى
هو ابن سعد النصارى. فلولاّدات يوم يأوي يوماً وهو من باب إيضاجه الساعي إلى أنه يمكن أن يكون من باب إضاجه الساعي إلى أن يمكن أن يكون من باب إضاجه الساعي إلى الأصر على
أي يذهب إلى يوم ففيد التأكد إلى اليوم نفسه وهذه المباريات الثلاث، أبي حفصية وبدأ وليت لنا
خضوها أمر واحد وكذلك مستقبل الشام مستقبل بيته المقدس مستدير القبلة وباحة هذين
باب الاستصحاب بن عدي بن عبد الملك

حدثنا شعبة عن أبي معاذ وأسمه عطاء بن أبي ميمونة قال سمعت أنس
ابن مالك يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا خرج حاجته أصنت حضرة
والظلم معنا إداوة من ما يعنى يستنجى به

الجبرین تقدمت في يب من تبرز على لحين في باب الاستصحاب بن عبد الملك.
الجبرین يخرج من البطن ويقال أيضا أقا أحد واستنجى أي موضع النحو أو
عمله ثم كلهاء فإن ذلك الاستعمال للفظ 찾 ممنا طالب النحو قل الاستعمال قد جا يا ضالطبع
المزيد فهو الحدث فهذا الأسلوب المهمنة للإنساب والهيئة فيه للسلب فكذا هُنا
هو للطلاب الإسابة وجعل الحمزة للسلب والإزالة والغلمان الخطأ: الاستجاء في اللغة الذهاب إلى
الجبرین من الأرض لفضائل الحاجة والنحو هو المرتبة منها كأنا يستحسنون بها إذا قصدوا للتخليل قبل
قد استنجى على أن أزال النحو عن بدءه والتحو كابة عن الحدث وقيل أصل الاستجاء نزوع التأويل
عن موطنه ونقيضه منه. قال استنجي الرطب إذا جئته معهم اطلاع إزالة النحو من أحد
المهرجين بالحجر أو بالباء. قوله (أبو الوالي هشام) بكسر الها وخفة أبا عبد الملك الطولائي
البصري في باب علاءمة الإيام جب الأنصار. وقيل (أبو معاذ) بضم الهم والذال المتقطعة عطاء بن أبي ملاط
مثوبة البصري يقول (أبو مالك) رضي الله عنهان بعد الطالبين بالبصرة سنة إحدى وثلاثين وله
وزوا كتب مزيج رقم (كان النبي) هذه اللحظة شمسة بغاؤه إلزامه تعداده. وقوله (أبو معاذ) قوم
ويعمل النصب بأنه معقول فيه. و(أبو غسان) يزيد (نعمان) جزاه خير مقدم عليه رجع تكية واقيت
حتى بدون لاولا هو قوله تعالى إلابطوا بمضاره بعضه العدو وإلا إذا كسر الحمزة المطرية فتحت المب
على الله الفضائل وطاعمنا فيكون العين للصالح المحم وامي منها الصحية متحركة وسماكة
غير أن المجرمين يكونون إشوة حرا والمسكر حرف لاغر ومقصود ما يكونن من مع مقولون
معكم ومعن وإن ضعاء باللبن واللبن يصفع المبرين ويكسرونها مع الفرس ودرروا الجوهر
مع المكاحل وقد تسكن وتثون فيجاهدنا معا. قوله (أبو سيب) فغايل أنا قال وفاعل يستنجي رسول
العليم والطهور والWhitespace
سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن
الله صلى الله عليه وسلم وهو من كلام أحد الرواة والظاهر أنه من كلام عطاء. قال ابن طالب:
الاستناد. بل من البهبان في هذا الحديث لان قوله بعيس يستنح به ليس من قول ابن أنس واما
هو من قول أبي الوإدالماي ويفضل أن يكون لما طهورا أو وصفه وكيف وقد قال مضم
أيا ذلك وصية النسا. وأما الرجال استنحهم امنا هو بالأحجار واحتاج الطهاور على الاستناد.
النشأ. قوله تعالى فبه رجل يسحب أن يتطوروا وأن يتطبيق المطوري. قال الشعبي لما رأى
هذه الآية قال النبي صلى الله عليه وسلم بأحل قباه ما هذا النسا الذي أيه على قلنا ما
أحد إلا وهو يستنح بالنا. قال ابن مربي حمل معنا لما طهورا ثم الطور يفتح الطاول هو
المما الذي يتنبأ به ومضوا هو الفعل الذي هو المصدر وهو المشهد وهو المشهد وهو المشهد.
وقد حكي الفتح فيما وكذا
الاسم بما والطبار أصلها النظافة والنزهات وفي بعضها لطور بدورة الضمير المضاف إليه. قوله
ابي الودا) عمود اسم جواب بن زيد بن قيس وقيل هو ميس بن عبد الله بن بني
الانصارى روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث وتمتة وسبعون حديثا خرج
الحبار منها خمسة أحاديث وفرق له عمر رضي الله عنه رفعتها بالبدرين جلاتها ووقف
دشقي في خلافة عثمان مائة سنة حادي أو الثلاثين وثلاثين وقبره بباب الصغير دمشق. قوله
صاحب الوفي) أي نقل رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا كان يبابا إذا كان فذا جلس
أدخلها في ذراعه وأما الطور هنا فهو يفتح الطاول لا غير فطايا إذا أمر صاحب المها. الذي يتطور
به رسول الله صلى الله عليه وسلم بألا في الترجة فهو يطهورا على اللسان المشهورة
وأبو الوادا) هو المخدة وكذا الوادا وأبو الوادا يعد الله بسموع الصحباء ابن الصحابة والمشهور
في منطقه أنه صاحب السواد تقدمي السين على الواد وسأصفي في كتاب ضمائر الصحابة وامل
السواد والواسدة مما يمته ونوابه من سبب وأذى سواد من سواد وهو الشفيع ويجعل أن
يحمل على مين المخدة لكنه لم يثبت ذلك والله أعلم وهو من كبار الصحابة ومن السباقين الأولين
الشيد المشاهد كلا أسلم وكان مساعد سنة صاحب المجربين المشهور لباجته تقدم ذكره في كتاب
أبي معاذ هو عطاء بن أبي ميمونة قال سمعت أنسا يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج لحاجته تبعه أبا عبيدة وعمر معاً معنا إذا أتوا

باب حمل الأغذية مع الماء في الاستراحة

حدثنا مهدي بن جعفر قال حدثنا شعبة عن عطاء بن أبي ميمونة سمع أنس

ابن مالك يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء فأحمل أنا

الإيمان وفي كتب الخطاب فيه أهل العراق قال العلماء وآله مشائل وأبا الدرداء كان مسكينة الشام أئم لا تسألون عن عبد الله وهو في العراق ويدعون من ناحية القرآن مع وجودة إلى أهل الشام وأيضاً وهذا مما قال ابن بكر قال ابن بلال قال فيه أن خدمة العلم وحلا ما يحتج اليه من إنا وعمر شروف بالمنزل ومستعب له ألا ترى قول ابن الدرداء أن نف كل صاحب التعليم والвшего والمناهج يسعى عبد الله فأردت بذلك انتهاه عليه والمدح له. قوله (سليمان بن حرب) بالله المخلص المكونة والأعمال الكبيرة والصبر يمر في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم أنا أعلم في كتاب الإيمان وراج هذا الاستاذ كلهم بصريون. قوله (قوله) ذكر الصف المضاف مع أن حق الظاهرة أن يكون بلفظ الماضي لأرادة استحضار صورة القول تحقق وتأكيدا له كانه: يصير الحادث بين ذلك. قوله (إذا خرج) أي من بينه أو من بين الناس فإننا إذا الاستقبال واندخل الدخى فكيف يصح لنا الخروج يمض ووقع.قلق هو هناء الحريرية فيكون معنا تبيثه حين خرج أو هو حكمة للحال الماضية. قوله (علم) هو اسم يقع على الصي من وقت ولادته على اختلاف حالاته أي يبلغ ولا أي أمنه من فرصة أو من خواص رسول الله صلى الله عليه وسلم أو من جملة المسلمين وأعلم أن الحديث لا يدل على أن حل الماء معه كان للاستمالة أو لغيرها أو باب أفعال نقدت في الباب المقدم عليه (باب حمل المثلجة) وهي نفس النون أطول من العصا وأقصر من الرمح وفي طردها رش كرز الرمح وازرج المثلجة التي في أسفل الرمح كالسان قوله (محمد بن بشار) بالمولاية المفتوحة والشين المشددة المفتوحة الملفق بيندار مع في باب
غلاط إدوان من ما وعنزة يستبيح بالله تابع النضر وشاذان عن شعبة

العذرة عصا عليه رج

لى المه من الاستيلا باليدين صصًا معاد بن فضل الله قال حديثًا

هشام هو المستواي عن حمي بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه

ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يخلوهم و(محمد بن جعفر) هو المروف ببندق تقدم في باب ظلهم

واليرواؤهم إبراهيم. قولهم (الملعقة) بالله هو المرز ويعتبر استثناء كان قائلًا قال ما كان

يفعل بالله. قال يستبيح. فانقلت هذى الغرض من حول الغزاة. قلت أن قال إذا استبين توضأ إذا تو ضأ

صلى وكانت المنزلكت في الصلاة أو لا كان صلى الله عليه وسلم يبعد عن الناس فكأنه لباغ

الضرر لو احتاج إليه: انبشر الأسود الصلاة انا لا يزيد البول ونحوه. فقلت ما تقدم كان بالنظر

سمعت أناس وقال هم بليغ. فلما أنا فافرق بينهما من جهة المعنى قلت الأول هو حكايته عن

لفظ عظاء. وهذا اختبار عنه واصحاب واحد. قولهم (زابه النضر) بفتح النون وسكون النون

المعجمة ابن شميل بضم الشين المعلقة المشيأ أبو الحسن البصري من تابع التابعين الساكن

بور قبلي المبارك هو درة بين مروين ضائعة يعني صورة مرو وكون مرو الروذ

وهو اسم في الجعية والحديث وهو مول من أظهر السنة بمو لجميع خراسان وكان أو رو

الناس عن شعبة سنة ثلاث أو أربع ورمانين يكيه أنه خلو على الأمر ووقع بينهما مسمودة

ألا للفرق بين السداد بفتح الشين الذي هو الفقد في الدين ويجبها الذي هو البائدة فوصل

اليه بهذا الحرف ثم ألون ألف دينار اماما كاراما والظاهر أنه تمثل من البخاري لأنه كان يسع

ستين عند وقاة النضر. قول (منشاذان) بالشين والدال المقطعين وبالنون هو لقب الأسود بن

عمر أبو عبد الرحمن الشاب صاحب السداد سنة ثمان ورمانين وكان معر ومعتاد بالفارسية

فرحان ويستحب أن يكون البخاري روى عنه أو ولا وستة أو روي له أي بالإسناد فهو إما متابعة

نامة أو متابعة نفسية وإن كانت التقوية فقد مر مراما سابقا (باب النهى عن الاستحساء). ملئين

قلوه (مصادق) بميم بالدال المقطعة أي ابن فضالة بفتح الغاء. وبالمنطقة البصرى الزهري أبي زيد
قال:

" قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا شرب أحد فلا يتنفس في الآثا "

وإذا أى الخلاة فلا يمس ذكراً بعينه ولا يمسح بعينه.

(والدستوائي) يفتتح الدال وسكون السين الممطري ومنة فوقية وبهرة بلا كسر وقبل بالقصر.

فقال إليه إلى مرسى باب زاده الأيمن وقصته ونصه هو الدستوائي للخماري ذكره لمرض النبي والمراجع

ورفع الائام وأما أنه قال هذه العبارة اقتصرها على ما ذكره شيخه واقتصرها من الزدية على فظه

قوله (يجيب بن أي كثير) يعتب الكاف والمثلة أبو نصر الطاي أحد الإمام قال أبو بكر ما يتي

على وجه الأرض مثل يجي بن أي كثير. وقال ما أعلم أعدا اليوم بعد الذهاب أعلم بعديد المدينة

من أبي أي كثير أمر في كتبة العلم. قوله (عبد الله بن أي قناته) يعتب الفاق والمناة الفوقية

أبو أيجرهم مات سنة خمس وثمانية روبي للجماعة. قوله (أية) أي أي قناته هو الحرف بالمثلة

ابن رضي كسر الزراعة وأسكن الموحدة وكسر المثلة وسدة المنامة التحاليلة السلي يفتح السين الممطري،

واللام اللام اللام المذو القرنية الاستقري فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم شيد أحد والخنق.

فقال لهما من المشهور روبي على رسول الله صلى الله عليه وسلم ماتية حدث وسمو حدث أخرج

الخماري له ثلاثة عشر مات بالمدينة على الأصح سنة أربع وخمسون وقيل بالكوفة وقيل عليه على

ابن أبي طالب رضي الله عنه كمير عليه سبيلا وهو من غبت عليه كديثه. قوله (في أن تنفس) فلا

يس ولا يمسح بصيبة الشيء في الألفاظ الثلاثة وفي بعضها بصينة النبي. قوله (ولا يمسح) أي

لا يستجي. الخطابي: أنه عن التنفس في الآثا نهى أبد وذلك لأنه إذا فعل ذلك لم يأمن أن

يبرز من فيه الرقيق في خطاط الماء فجعله الشراب وربما تروج بنكهة التنفس إذا كانت ذات واعدة والما

له طاقة طاعة تتعرض إليه الرواح ثم أنه يعد من فعل الدواب إذا كرمت في الأواني جرعت

فم تفسستا فيها ثم عادت شربت وأما السنة أن شرب الماء في ثلاثة أقسام كل شرب نفسي من

الإثاءة. عاد عن فهم عاد جهاد عن أخذ رهبر إلى أن يأخذ شرب مناء وأما عهد عنه ممس الذي يبتينه هو

نزبه لما عن مباشرة العضو الذي يكون فيه السيا والحية وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحمل منه

للماءه وله واستمتعون بالعذراء الحبمسة الأعضائي هي من عيار الأنقان والتجسيمات ونبراء

خدمة أسارية به واسمية مما هي من الفاظات وتنطوي ما يحدث فيه من الاتصال وكذلك

الأمر في نبيه عن الاستنجاء بالله إنه وهو تنبيه لها وصيانة لقد مشر عن مباشرة ذلك الفعل وهو
لا يمسك ذكره يمينه إذا بال حصن محمد بن يوسف قال
سخنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قادة عن أبي
الص الله عليه وسلم قال إذا بال أحد فلا يأخذ ذكره يمينه ولا
يحسن يمينه ولا ينسف في الآخر.

لا يسمك ذكره يمينه إذا بال حصن محمد بن يوسف قال
سخنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قادة عن أبي
الص الله عليه وسلم قال إذا بال أحد فلا يأخذ ذكره يمينه ولا
يحسن يمينه ولا ينسف في الآخر.

لا يسمك ذكره يمينه إذا بال حصن محمد بن يوسف قال
سخنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قادة عن أبي
الص الله عليه وسلم قال إذا بال أحد فلا يأخذ ذكره يمينه ولا
يحسن يمينه ولا ينسف في الآخر.

لا يسمك ذكره يمينه إذا بال حصن محمد بن يوسف قال
سخنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قادة عن أبي
الص الله عليه وسلم قال إذا بال أحد فلا يأخذ ذكره يمينه ولا
يحسن يمينه ولا ينسف في الآخر.

لا يسمك ذكره يمينه إذا بال حصن محمد بن يوسف قال
سخنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قادة عن أبي
الص الله عليه وسلم قال إذا بال أحد فلا يأخذ ذكره يمينه ولا
يحسن يمينه ولا ينسف في الآخر.

لا يسمك ذكره يمينه إذا بال حصن محمد بن يوسف قال
سخنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قادة عن أبي
الص الله عليه وسلم قال إذا بال أحد فلا يأخذ ذكره يمينه ولا
يحسن يمينه ولا ينسف في الآخر.

لا يسمك ذكره يمينه إذا بال حصن محمد بن يوسف قال
سخنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قادة عن أبي
الص الله عليه وسلم قال إذا بال أحد فلا يأخذ ذكره يمينه ولا
يحسن يمينه ولا ينسف في الآخر.

لا يسمك ذكره يمينه إذا بال حصن محمد بن يوسف قال
سخنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قادة عن أبي
الص الله عليه وسلم قال إذا بال أحد فلا يأخذ ذكره يمينه ولا
يحسن يمينه ولا ينسف في الآخر.

لا يسمك ذكره يمينه إذا بال حصن محمد بن يوسف قال
سخنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قادة عن أبي
الص الله عليه وسلم قال إذا بال أحد فلا يأخذ ذكره يمينه ولا
يحسن يمينه ولا ينسف في الآخر.

لا يسمك ذكره يمينه إذا بال حصن محمد بن يوسف قال
سخنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قادة عن أبي
الص الله عليه وسلم قال إذا بال أحد فلا يأخذ ذكره يمينه ولا
يحسن يمينه ولا ينسف في الآخر.

لا يسمك ذكره يمينه إذا بال حصن محمد بن يوسف قال
سخنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قادة عن أبي
الص الله عليه وسلم قال إذا بال أحد فلا يأخذ ذكره يمينه ولا
يحسن يمينه ولا ينسف في الآخر.
كتاب الوضوء

٢٠١

الاستناد با لمجيء

أحمد بن محمد الملكي قال حدثنا

عمر بن يحيى بن سعيد بن عمرو الملكي عن جده عن أبي هريرة قال أنبعت

النبي صلى الله عليه وسلم وخرج لحاجته فكان لا يف-dev فدنت منه فقال

ابن أبي أجايار استفض بها وأعرض ولا تأتي بعظام ولا روث فأتيت بأحجار

الأسلوب حيث لم يؤكد بالدولون وزهب السكاني إلى أن الجلية الجرابة جملة خفيرة مقيدة بالشرط

فحتمل على مذهب أنه يكون عطفا على الجرابة ولا يلزم من كون المطوف عليه مقيدا بقيد كون

المطوف مقيدا به على ما هو عليه أكثر الراحه. قال فعلنا فما كنا نستنفده مقدما به حتى

لا ينتصر بالقبل أو مطلق حتى يتم الدبر. قلت يتحمل الأمر هذا رد على من قال في

الحذى السابق ليسمح بيضه مختص بالدبر (باب الاستندا با لمجيء). قوله (وأحمد

ابن محمد) بن عون بالشام الأزرق أبو الوليد وال قال أبو محمد القوام الملكي مات سنة

سبع عشرة وثمانين. قوله (فأimus: بن يحيى بن سعيد بن عمرو) نب سعيد بن العاص أبي أمية

الفرشي الملكي الأموي. قوله (جده) هو سعيد بن عمرو المذكور أبو عبان أصله مدني كان مع

أبيه إذ غلب على دموع فلم قال أربعة سريه عبد الملك بن مروان مع أهل بيتهم في الحجاز مما سكن

اللكوة ولها عقب وهو ثقة صدوق. قوله و (خرج) جملة حالية وقد فيها مقدرة (وابغن)

مامشيا من الثلاث ولهما من الأبيدين فرحة لما وصلنا وإنا تخطيط وعليهما بروية والسهم في

الثني طلبت ورغبتك في طلبت لك وأشرتي إلى أن أعطه على طلبك وفي بعضها أبلغ لي وفوقها

حجازة (وأسترقت) بيها أبو جرباب المبرم وأمتنع والاستناد واستفهام من النفيض

وهو أن يرى الثني. يلغي غباره أو يروي ما عليه ومعناه هنا أستوفه بأي أنفأ به نفس من

المدح. قوله (وأتروع) بالنصب لأنموذ القول وهو في المعنى جملة (ولا تأتي) وفوقها ولا

تأتي الخطب: قبل المعني في ذلك أن العظام زج لا يكون لهانس فلذع النجاة وليفشف البلاء وقبل

أن العظام لا يكون يوم من بقية دم قد علق به ونوع العظم قد يأتي فيه الأكل في آدم لأن الرخو

الوقيف منه يتضمن في حالة الواقفية والنظير المصلب منه يدق ويصفق عن المجلة والشدة ويفصر

٦٧ - كريمان -
الاستجابة المعلومة، وأول فذاك جوابان، ثانهما كونه طعام الجن وأن الروح تلاته بحسب لا يزيل
الناحتاج بل يزيد، وفي المثل أي الفجل يضيع نفسه وإ لما لأنه طعام لدواب الجبان. قال الحافظ
أبو نعم في دلائل الدواء، إن الجن سأوا هديته من صل الله عصمه وسبع أوغاث طعام والروث فالطم
لهم والروث لا تدومه فذان لا يستعصه، وما إراله، طعام الجن أنفسهم روى أبو عبد الله الحاكم في
الدلائل أن رسول الله صل الله عليه وسلم قال لابن مسعود: ليلة الجن أولئك جن نصيبين جاوي
يسلون رلاد فتنههم بالعزم والروث فقالا وما بينا، من ذلك يارسول الله قال، إنهم لا يجدون عظا
لا وجدوا عليه، الذي كان عليه يوم أحد، ولا وجدوا روث إلا وجدوا وجه الذي كان فيه
يوم أكذ فلا يستعصه أحد، لا يبسط ولا يروث، في رواية أبى داود، ألم ما قاله يا أنك لا
يسعجوا بطمن ولا رووث، قال الله تعالى جعل لنا رظا فيما فهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال في النبي عليه سلام: علما دليل على أن أعوان الإحبار غير عائدة، بهذا المعني وذلك لما أ 좀 بالإحبار
مخصصا، فاستعنا بهما وخصصةهما بنا، في ذكر دليل على أن ماعدها قد دخل في الباباه، ولوكات الإحبار
مخصصة بذلك مكن تختصصبه،دل لك مني أي لو كان الحجر متينًا لى عما سواء مطاف، وما
جري ذكر الحجارة وسبق الفظيلة لا، لا كانت أكثر الأشياء التي يستتبعها بياً ويجدها تناول
وقال أهل الظاهر الحجارة متينًا إجزي، غيره، وقال أصحابنا، الذي يقوم مقام الحجر كجاحضر
وزير للمنية ليس له حزة، وقال ابن إبليز: لما نرى عندهما، دليل على أن ما عدهما مطال، ودلاً
ينك تختصصهم فائدة. فان قرأ مقصصاً، ما تبيه على ماعدها، مما أنا، معناه. فلا هذا لا يجوز لأن
التوبة أبا يفيد إذا كان في النبي عليه سلام، منزه له وزيادة، كقوله قال: فلا تقل لها أف،
وليس في سائر الطهات، ممناها فلم يقع التوبة عليه. قال ذهبي مالك والكوفيون إلى أب
الاستجابة، سنة قالوا: إن الحجر لا ينفي إقامة الماء، Wikipedia that appears on ماعدها في مناها. فانهذا لا يجوز لأن
التوبة أبا يفيد إذا كان في النبي عليه سلام، منزه له وزيادة، كقوله قال: فلا تقل لها أف،
وليس في سائر الطهات، ممناها فلم يقع التوبة عليه. قال ذهبي مالك والكوفيون إلى أب
الاستجابة، سنة قالوا: إن الحجر لا ينفي إقامة الماء، Wikipedia that appears on ماعدها في مناها. فانهذا لا يجوز لأن
التوبة أبا يفيد إذا كان في النبي عليه سلام، منزه له وزيادة، كقوله قال: فلا تقل لها أف،
وليس في سائر الطهات، ممناها فلم يقع التوبة عليه. قال ذهبي مالك والكوفيون إلى أب
الاستجابة، سنة قالوا: إن الحجر لا ينفي إقامة الماء، Wikipedia that appears on ماعدها في مناها. فانهذا لا يجوز لأن
التوبة أبا يفيد إذا كان في النبي عليه سلام، منزه له وزيادة، كقوله قال: فلا تقل لها أف،
وليس في سائر الطهات، ممناها فلم يقع التوبة عليه. قال ذهبي مالك والكوفيون إلى أب
الاستجابة، سنة قالوا: إن الحجر لا ينفي إقامة الماء، Wikipedia that appears on ماعدها في مناها. فانهذا لا يجوز لأن
التوبة أبا يفيد إذا كان في النبي عليه سلام، منزه له وزيادة، كقوله قال: فلا تقل لها أف،
وليس في سائر الطهات، ممناها فلم يقع التوبة عليه. قال ذهبي مالك والكوفيون إلى أب
الاستجابة، سنة قالوا: إن الحجر لا ينفي إقامة الماء، Wikipedia that appears on ماعدها في مناها. فانهذا لا يجوز لأن
التوبة أبا يفيد إذا كان في النبي عليه سلام، منزه له وزيادة، كقوله قال: فلا تقل لها أف،
وليس في سائر الطهات، ممناها فلم يقع التوبة عليه. قال ذهبي مالك والكوفيون إلى أب
الاستجابة، سنة قالوا: إن الحجر لا ينفي إقامة الماء، Wikipedia that appears on ماعدها في مناها. فانهذا لا يجوز لأن
التوبة أبا يفيد إذا كان في النبي عليه سلام، منزه له وزيادة، كقوله قال: فلا تقل لها أف،
وليس في سائر الطهات، ممناها فلم يقع التوبة عليه. قال ذهبي مالك والكوفيون إلى أب
الاستجابة، سنة قالوا: إن الحجر لا ينفي إقامة الماء، Wikipedia that appears on ماعدها في مناها. فانهذا لا يجوز لأن
التوبة أبا يفيد إذا كان في النبي عليه سلام، منزه له وزيادة، كقوله قال: فلا تقل لها أف،
وليس في سائر الطهات، ممناها فلم يقع التوبة عليه. قال ذهبي مالك والكوفيون إلى أب
الاستجابة، سنة قالوا: إن الحجر لا ينفي إقامة الماء، Wikipedia that appears on ماعدها في مناها. فانهذا لا يجوز لأن
التوبة أبا يفيد إذا كان في النبي عليه سلام، منزه له وزيادة، كقوله قال: فلا تقل لها أف،
وليس في سائر الطهات، ممناها فلم يقع التوبة عليه. قال ذهبي مالك والكوفيون إلى أب
الاستجابة، سنة قالوا: إن الحجر لا ينفي إقامة الماء، Wikipedia that appears on ماعدها في مناها. فانهذا لا يجوز لأن
التوبة أبا يفيد إذا كان في النبي عليه سلام، منزه له وزيادة، كقوله قال: فلا تقل لها أف،
وليس في سائر الطهات، ممناها فلم يقع التوبة عليه. قال ذهبي مالك والكوفيون إلى أب
الاستجابة، سنة قالوا: إن الحجر لا ينفي إقامة الماء، Wikipedia that appears on ماعدها في مناها. فانهذا لا يجوز لأن
التوبة أبا يفيد إذا كان في النبي عليه سلام، منزه له وزيادة، كقوله قال: فلا تقل لها أف،
وليس في سائر الطهات، ممناها فلم يقع التوبة عليه. قال ذهبي مالك والكوفيون إلى أب
الاستجابة، سنة قالوا: إن الحجر لا ينفي إقامة الماء، Wikipedia that appears on ماعدها في مناها. فانهذا لا يجوز لأن
التوبة أبا يفيد إذا كان في النبي عليه سلام، منزه له وزيادة، كقوله قال: فلا تقل لها أف،
وليس في سائر الطهات، ممناها فلم يقع التوبة عليه. قال ذهبي مالك والكوفيون إلى أب
الاستجابة، سنة قالوا: إن الحجر لا ينفي إقامة الماء، Wikipedia that appears on ماعدها في مناها. فانهذا لا يجوز لأن
التوبة أبا يفيد إذا كان في النبي عليه سلام، منزه له وزيادة، كقوله قال: فلا تقل لها أف،
وليس في سائر الطهات، ممناها فلم يقع التوبة عليه. قال ذهبي مالك والكوفيون إلى أب
الاستجابة، سنة قالوا: إن الحجر لا ينفي إقامة الماء، Wikipedia that appears on ماعدها في مناها. فانهذا لا يجوز لأن
التوبة أبا يفيد إذا كان في النبي عليه سلام، منزه له وزيادة، كقوله قال: فلا تقل لها أف،
وليس في سائر الطهات، ممناها فلم يقع التوبة عليه. قال ذهبي مالك والكوفيون إلى أب
الاستجابة، سنة قالوا: إن الحجر لا ينفي إقامة الماء، Wikipedia that appears on ماعدها في مناها. فانهذا لا يجوز لأن
التوبة أبا يفيد إذا كان في النبي عليه سلام، منزه له وزيادة، K
بسبب لا يستنجد يروي حسن أبو النجيم قال حدثنا زهير عن أبي إسحاق قال ليس أبو عبيده ذكره ولكن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه أنه سمع عليه

بعد الفراق لان إذاق قيل الاستنجد لم يأمن أن يلتئم منه الريح وما سأله من الصفحين وفيه جواز الرواية بالمعنى حيث قال أبو هوثل (باب لا يستنجد بروح). (ولعيس أبو النجيم) إنالنون وقص الممتر أو الفضل عن كنير الكوفي مر في باب فضل من استنادا لابن له (وهذه) ت-API الصفى المصنف أو معاوية قال ابن عيينة ما بالكتوكة مثله وقال أحمد زهير من معادن العلم وهو نبت بني خن في حديثه عن أبي إسحاق أيا السبعين لان سمع منه أيا بعد اختلاف إليها أيا بعد استنجد أيا. قوله (أي إسحاق) أيا ضرب من بين الله السبب يفتح المجلة وكسر الموحلة التانية تقدم ذكره مريم هربا في الحبل من الإيام. قوله (أبو عبيده) مصبر هو عامر الباهلي بن عبد الله بن سعود الصالح الجملي

وقوله (عبد الرحمن بن الأسود) يفتح المجلة الكوفي التانية من خارج كان يصلى كرعم سبعة ركة وكان يصلى المجلة، وفي كتاب علامة وحصار من الجواهر. قوله (أبي) أي أبي الأسود ابن يزيد من الزرقاء ابن قيس الكوفي النخيمر في باب من ترك بعض الاعتبار في كتاب العلم

و (عبد الله) هو ابن مسعود رضي الله عنه في الاستناد لطيفتان كليم كوروبونهم تابعين الثلاثة يروي بعضهم عن بعض. قال ذلك رفاعة في قال وليس أبا عبيده ذكره إلا الاستناد بدونه تام ولا دخل له، قال غرث أبا إسحاق في هذه اللحظة أن بين الله لا يروي هذا الحديث عن طريق أبا عبيده عن عبد الله كيف روى غيره وإن أبا عبيده لم يسمع من أبيه شيئا فأراد دفعهم وممن نظم ذلك فقتل الخبراء لفظه بيه. قال الترمذي في جامعه حديثه هناك وكتبة قالا حدثنا كعب بن سأسيل عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله قال حديث النبي صلى الله عليه وسلم لما جاءهن قطان التمس لثلاثة ألحثار قال فأتهم بجُمرين ورواه فأخذ الحجران وألقى الزهران وقال أبا رك وكهذا روى قيس بن الربيع عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله حديث النبي صلى الله عليه وسلم لما جاءه فقال الناس لثلاثة أحاديث. قال وروى ممعل عن أبي إسحاق عن علامة عن عبد الله وروى زهير عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبد الله وروى ركيا عن أبي رائدة عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن زيد عن الأسود بن زيده عن عبد الله وهذا حديث في ضرباب قال وساه محمد بن حسان أبا الباحثي أي الرويات في هذا عن أبي إسحاق لم يقص فيه شيء وربما
يقول النبي صلى الله عليه وسلم: "عندما أثبعت حجارة وسماحها، وعندما أثبعت حجارة وسماحها، وعندما أثبعت حجارة وسماحها، فالله أن أتيتتم حجارة وسماحها، فالله أن أتيتتم حجارة وسماحها، فالله أن أتيتتم حجارة وسماحها.

رأى حدث زهير عن أن اسقح عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبد الله أنه وضعت في كتاب الجامع وأثبته. عن حدث إسرائيل عن أن اسقح عن أن عبد الله عن عبد الله أن إسرائيل أثبته وأثبته أثبته، وإذا أثبته ليس بذلك لأن سماحه نتى تقبله قال وأبو عبيدة بن عبد الله لم يسمع من أبيه. وأولئك فروتة عن أبيه مرسلاً فكيف يكون حدث إسرائيل عن أن اسقح عن أن عبد الله عن عبد الله أن أثبته ما ذكره البخاري؟ وأما كن سماح زهير من أن أثبته، فلا يقتضي فيه لأنه لم يثبت عنه هذا الحديث.

قيل الاملاك مبارة نعبد نود لم يكن زهير مذكراً بالنقل عن كون ماتسداً بذلك لكن ليس كذلك. قوله (وأي) أي لقصة الحجة (القاطف) أي الأرض المظلمة وقيل أنه عصرية صلة لأن أري أر أربان الاحجار لا مضرة علائم أثرت أن اسقح عنها حتى تكون صلة وأن تكون مفروضة. قوله (وهي) أي بالثلاثة من الحجارة والروثة وليس الضرير في بها عالية إلى الروثة فقط. قوله (وهذا) أي الروثة وفي بعضها هذا فذكره باعتبار تذكره الحر أو هذا مذكو (دارك) بكسر الراء الرجس وبالفتح رد الشيء مقطع قال الساني في سنن الركن طعام الجن. المخطط: الركن الريجس يعني قد ردد على حال الطواريد إلى حال الجملة وبقال الأمر على الرجل في البلا، إذا ردد فيه بعد الخياص منه قال وفيه إجابة عهود الثارت الإسنجاء إذا كان معقولاً أنه إما استدعاها ليستنجي بها كلاً وليس في قوله أثبته الحجارة دليل على أنه اقتصر عليها لجواب أن يكون محضره ثالث ف يكون قد استوفاها عداً وبدل على ذلك خبر سهبان قال سهبان رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن تكنى بدون ثلاثة أحجار، وأ عبري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ليستنجي بدون ثلاثة أحجار. النوري: منبهة أن نهاد في الاستنجاء. بالحجارة إزالة الجبلة واستئناف ثلاث مسحات أو مسمع مرة أو مرتين فرأت عن النجارة وجب مسحة ثلاثة.

وقال أحمد: أما مالك قال الواضب اللاقين: فأن حجز أجراء وقابل أن لاستنجي بحجر له ثلاثة أحرف ومسح بكل حرف مسحة أجراؤه ولو استنجى في القبل والصدرب وجسب مسحات لكل منها ثلاث وقالوا إن لم يحصل الإتفاق ثلاثة وجب رابع فلا يحصل خاص، قال ابن بطال.
الركس يمكن أن يراد به معنى الرجس ولم أجد لأهل النحو شرح هذه الكلمة قال وذهب مالك
وأبو حنيفة إلى أنه لا اقتصر على دون الثلاثة كي إذا قل الله تعالى في الحديد دبل على أن
عدد الأحجار ليس بفضر وذلك أنه صلى الله عليه وسلم قد قال الغالب في مكان ليس فيه أحرف قوله
لىعد الله نوابي ثلاث أحجار ولواكنا بحضرته شیء من ذلك لما احتاج أن يناله من غير ذلك المكان
فإن آباه بن بشرين وأخوهما دل على أن الاستجا بها، إن إجزي، لأنه أو ين إلى الثلاثة لما أكثى
بها ولأمر عبد الله أن بينه ثانيا وقال ابن القشير وقروي في بعض الآثار التي لا تصح
أنه أتاه بذلك فأي الأمر كان فالاستدلاد لنا به صحيح لا أنه اقتصر الموضوعين على ثلاثة فحسب
لكي واحد منهم أقل من ثلاثة قال وبgetter أن يكون أراد بذكر الثلاثة أن الغالب وجود الإبقاء
بها والدليل على أن الثلاثة ليست بعد أنه لم يبق بها لرأيه فعلم أن الفراض هو الاشتراك
ويجوز أن يحمل الثلاثة على الاستحسان وإن أنت بادرنا فإن الاستجا مسح والمسح في الشرع
لا يوجد استمرار بالمسح الرس والحنفين وأيضًا أنها جامعات عن أرهايف يجب أن ينكر
المسح فيها وأول بكشف على الله عليه وسلم الحجرين وامر عبد القادر بن شندب بن التأكير في بعض الإحاديث
وأن الأمر الأكبر كافى فطلبه الثلاث فهذا المباح إذا لم يبكي رأوا أمر لا أكنى أطرف الحجرين
لصحة المسحات الثلاث أطراف حجر واحد وليس الاستدلال به صحيح إلا أن الحديث لا يدل على أية حاج
إلى مسح الموضوعين لاحتمال ان لم يخرج حتى إذا كان من سبيل واحد وما الدليل على المرجع تعمهما وإن
سدة الاحترام إلى مسح السببان لكل الأطراف كان ثم أن مسح الأطراف يكون في القبل فإن
الأحجار الرجال الرب الذي لا تم أزاع في أن الثلاثة ليست بعد على الأطلاق بل هو الأقل إذا غالب
أن الفراء لا ينال إلا وهو الوسط والسنان للطرفين وأحكام الشرع جارية على الصالح والأكر
لا الحد مطلقا ثم القياس على مسح الأطر وتوجه قول بالرأي مع وجود النص الصريح على خلافه
وهو حديث سادة وأي خيرة ولا اعتبار بالقياس في مقالة النص، ومعه يسمى بفساد الاستجابة في
عرف الصوتيين التيمي: قبل الرواة إذا نكر للعذاب والغيب والدهر قول (قال مازن بن يوسف)
أي ابن اسحق بن أي ابن اسحق السعدي في سنة ثمان وخمسين وثمانية وثمانية، قوله (عن أبيه) أي يوسف
ابن اسحق توفي سنة سبع وخمسين وثمانية وقبل زمن أن جمعوه وروى عن جده ابن اسحق المذكور
و (عبد الرحمن) هو ابن الأسود المتقدم بهذه متابة نافقة ذكرها البخاري تعلقا. فإن قلت قد
كتب الوضع

باب الوضع مرة ثانية محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان
عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال نوضة النبي صلى الله عليه وسلم مرة مرة

باب الوضع مرة ثانية حسان بن عيسى قال حدثنا

تكلم في إبراهيم قال عباس عن سفيان إبراهيم ليس بشيء وقال النسايق إبراهيم ليس بالقوي قلت يجعل
في المباحة مالا يحتمل في الأصول (باب الوضع) مرة مرة قوله (محمد بن يوسف) المرادي إما
البيكدي وقدم في أبيه ما كان له صلى الله عليه وسلم يقولهما وابن عبيد الله في أول الكتب في
أول حديث منه ليا الفريدي وقد سبق في باب لا يمسك ذكره بينه وبينه إذا القلاب أرب
البيكدي يروى عن ابن عبيدة والفريدي عن النوري ويحمل أن يراد به الفريدي عن ابن عبيدة لأن
السفيان كلهما شيخا كما أن زيد بن أسلم الشيخ السفيان وكي أن ابن بيوفيق شيخ البخاري. قل
فلهذا تلخيص إذ في الاشتباك المؤدي إلى كون الرواية مهملا فإنما القصد في الإسناد. قلت
نفه لا يتقيد فيه لأننا كان منهم فهو عدد ضابط بشرت البخاري لا يقارن الحكم باختلاف
ذلك قوله (زيدي بن أسلم) بصفة أفضل التفسير النابيع المدق. و(عطاء بن يسار) بالمناد التحلي
المفتوحة والملهمة تقدمها في باب كفران المشير في كتاب لإيمان. قوله (مرة) مقصوب على
الطرفي أيا توضأ في زمان واحد ورأى وكان إذ ساعة ومضاد لكل مضاد من أعضاء الوضع.
لكن التوضأ في زمانين أو أزمان إذا لم يضاي عادة من مزعما مزعما غير مزعما المنتمي الآخر
على المصلد أي توضأ مرة من التوضأ أي غسل الأعضاء غسل واحدا وكذا حكم السنجش. قالت
فعل هذا التقدير يلزم أن يكون متعا توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم في جميع عمره مروة واحد.
وهو ظاهر البخاري. قلت لا يلزم بل يكاد لفقه من توضأ مرتين توضأ المرأة بن feminists والكبري أو نقول المراة أنه
غسل في كل وضع كل عوض مرة لأن نكير الوضع من رسول الله صلى الله عليه وسلم معلوم
بالضرورة من اللسان (باب الوضع) مرة مرة قوله (حسن) بصفة التفسير (ابن عبيدة) بن
حيان بن عمرو بن الحارثة الكناني أبو علي القوسي بالتفصيل والقياس المهمة البسطن يسنير وربا
حسن ابن عيسى
يونس بن محمد، قال حدثنا طليح بن سفيان عن عبد الله بن أبي بكر بن عمر
ابن حرم عن عبد بن تميم عن عبد الله بن زياد أن النبي صلى الله عليه وسلم
قضى مرتين مرتين

باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً حصن عبد العزيز بن عبد الله الأيوبي

قال حدثني إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب أن عطاء بن زياد أخبره أن
حران مولى عثمان أخبره أنه رأى عثمان بن عفان دعا منه فأفرغ على كيفه

مات سنة سبع وأربعين ومائتين. فوله داود بن محمد بن اسم المؤذن أبو محمد الجفاري المالكي وجعل في المثنى وسكون المذات التحنيطية والخبرة الممطورة وعده عبد الملك وجعل لقب غلب عليه مرتين في أول كتاب العلم. فوله عبد الله بن أبي بكر بن محمد ابن عمر بن حزم بالله، الممثل المفروحة والرائد الساكنة أبو محمد المدنى الانصارى الثاني. قال
أحمد بن حليل حديثه شفاء توفي سنة خمس ثلاثين مائة وفي بعضها سقط لقب محمد بن أبي بكر وعمر والنسخة الأولى خبر من الفائدة. فوله (عبادة) بتشديد المودتين بين زيد بن عاصم الانصارى واختلف في كونه صحابياً (عباد الملك زيد) عاصم هو عم عبد الفتاح وتكرهه عبد الملك بن سفيان وهو غير عبد الله بن زياد، وصاحب رواية الابناء (باب الوضوء للنائلاة). قال موسى بن عبد المنير: يضم الهمزة وفتح الواو وسكون المذات التحنيطية، والخبرة الممطورة في باب الحرص على الحديث في كتاب العلم. فوله (إبراهيم بن سعد) أي سبت عبد الرحمن بن عوف مرتبة تفعلاً أهل الإيمان. و(ابن شهاب) هو محمد بن راهب، مرارة. و(ابن سهل) بن زياد بن عبد الملك.

أثر في اللفظ، تقدم في كتاب تلاستينقف ونافذ. فوله (ابن شهاب) يضم الممثلة، وسكون المذات، وفتحساسة وصدا موحدتان، عن خالد بن عبد الرحمن بن من سهين (النافذ)، وكان الإنسان، وحاجبه صحيح
كتاب الوضوء

ثلاث مرات فسحلما ثم أدخل بيمه في الألوان فمضمض واستنشق ثم غسل وجهه ثلاثاً وبيده إلى المرفقين ثلاث مرات ثم اسحح برأسه ثم غسل رجليه ثلاث مرات إلى الكعبين ثم قال رسول الله صل الله عليه وسلم من توضأ نحو وضوئ هذا ثم صلى ركعتين فأحدث فيما نفسه غفر له.

الحديث وهو وال ثلاثي تابعون. قوله (عثمان): أمير المؤمنين أبو عبد الله بن عفان بن أبي العاص ابن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف الأموي القرشي أسال في أول الإسلام على يد الصديق وسعى إلى المؤذن لأنه تزوج بنتي رسول الله صلى الله عليه وسلم رقية قالت ثمة كأنما كره روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ماهد حديث وستة وأربعون حديثاً خرج البارى منها أحد عشر استخلف أول يوم من المحرم سنة أربع وعشرين وقيل يوم الجمعة لياض عشرة خلت من ذي الحجة سنة خمس وثلاثين سنة الأسود النبي يهيمن المائة الفوقة وكسرون الجمجم ويكون المناذة الحنانية والموحدة البصرى ودقن ليلة السبت بالبقيع وعمرو بن عامر وتمسون سنة وصل عليه حكيم بن حزام بكمرة المبرمة وبازئ صارت في خلافته الأموال كثيرة حتى ينت جارية بورزها وفرس بسماة ألف وهو مسأل بب رومة ويجري جيش الصمر ثلاث العشرة المبشرة روعي الله عنهم سباق بعض فضائله إرث شاة تمعل. قوله (جع بانان): أي يطرق فيه الماء للوضوء (أقرأ) قيل فرغ العالم بالكسراي رأى النصرو وأوقفته أي يصلي، تفرغ الظروف إخلاؤها. قوله (ثلاث مرات) وفي بعضها ثلاث مرات وهذا دليل على أن عرسهما في أول الوضوء سنة (فمضمض) الفاعل فيه صيحة وقدرها أخذ المأمون ودخله في فيه فمضمض برأبه فاستثنى وفببعض واستثنى والاستثناء هو إخراج الماء من الآف كيف يعد الاستثناء وفببعض قليلا الاستثناء هو الاستثناء والصواب هو الأول إذ جاء في بعض الروايات الاستثناء واستثنى جمع بينهما. قال بعض أصحاب اللعين هو أخذ من البتة وهي طرف الألف وقال الحذاقي هو الألف وقال الجوهري البتة هي الفجارة بين الشيرين حبال وبربة الألف والاستثناء نبر ماي الألف بالنفس والمضممة مقدمة على الاستثناء والاستثناء وأظهر اليهود أنه تقدير اشترط لأختلف المصوين وثانياً:
كان قد الصباح قال: "قل الله صلاة وسلاما على كيسه قال: باب شهاب مأتمد من ذنيه وعن إبراهيم. قل الله صلاة وسلاما على كيسه قال: باب شهاب.

أيمن تقضي استجاب كتقضي النبي صلى الله عليه وسلم في السنة في المضادة والاستناد إلى أن يأخذ الله لما ينبيه وأنه يكون بناء واحدة وهو أحد الأبواب المذكورة فيما في باب غسل الوجه باليدين. أجمع المذاهب على أن الواجب في غسل الأعضاء مرة وفي غسل الأعضاء ثلاثة وثلاثين مرة. وقد جاءت الأحاديث بالغسل مرة ومرتين وثلاثين وفصل بعض الأعضاء ثمانيًا وتبضع مرتين وقـ.

بعضًا مرة قالوا اختلافها دليل على جواز ذلك كله والثلاث هي الكيال وأما ما اختلاف الرواة في الصحابة الواحدة في القصة الواحدة فإنه مجموع على أن بعضهم حفظ وبعضهم لن يفسد بهما زاد قسيسًا مما تقرر من فوائد التصفيات والاختلاف في المسا. في المسح ثلاثين وذهب الأئمة الثلاثة في أن المسح مرة واحدة ولا يزاد عليها. واحتم الراشدي بإعمام مسح رأسه ثلاثين ويلباقس على سائر الأعضاء. وأجاب عن أحاديث المسح مرة بأن ذلك لبيان الأجوان والتفصيف الجمر على أنه يُكفي في المسح جربان مسح على الأعضاء. ولا يشترط الدك خلافًا ملك وقال إنما قال على الله عليه وسلم نحو وضوء ولم يقل مثله لأن حقيقته مسالفة لا يقدر عليها غيره والإمام باز وفقره في المسح دون الكبارار في استجاب رکمت عن بيقوضو ويدفع الخروقات والراقبة مميتاً ومميتاً.

أعذرته أن لا يحدث شيء من أمر الدنيا ولا يتعلق بالصلاة ولا جمع فيه لحديث فأعرض عنه.

على ذلك وحصت له هذه الفضيلة لأن هذا ليس من فعله وقد عني هذه الأمة عن الخواطر التي تثير ولا تشارك وقال القاضي عياس. يزيد بحمد النفس الحدود الجرائح والمكتسب. وأما ما يقع في الخاطر غالبًا فليس هو المراد. وفي فطح يحدث بنفسه مشارة لأن ذلك الحديث ما يكاد للاضطراب يؤبه وسأ تعاب بناء هذا الذي يكون من غير قصد ويجزيه أن تقبل منه الصلاة وتكون دون صلاة.

أي لم يحدث نفسه شيء. لأن الذي صلى عليه وسلم نما ضمن الفقرات لمرايع ذلك أنه لم ينقل مسلم صلاة من حدبة النفس وأوحا حصلت له هذه الرتبة بجاهدة نفسه من خطوات الشيطان ونفشاً. وحافظ عليها حتى لا يشعر عنها طرفين مسلمين من الشيطان بجبته ودنوراتها. بل يحمل أن يبابه الإخلاص العملة متعال لا يكون تطلب الحساء وأن يرد ترك العجب بأن لا إبراء لفسحة مزينة

رفعية، أبُلِطِّلْت بِلْيُبِنْيَ، لأني لا أعرف نفسه كيلا يجري في بنيك. قوَّاه (أَنَّ إِبْرَاهِيمَ) أي ابن سعد وهذا تعليق من الجابر عن إبراهيم تصفيف الفرخ و(صلى الله عليه وسلم) أي بكيسان بفتح الكاف من ذكره في

۲۷ - كرمان -
لكن عروة يعثث عن حران فلما توضأ عثمان قال ألا أحسنكم حديثاً لولا آية ما حدثناه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يتوضأ رجل فحسن وضوئه وصلى الصلاة إلا غفر له ما بينه وبين الصلاة حتى يصلها
قال عروة الآية (إن الذين يكمون ما أنزلوا من آيات)
باب الاستنارة في الوصو. ذكر عثمان وعبد الله بن زياد وابن عباس.

رضي الله عنيهم عن النبي صلى الله عليه وسلم حسنًا عثمان قال أخبرنا عبد الله قال أخبرني أبو إدريس أنه سمع

أبا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من توضأ فليس ينفر ومن

الطراز النادر وزائرًا من الليل إن الحسنات يدمن السيناء قال ابن طال في حديث عثمان أنه يرقد في الباب في وضح ولأب بالكلمة وأم أن يوء من عينه في الموضع في عينه فان تطأه في كل من عينه تقدر أن يدبر عليه وورد مان أن يذكره فيه وشد فأنه ي الوقذ من عينه وإذا أصلح هذا وجب أن يكون من لما في صلاته عما هو فيه وشد في نفسه بالذات فذل أنه أجرص على عينه من عينه: "باب الاستنارة في الوصو. " قوله (عبد الله بن زياد) ان عاصم لا عبد الله بن زياد بن عبد رباح حروبوا الأذان بين هؤلاء الصحابة كثيرًا وكرا الاستنارة في الوصو. عن رسول الله صلى الله عليه وسلم رنف البيراري عنهم تطفأ. قوله (عثمان) ينفع للملكة وكسوة والأملة وذكرون عثمان بن عبد الرحمن. و (عثمان) هو ابن المبارك. و (عثمان) هو ابن يبالا يلتزم الحمراء. و (المر) هو ابن شهاب. هذه الأربعة تقدم ذكر عن ذلك ترتيب في كتاب الصحابة. قوله (أبو بكر) هو عائشة الحمراء وأبي الأمواء. و (الملحمة) أبو عبد الله الكولائي بالمالمة التالية. الجليلن القدر الكبير. كان قدماً بدعوت به معاوية سنة..."
لاستجار فليطر

باب الاستجار وترأ صراحي عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك
عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنه رضي ونذر ومن استجار فليطر وإذا

الاستجارين يجاب بالانفاق قال ابن طالب: الاستجار هو دفع المال المالي في الأنصار
بالانفاق ولم يذكر هنا الاستجار لأن ذكر الاستجار دليل عليه إذا يكون إلزاماً وقد أوجب
بعض الدعا الاستجار ظاهر الحديث وحمل أكثرهم على الدب واستناداً إلى نقل بالله يبطل الجبيحة
غير مأخوذ عليها في الوضوء. قوله (د من استجار) الاستجار هو سبع جملة البول والخيطات بالجبار
وهي الأحجار الصغيرة. قالوا: يقال الاستجار والاستجار والاستجار. تظهر العلم fırsatة بالصور
والاستجار من الصلاة والاستجار والاستجار، يكذب بال(buffet) الاستجار، والمراد بالاستجار أن يكون عدد المسحات ثلاثاً أو خمساً أو فوق ذلك من الأتوار ومذهبنا أن استفاد
الثلاث واجب فإن حصل الإعالة به جرة زيادة ولا زيادة والجمار فلان حصل الإعالة فلان
حصل بال:b: الاستجار قال بعض أصحابنا يجب الإنترنت مطلقًا لظاهر الحديث وحجة الجمهور
الحديث الصحيح في السن من استجار فليطر من فل تقدر أحسن ومن فل تقول وجعلونه هذا
الحديث على الثلاث أو على الندب فيها زاد المحدث. في ذلك على وجوب عدد الثلاث إذ معلوم أنه
لم يرد به الوزن الذي هو واحده فلان زيادة صفة على الاسم ولام لا يوجد بذلك أن
مما صدقه مازاد على الواحدة وأدناء الثلاث (باب الاستجار وتراء) قوله (عبد الله بن يوسف)
أبو محمد النبي رضي الله عنه في باب الوحي قوله (أبو الزناد) فيصر الراوي والجاشن عبد الله بن
الذكور المدني. (الأعرج) هو أبو دارث عبد الرحمن بن حمزه المدني قال الحكاري
أصبح أسانيد أبي هريرة أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قدم ذكره في باب حب الرسول
من الإسحاق. قوله (فجعل في أنفه) أشارة إلى الاستجار لم يت ++$ الاستجار إلى الاستجار
وعماد الالتأمل والاستجار قدمت. فلان قال ما وجه المانعة في تخليل هذا الباب؟ أن يقول

كتاب الوضوء

212
لا يدري أين أنت يعده

웹운. ولمكان الاستجواب مقدماً في الوجه على الانتقاص كان المناسب في الطرح تقدمه عليه في وضع الابواب. قل معظم نظر البحوث إلى نقل الحديث والما يتعلق بصاحبه غير هم بتลงين الوضع وترتب الابواب لأن أمر سهل، قوله إذا استجابة الاستجواب، عن النقطة وهو لازم. و (في النанс) أي ظرف الما الذي الوضوء، وفعلاً في وضوءه ومباشرًا ببعض أن حكم إذا، لزمن الخطاف: الأمر فيه أفرستجواب لأمر اجابة وذلك لأن أحده على الشكل والانحراف المندب بالشكل لا يكون واجيًا وأصل الماء الطاهرة وكذلك بن الإنسان إذا تفقت القراءة وقينا لم تزل بأمر مشكوك فيه وإنما جاءه في الماء وهو في حد الفقر إذ أمعرت على ماء، وتستعمله الإداة في الماء، وفق أاء إلى نوم الليل وتوم النياه قال لأن الحذف إذا، كما جاءا في نوم الليل بدبل نفس جاذب والمثبت أيضاً يكون ليلاً ولن الإنسان لا يتكشف نوم النية كما نوم الليل فتطفل به في أطراف

هذه كما اقطع في النافع ليلافرا، وما أصاب موضوع العزة وكأن أقا مثبها، يجعلون الماء، مما يستحكم بالحاء، وقد يكون هناك لوط من أثر الحذف أو لبيه الاستجابة، بالحاء، ففي النافع محاكاة النية، إيا، وقد هذا الذي قاله، حين يقول أن لا يكون إن وSEND الطاهرة المتبقية لا تزول بالتردد، إن يكون أن لا يكون، ولا يكون الاحتياط أن يغمسها والقياس أن لا وجوب تأل وفي الحا، قي عدد على أن المسألة أولاً إذا وردت عليه النية، وأنن قت غير حكران وان الذي يبلي بالاب من النية من حيث لابري قالي فيه أن القليل من الماء إذا مثبلي النية أزالها ويجس بها، لأن الماء الذي أمره النبي صلى الله عليه وسلم يصب من الإنسان على يده أيق من الماء الذي أبعدا في الإنسان، وقد تحكمه لا أثر بالطارئة والتطهير والآثار بالناء، فذل على الطرق البارئين والموارد على النية، وفية أن غلب النية، سما خصوص بعض اللائيس، وأنما دونها الرحل كاف للازلاء في النجاة وفيه أن وضع الاستجابة، خصوص بالحق، في جوان الصلة مع ناقش أثر النية عليه، وفي أن العمل بالاحتياط في باب المبادئ أولى، ولا لاين بطل: ده، قوم أنه واجب في كل يوم، أين أدخلوا قبل الفعل نفس المسألة، سواء كان على يده، نجاة أمل، فنات
FAILURE_EXTRACTED
للهاءقات من النار مرتين أو ثلاثا

بجه المضضعة في الوصاوة قاله ابن عباس وعبد الله بن زيد رضي

الله عهم على النبي صلى الله عليه وسلم صلى أبو اليمان قال أخبرنا شيب

عن الزهرى قال أخبرني عطاء بن يزيد عن حمزة بن عثمان بن عفان

أنه رأى عثمان دعا بوضوء فافرغ على يدته من إتينه ففسلهما ثلاثا مرات

ثم أدخل بيمه في الوصاوة ثم تمضض واستنشق واستنثر ثم غسل وجهه

ثلاثا ويديه إلى المرفقين ثلاثا ثم مسح برأسه ثم غسل كل رجل ثلاثا ثم

قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتوضا نحو وضوء هذى وقال من توضأ

نحو وضوء هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيها نفسه غفر الله له

رسول الله صلى الله عليه وسلم و (أرضنا العصر) يكون القاف ونصب العصر أي أخروا

حتى دنا وقت الغرب وفي بعضها تجربة القاف ورفع العصر أي دنا وله من في بعضها أرضنا

و (جعلوا) أي طلقتها وما عدتها الحديث تقدمت مسورة فتا نقدم (باب المضضعة في الوصاوة) قاله

ابن عباس) أي قال بالمضضعة في الوصاوة. وقد مد حديثه في البغاء غل الوجه بالدين. و (عبد

الله بن نسيب) أي ابن عباس وسناي حديثه في البغاء من تعضم واستنشق وهذا تعلق من

البعاعي هننا وإنا أسندوه بابهما. قوله (أبو النجم) بفتح النتنة التح ديائية وخالفة الميم هو الحك

بالمي والكاف الموقوفين ابن رنف. و (شعيب) و (الزهرى) تقدم ذكرهما معه في أول قصة

هرقل، و (عطاء بن يزيد) من الزarrière (وحمزة) ينص الحايلة الميزة وسكون الميم مم زكرهما في باب

الوصاوة ثلاثا وأعذر هذا الحديث. فقد تقدمت نبأنا وليا نفاوا ببابه لفظوا استنشق هنآ
ما تقدم من ذيته
الأعقاب

بسبب عُسل الأعقاب وكان ابن سيرين يفعل موضع الحمام إذا

174 توعد حساناً آدم بن أبي إسحاق قال حذرتنا شعبة قال حذرتنا محمد بن زيد
قال سمعت أبا هريرة وكان عمر بناء الناس يتوضون من المطرة قال أسغوا

الوضوء فأن أبا القاسم صلى الله عليه وسلم قال ويل للأعقاب من النار

و زيادة رأيت النبي صلى الله عليه وسلم ينضبًا بنحو وضوتي هذا وفي بعض النسخ عُسل كل رجله
وفي بعضها كل رجله وفي بعضها كل رجله (باب عُسل الأعقاب) قوله (ابن سهيل) هو محمد من
أكبر التابعين تقدم في باب أتباع الجنازة من الإيمان فأن قلتما جزاء إذا توعد أن كان إذا الشرط
أو ماعملوا أن كان عظماً قلت إما كان وما ينضل وظاهر الأول قلتها كان للذين لا ينضب وينضب
المضارع فكيف يجتمعان قلت ينضب للاسترمار أو لفترة جال المباح على سبيل الاستحفاز
وأما مناسبة ذكره مع ذكر عسل الأعقاب فلكلهما داخلين تحت إسغة الوضوء قوله (آدم
ابن أبي إسحاق) يكسر الهزوة وخفة الممطأة من تحت والمنديل الممطأة تقدم ذكره وذكر شربه
في باب السم من سم السمون و(محمد بن زياد) يكسر الزاوية وخفة الممطأة التحتية أرباب الحارث القدشي
الجريح المدنى الإصلب المنصرم مولى عثمان بن مظوم بطلاء الممطأة روأ له الجمعية قوله
(كان ينضب) هذا التركيب لا ينضب إلا في موضع كان ذلك اللبس مكرراً وهو ما
مغول ممطأة و(الناس يتوضون) حال من فاعل كان فيما حالات متناقضة وإن اسنت
أن يكون مرتادين قوله (المطرة) يفتتح البيك وكسرها الاودارة والفتح أول وأعلى قوله (قال)
حال عن أبي هريرة وفي بعضها قال قلت كيف يصفح حينئذ أن يكون أبا هريرة مغول لا لمعت
إذا شروت الناتين مغول لعل السماء أن يكون مغول بالمغول kịpه كلهما لدمعة دمعة
قلت القول مقدر فيه وهذا مفسر له ولفاء تفسيري ولا ينكره وجدها وعدها إلا يزادة إقدا
كون القول بياناً قوله (أسبغوا الوضوء) يفتتح المطرة والإسغة الواضح للامية وقال ابن عباس

الوضوء قال
부부
غسل الرجلين في التعلين ولا يمسح على التعلين حسبما عبَّد الله
ابن يوسف قال أخبرنا مالك عن سعيد المبكي عن عبد بن جريج أنه
قال لقد عمد الله بن عمر يابلأ عبد الرحمن رأيت تصنع أربعا لم أر أحدا من
أصحابه يصنع قال وما هي بالب جريج قال رأيت لا نس من الأركان
إلا أليافين ورأيت تلبس النعال السنية ورأيت تصنع بالصرف

الله تعالى. وقال بعضهم الإسحاق الزيادة على المرة في غسل العين عند النور وقدم في باب إسحاق
الوضوء. قوله (أبا القاسم) هو كنيته رسول الله صلى الله عليه وسلم. (الاعتقاب) جميع العقب بكسر
الكاف وهو مؤخر القدم وبيان دلالته على وجب غسل الرجل وسائر أجسام تقدم مسون في باب
مزوف صوته بالملم (باب غسل الرجلين في التعلين). قوله (عبد بن يوسف) أي التنس ومالك
ابن عديما إلما في أول الكتاب و (سيد) هو ابن الحسن المفتي تقدير في باب الدين فيسن. قوله
(عبد ابن جريج) بالجيشني واللفظان كلاهما بصيغة التثبت للبدل والجرج وهو وعايشة الملحج
وهو النفي المبني الأصلورى للجمعة (أبو عبد الرحمن) كتبه عبد الله عمر بن الخطاب
وأخذه من الأركان وهي صيغة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي بعضها من أصحاهم. فأن كن ميتورا من مبين الصحبة بذلك.
والمذاهب بعض الصحابة وأعلى الأعراف الحكم الكل. ذلك يتعلق أن مارد لا ينصها جميعا غريب
وإن كان ينصها بعضها. قوله (الركمان) أي أركان الكعبة الأربعة (والياينين). (التخفيف). هم
اللغة الفصيحة المشهورة وحسن تدعيها في لغة قليلة والصحيح التخفيف لأنه نسبة إلى الين فأبولا
من إحدى باي النسبة ألفا وقلاوأنا لنا بالناء بالتحريف لم يجمع بين البلد والمثلز وللذي شددوا
قلاوأنا دعوتهم. وقد تزداد في النسب كرائدة الينون في صنعان ونائى في رازى والمارد بعد
الكرك الياين والركم الذي فيه الحجر الأسود وقيل له المراق كونه توجه إلى جهة المرق والذى ترى
بما لأنه من جهة الين وقيل له الياين تطليب لأحد الأصحاب وهم يبايقان على قول عبد رعهم

28 - كرمان 43
ورأيته قائد إذا كنت بِحَمْيَة أَهْلَ النَّاسِ إذا رأوا الهلال ولم تهله أثناء كانت يوم التروية قال عبد الله أما الأركان فان مرسول الله صلى الله عليه وسلم يمس إلا اليهودين وأما النعالي السبأين فان رأى رسول الله صلى الله عليه بالسلام

عليا السلام قال القاضي عياض وافق العلماء على أن الركبين الشاميين وما مقابل اليهوديين لا يستلمان وإنما كان الخلاف في العصر الأولين بعض الصحابة وبعض التابعين ثم ذهب الخلاف قول أبي بكر (عليه السلام) بفتح الموحدة (والسبأية) بكسر السين وسكون الموحدة هي التي أشار ابن عمر إلى تفسيرها قوله ليس فيها شر. الجوهري: السبب بالكسر جد النفر المدعون بالفظ تجذب منه النعالي السبأية وقال ابن وهب النعالي السبأية كانت سودأ لا شرق فيها وكانت أعتاد العرب لباس النعالي غير مربغة وكانت المربغة تعمل في الطائف وغيره وإنما كان يلبسها أهل الرقانية قول أبي بكر (تصغ) يكسر الموحدة وفتحا لنان مشهور كان المارد فإن النعالي لانه أخبر أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى له من قبل في أسرته وهو عمر صغير وناحية أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصعف لهشمه على الرمل والهلال والزمران وله صوت داود. قول أبو بكر (الهلال) أي هلال إذا الحجة والهلال لا يتغير الصوت. وسح الطائف لانه لا ينفع الصوت عند رؤية الصوت واصطلاح فنعاء الصوت بالثلثة عند الدخول لأحرام يوم التروية يوم الثاني من الحجة.

فإن النعالي كانا يبصرون في الماء أو يحمله معلما في الماء أو يسخط عباده في الماء أو يستعمروه في الشرب. وهو قول النحاة عليه السلام. أي أزور نفح لله قرية سنة فلأنا تكره في رؤية الصوت. حسب أن أنف القبض على الصوت (النافاذ) عند جماعة في حجر من الجبال. وقتي أو مستنصر (هذا) في إذا كنت وقتك إذا أو الجهة. أما وقتك للكسر (أو الفح) إذا قال وجاء للثاني على المذهب الكوفية حيث جوزوا تقديمه على الشروط وما فعل جنرالات الثبات على مذهب الكوفية (ووب) وما فعل به فإنه كابان التنازل وأولاً الولاء بعضاً. فإن ذلك ذكر في جواب كل من رأى الأربع فعل رأى منه فاً هو هنالك القول أن يقول رأبع لم تهي كانت يوم التروية هل تلمع فيكون معدودًا والمذكور
daleb علیه وامًا أن تكون الشرطية قائمة مقاته قول (قال عبد الله) أي ابن عمر رضي الله عنهما في جواب ابن جريح قول (يتوضأ فيها) ظاهره أنه يتوضأ في حال كون الرجل في النعل غير مخالفة عنها النروي: معناه أنه يتوضأ ويلبسها ورجلان رطبان بعد فان قلت هذا كيف يدل على الترجمة. فلك الوضوء إذا أطلق لا يبادر بالذن من إلى الوضوء الذي تغسل الرجل فيه لا إلى ما نسمح فيه لمورد ظاهر القرآن بالفصل ولان الفصل هو الأصل قول (تنبعت راحتها) ابتعذها كتابة عن ابن التدريج في أفقال الأجسام أي ابتعذها استواها قائمة قال رازى إجابته ابن عمر ضي الله عن القياس حيث لم يتمكن من الاستدلال بنفس فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم على المثلية نفسها فاستدل بما في مثاب رحمة قاسمه أن النبي صلى الله عليه وسلم كما أحرم عند الشرع في أفقال الأجسام أي ابتعذها في حال شروعة في الجح وتوجه إليه وهو يوم التربة نقمهم جئتهم بحرون من مكالمة من وعلى الشام فإن العجوز الآخر الأفضل أن يحرم من أولئك الحج والرحلة هي الحرك من الإبل ذكره كان أو أثي.

ع النجز الثاني وليله الجزء الثالث: وأوله «باب التبمين في الوصوان والسط».
<table>
<thead>
<tr>
<th>صفحة</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>2</td>
</tr>
</tbody>
</table>

### كتاب العلم

<table>
<thead>
<tr>
<th>فضل العلم</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>3</td>
</tr>
</tbody>
</table>

<table>
<thead>
<tr>
<th>من مثل علماء</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>6</td>
</tr>
</tbody>
</table>

<table>
<thead>
<tr>
<th>من رفع عقوله بالعلم</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>8</td>
</tr>
</tbody>
</table>

<table>
<thead>
<tr>
<th>قول الحكمة بعدم أو أخبرنا وإن أدركت</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>10</td>
</tr>
</tbody>
</table>

<table>
<thead>
<tr>
<th>طرح الإمام المسألة على أخصائه</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>12</td>
</tr>
</tbody>
</table>

<table>
<thead>
<tr>
<th>ما جاء في العلم</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>13</td>
</tr>
</tbody>
</table>

<table>
<thead>
<tr>
<th>ما يذكر في المناولة وكتاب الهل العلم بالله البلدان</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>19</td>
</tr>
</tbody>
</table>

<table>
<thead>
<tr>
<th>يذكر في من عدد قبل به المتن</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>24</td>
</tr>
</tbody>
</table>

<table>
<thead>
<tr>
<th>قول النبي صلى الله عليه وسلم رب مبلغ</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>27</td>
</tr>
</tbody>
</table>

<table>
<thead>
<tr>
<th>يذكر من سامع</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>29</td>
</tr>
</tbody>
</table>

<table>
<thead>
<tr>
<th>يذكر عن القول والعمل</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>30</td>
</tr>
</tbody>
</table>

<table>
<thead>
<tr>
<th>ما كتب النبي صلى الله عليه وسلم</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>32</td>
</tr>
</tbody>
</table>

<table>
<thead>
<tr>
<th>يفطر بالمتعلقة والعلم كلا يفتروا</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>34</td>
</tr>
</tbody>
</table>

<table>
<thead>
<tr>
<th>يذكر من جمل لأهل العلم عاما معلما</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>36</td>
</tr>
</tbody>
</table>

<table>
<thead>
<tr>
<th>يذكر من يرد الله به خيرآ يفتوه في الدين</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>35</td>
</tr>
</tbody>
</table>

<table>
<thead>
<tr>
<th>يذكر في العلم</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>37</td>
</tr>
</tbody>
</table>

<table>
<thead>
<tr>
<th>يذكر في الألغاب في الخلافة والحكمة</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>41</td>
</tr>
</tbody>
</table>

<table>
<thead>
<tr>
<th>ذكر في ذهب ومأوى صلى الله عليه وسلم</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>43</td>
</tr>
</tbody>
</table>

<table>
<thead>
<tr>
<th>يذكر في البحر الحائل</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>47</td>
</tr>
</tbody>
</table>

<table>
<thead>
<tr>
<th>يذكر في الكتاب</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>49</td>
</tr>
</tbody>
</table>

<table>
<thead>
<tr>
<th>يذكر من تصم صماع الصغير</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>51</td>
</tr>
</tbody>
</table>

<table>
<thead>
<tr>
<th>يذكر في طلب العلم</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>53</td>
</tr>
</tbody>
</table>

<table>
<thead>
<tr>
<th>يذكر من علم وعلم</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>55</td>
</tr>
</tbody>
</table>

<table>
<thead>
<tr>
<th>يذكر في العلم وظهور الجهل</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>57</td>
</tr>
</tbody>
</table>